













كتاب القضاة الذين ولوا قضاء مصر

تأليف

أبي عمر محمّد بن يوسف بن يعقوب الكنديّ

مع ذيله على يد

أبي الحسن أحمد بن عبد الرحمن بن بُرْد

طُبع بمدينة رومية العظمى

سنة ١٩٠٨ المسيحيّة



fol. 134 b.

بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون والعصمة.

الجزء الأوّل من كتاب القضاة الذين ولوا قضاء مصر.

أخبرنا أبو محمّد عبد الرحمن بن عمر بن محمّد بن سعيد البزّار المعروف بابن النّحاس قراءةً عليه. قال قال لنا أبو عمر محمّد بن يوسف بن 5 يعقوب الكندىّ هذا كتاب تسمية قضاة مصر على اسم الله وعونه وصلّى الله على محمّد النبىّ وآله وسلّم.

كان أوّل قاض قضا بمصر قيس بن أبى العاص بن قيس بن عبد قيس بن عدىّ بن سعد بن سهم بن عمر بن هصيص بن كعب بن لؤىّ بن غالب بن فهر. حدّثنا بذلك عاصم بن رازح بن رجب 10 الخولانىّ عن يحيى بن عثمان بن صلح عن أبيه عن ليث وابن لُهيعة عن يزيد بن أبى حَبيب ان عمر الخطّاب رضى الله عنه كتب الى عمرو بن العاص بتولية قيس بن أبى العاص القضاء. قال ابن لهيعة قال يزيد هو أوّل قاض قضا بها في الإسلام. حدّثنا أبو عمر محمّد بن يوسف الكندىّ قال حدّثنى يحيى بن أبى مُعوية التجيبىّ قال حدّثنى خلف

ابن أبي ربيعة بن الوليد الحضرميّ عن أبيه عن جدّه قال سألت عليّ
ابن الحرث بن عثمن بن قيس بن أبي العاص السهميّ من ولّا جدّك
قيساً القضاء. قال كتب عمر بن الخطّاب رضى الله عنه بتوليته أوّل
fol, 135 a. سنة ثلاث *وعشرين فولى القضاء إلى ربيع الأوّل سنه ثلاث وعشرين
ثمّ مات فكانت ولايته نحوا من ثلثة أشهر. 5

حدّثنا أبو عمر محمّد بن يوسف حدّثنا أبو سلمة أسامة بن أبي السفح
قال حدّثنا محمّد بن سعد بن الهيثم قال حدّثنا عبد الله بن يزيد
المقرئ قال حدّثنا حَيْوة بن شُرَيح قال أخبرنا الضحّاك بن شُرَحْبيل
المعافقيّ أنّ عَمَّار بن سعد التجيبيّ أخبرهم أنّ عمر بن الخطّاب رضى
الله عنه كتب إلى عمرو بن العاص أن يجعل كعب بن ضِنَّة على 10
القضاء فأرسل إليه عمرو بكتاب أمير المؤمنين فقال كعب والله لا
يُنجيه الله من أمر الجاهليّة وما كان فيها من الهلاك ثمّ يعود فيها أبدا.
فأبا أن يقبل القضاء فتركه عمرو رحمه الله.

قال اختصم نفر من جذام إلى عبد الله بن سعد بن أبي سرح
فقال لهم ارتفعوا إلى القاضى عثمن بن قَيس فلتجدنّه مستضلعا بحمل 15
أثقالكم. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثني محمّد بن يوسف قال
حدّثني يحيى بن أبي معوية قال حدّثني خلف عن أبيه عن ابن
لهيعة قال مات عثمن بن قيس بن أبي العاص بعد قتل عثمن رضى
الله عنه فلم يكن بمصر قاض حتّى قام معوية. حدّثنا محمّد قال حدّثني

عمّى الحسن بن يعقوب عن أحمد بن عيسى بن وَزير عن عبد العزيز
ابن مَيسَرَة عن أبيه قال لم يكن *بمصر قاضٍ بعد قتل عثمٰن رضى fol. 135 b.
الله عنه إلى إمرة معٰوية سنة الجماعة.

ثمّ وَلى القضاء بها سُلَيم بن عَنْز التجيبى سنة أربعين من قبل
5 معٰوية وكان قبل القضاء قاصّا فجمعا له ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنى يحيى بن أبي معٰوية قال حدّثنى خلف عن أبيه قال أخبرنا
أشياخنا أنّ أوّل من قضى بمصر سُليم بن عنز التجيبى سنة تسع وثلثين.
ثمّ لمّا كان عام الجماعة سنة أربعين ولّاه معٰوية القضاء ✡ حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال حدّثنا سَلامة التجيبى قال حدّثنا هٰرون بن سعيد قال
10 حدّثنى عبد الله بن يزيد المقرئ قال أخبرنى حَيْوة قال حدّثنى الحجّاج
ابن شدّاد الصَنْعانى أنّ أبا صالح سعيد بن عبد الرحمٰن الغفارى أخبره
أنّ سُليم بن عنز كان يقضى على الناس وهو قائم فقال له صِلْة بن
الحٰرث الغفارى وهو من أصحاب النبى صلّى الله عليه وسلّم والله ما
تركنا عهد نبيّنا ولا قطعنا أرحامنا حتّى قمت أنت وأصحابك بين
15 أظهرنا ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا على بن قُدَيد عن عُبيد
الله بن سعيد بن عُفير عن أبيه قال كان سُليم بن عنز قاضى الجند
زمان عمرو بن العاص وكان ممّن شهد خُطبة عمر رضى الله عنه بالجابية
وحضر فتح مصر ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى على بن قُديد
قال حدّثنا أحمد بن عمرو بن السَرْح قال حدّثنا ابن وهب عن ابن

fol. 136 a. أنعم عن عبد الرحمن بن رافع عن سُليم بن عنز قال *سجد عمر بن الخطّاب رضى الله عنه في سورة الحجّ سجدتين ☆ صحّ ثابتة. حدّثنا محمّد بن يوسف الكندىّ قال حدّثنى يحيى بن أبى معوية قال حدّثنا خلف بن ربيعة عن أبيه عن ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد أنّ كعب بن ضنّة العَبْسىّ وهو ابن بنت خالد بن سِنَان العبسىّ الذى 5 يقال فيه أنّه كان نبيًّا وكان كعب بن ضنّة حضر فتح مصر وأنّ عمر بن الخطّاب رضى الله عنه كتب إلى عمرو بن العاص أن يولّيه القضاء وكان كعب حكمًا في الجاهليّة فامتنع كعب من ذلك فقال عمرو لا بدّ من السمع والطاعة لأمير المؤمنين فاقض بين الناس حتّى أكتب إلى أمير المؤمنين فقضى كعب حتّى أعفاه عمر بن الخطّاب رضى الله 10 عنه من القضاء ☆ قال ربيعة فحدّثنى محمّد بن عبد الرحمن بن السَائب ابن عَنْبَسة بن السائب بن كعب بن ضنّة أنّ كعبا قضى بمصر شهرين ثمّ ورد كتاب عمر رضى الله عنه فعزله قال ربيعة وانّما سُمّى سوق بَرْبَر بمصر لنزول البربر على كعب بن ضنّة وولده فنُسب الموضع إليهم لأنّ البربر يزعمون أنّ خالد بن سِنان العبسىّ بُعث إليهم وكان 15 كعب بن ضنّة ابن بنت خالد فما العرب وكان كثير من البربر في مواليه وخالد صاحب نار الحدثان.

ثمّ وَلى القضاء بها عثمن بن قيس بن أبى العاص من قبل أمير المؤمنين عمر وعثمن رضى الله عنهما ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال

حدّثني يحيى *بن أبي معوية قال حدّثني خالد بن ربيعة عن أبيه fol. 136 b.
عن جدّه أنّ عليّ بن الحرث بن عثمن بن قيس بن أبي العاص
أخبره أنّ جدّه عثمن ولّاه عمر بن الخطّاب رضى الله عنه القضاء
بمصر في سنة ثلاث وعشرين ثمّ قُتِل أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه
5 فأقرّه أمير المؤمنين عثمن رضى الله عنه على القضاء حتّى توفّى بعد
قتل عثمن رضى الله عنه في الفتنة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنا أبو سَلْمة قال حدّثنا يحيى بن عثمن بن صالح قال حدّثني أبي
عن ابن لهيعة أنّ عمرو بن العاص ولّا القضاء عثمن بن قيس بن
أبي العاص فلم يزل قاضيا حتّى قُتِل عثمن رضى الله عنه ✡ حدّثني
10 عليّ بن الحسن بن خلف بن قديد قال أخبرني عُبيد الله بن سعيد
بن عُفَير عن أبيه قال حدّثني ناجية بن بكر عن خير بن نُعيم
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا محمّد بن هرون بن حَسّان الأزديّ
قال حدّثنا عُبيد الله بن سعيد بن عُفير عن أبيه عن ابن لهيعة عن
الحرث بن يزيد قال كان سُليم بن عتر يختم القرآن كلّ ليلة ثلاث
15 مرّات ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنا أبو سَلمة قال حدّثنا زيد
ابن أبي زيد قال حدّثني ابن قُديد قال حدّثني الحجاج بن سليمن عن
ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد قال قلتُ لحَنَش بن عبد الله أخبرني
عن قول الله عزّ وجلّ كَانُوا قَلِيلًا مِنَ ٱللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ قال هذه
والله صفة أبي عبد الله الحبليّ وسليم بن *عتر✡ حدّثنا محمّد بن يوسف fol. 139 a.

قال حدّثنا علىّ بن قديد وأبو سلمة قالا حدّثنا يحيى بن عثمن عن زيد
ابن بِشر عن حسام أنّ سُليم بن عتر كان في بَعْث البحر قال فلمّا نزلت
دخات في غار فتعبّدت فيه سبعًا ولولا إنّى خشيت أن أَضعف
لاتممتها عشرا ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عبد الوهّاب بن
سَعد قال حدّثنا أحمد بن رشدين قال حدّثنى مرّة الكلاعىّ قال حدّثنى 5
ضَمام عن الحسن بن ثَوبان قال ركب سليم بن عتر البحر فلمّا قفل
نزل فأقام سبعة أيّام لا يُدْرا أين هو ثمّ جاءهم فقالوا له أين كنتَ
فقال إنّى ذهبت إلى هذا الغار فأقمت هذه السبعة شكرا لله عزّ
وجلّ ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قُديد عن عُبيد الله
عن أبيه عن خاله القسم بن الحسين انّ سُليم بن عتر كان يصلّى 10
بالليل فيختم القرآن ثمّ يأتى أهله ثمّ يعود فيختم ثمّ يأتى أهله ثمّ يعود
فيختم القرآن ثمّ يأتي أهله فلمّا مات قالت امرأته رحمك الله فقد
كنت تُرْضى ربّك وتسرّ أهلك ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا
محمّد بن إسمعيل بن الفرح قال حدّثنا الحسن بن سليمان قال حدّثنا
[سعيد] بن عفير قال حدّثنا بكر بن مُضَر قال لمّا مات سُليم بن عتر 15
قالت امرأته في جنازته يرحمك الله لقد كنت تُرضى أهلك وتُرضى
ربّك. قيل لها وكيف ذلك قالت كان يغتسل أربع مرّات ويختم
fol. 139 b. القرآن أربع مرّات* في الليلة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا عبد
الملك بن يحيى بن عبد الله بن بُكير قال حدّثنا أبى قال حدّثنا ابن

لهيعة عن الحرث بن يزيد أنّ علىّ بن رِبَاح حدّثه قال قال سليم بن
عنز إذا لقيت أبا هريرة فاقرأه منّى السلام وأخبره أنّى قد دعوتُ له
ولامّه فلقيته فأخبرته بذلك فقال وأنا قد دعوتُ له ولامّه ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قُديد قال حدّثنى محمّد بن أبي المُغيرة
5 ابن أخضر قال حدّثنى ابن قُديد عن عبد العزيز بن ابى مَيْسرة عن أبيه
أنّ معوية بن أبى سفيان كتب إلى القاضى سُليم بن عنز يأمره
بالنظر في الخراج وأن يرفع ذلك إلى صاحب الديوان وكان سليم أوّل
قاضٍ نظر في الخراج وحكم فيها ✡ قال أبو مَيْسرة فكان الرجل إذا
أُصيب فجُرح أتا إلى القاضى وأحضر بيّنته على الذى جرحه فيكتب
10 القاضى بذلك الجرح قصّته على عاقله الجارح ويرفعها إلى صاحب
الديوان فإذا حضر العطاء اقتصّ من أعطيات عشيرة الجارح ما وجب
للمجروح وينجّم ذلك في ثلاث سنين فكان الأَمر على ذلك ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال أخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن عن زيد
ابن بشر قال أدركتُ رجلا في بيت المال إذا شُجّ الرجل أو جُرح
15 بعث به القاضى إلى ذلك الرجل فيقول هذه مُوضحة وهذه مقتلة
وهذه كذا وهذه *كذا فيكتب القاضى بدِيَة ذلك الجُرح إلى fol. 140 a.
صاحب الخراج. قال زيد وكان على ذلك الرجل أرزاق جارية ✡
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى معوية قال حدّثنى
خلف بن ربيعة عن أبيه قال حدّثنى المفضّل بن فضالة عن إبرهيم

ابن نَشيط عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجَيرة قال أختصم إلى
سليم بن عنز في ميراث فقضى بين الورثة ثمّ تناكروا فعادوا إليه
فقضى بينهم وكتب كتابا بقضائه وأشهد فيه شيوخ الجند قال فكان
أوّل القضاة بمصر سجّل سجلّا بقضائه ☼ قال خلف عن أبيه عن
أشياخه فوليها سليم بن عنز من سنة أربعين إلى موت معوية بن أبى 5
سفين بسنة ستّين. فكتب يزيد بن معوية إلى مسلمة بن مُخلّد يأخذ
البيعة فامتنع منها عبد الله بن عمرو بن العاص فقال عَابِس بن سعيد
المُراديّ أنا له. فقدم الفسطاط فأخذه بالبيعة ليزيد ☼ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنا عبد الملك بن يحيي بن عبد الله بن بُكير قال
حدّثنى ابن لهيعة عن أبى قَبيل قال لمّا توفّى معوية واستخلف يزيد 10
كره عبد الله بن عمرو أن يبايع ليزيد ومسلمة بالاسكندريّة فبعث
إليه مسلمة كريب بن أبرهة وعابس بن سعيد فدخلا عليه ومعهم سليم
ابن عنز وهو يومئذٍ قاضٍ وقاصّ فوعظوا ابن عمرو في بيعة * يزيد فقال fol. 140 b.
عبد الله والله لأنا أعلم بأمر يزيد منكم وإنّى لأوّل الناس أخبره معوية
أنّه يستخلف ولكن أردتُ أن يلى هو بيعتى. وقال لكريب أتدرى 15
ما مثالك إنّما مثالك مثل قصر عظيم في صحراء غَشِيه ناس قد أصابهم الحرّ
فدخلوا يستظلّون فيه فإذا هو ملآن من مجالس الناس وإنّ صوتك
في العرب كريب بن أبرهة وليس عندك شيء. وأمّا أنت يا عابس بن
سعيد فبعتَ آخرتك بدنياك. وأمّا انت يا سليم بن عنز فكنت قاضيا

فكان معك ملكان يفتيانك ويذكّرانك ثمّ صرت قاضيا فمعك شيطانان
يُزيغانك عن الحقّ ويفتنانك. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا يحيى
ابن خلف عن أبيه عن أشياخه قال ثمّ قدم مسلمة الفسطاط فعزل
السائب عن شُرطه وولّا عليها عابس بن سعيد وعزل سليم بن عنز
5 عن القضاء وجعله إلى عابس فجمع له القضاء والشرط وهو أوّل من
جمعا له فوليها سليم بن عنز إلى أن عُزل عنها في سنة ستّين فكانت
ولايته عليها عشرين سنة ☆

ثمّ ولى القضاء بها عابس بن سعيد المَرَدىّ من قبل الأمير مسلمة
ابن مخلّد سنة ستّين وولى مصر سعيد بن يزيد الأزدىّ فأقرّ عابسا على
10 القضاء والشرط جميعا إلى موت يزيد بن معٰوية سنة أربع وستّين فبايع
أهل مصر ابن الزبير وبعث عليها عبد الرحمٰن بن عُتبة بن جَحْدم
fol. 141 a. *الفهرىّ أميرا فأقرّ عابسا عليها وسار مروان بن الحكم من الشام
إلى مصر وكان عَابس بن سعيد من شيعة مروان وممّن يكاتبه بالطاعة
ويحرّضه على المسير إليها مع جمع من وجوه أهل مصر. ثمّ دخلها
15 مروان بصلح لغرّة جمٰدى الأولى سنة خمس وستّين فحدّثنى يحيى بن
أبى معٰوية قال حدّثنى خلف بن ربيعة قال حدّثنى أبى وعبد الله بن
بكّار وزياد بن مُؤْنِس عن ابن لهيعة قال لمّا قدم مروان مصر سأل
عن القاضى فقيل هو عابس بن سعيد فدعاه فقال جمعتَ القرآن. قال لا.
قال فتفرض الفرائض. قال لا. فتكتب بيدك. قال لا. قال فبم تقضى.

قال أقضى بما علمت وأسأل عمّا جهلت. قال أنت القاضى. حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال حدّثنى السَكَن بن محمّد بن السكن التجيبىّ قال حدّثنا
محمّد بن أبى نَاجِيَة المقرئ عن زياد بن يُونس قال حدّثنى بكر بن
مُضَر عن عُبَيد الله بن أبى جعفر أَنّ عابس بن سعيد دعاه مروان
5 فقال له أعلمتَ الفرائض قال لا. قال أفتجمع القرآن. قال لا. قال فكيف
تقضى. قال ما علمت قضيت به وما جهلتُ سألتُ عنه. قال له اقض
بهذا. ثمّ إنّ مروان سأله بعد ذلك عن فريضة فأصاب وسأله عن
مسئلة في الطلاق فأصاب وسأله عن شىء من القرآن فأصاب. فقال
مروان عباد الله أَلا تعجبون من عابس زعم انّه لا يحسن الفرائض
10 والقرآن ولكن المؤمن هدم نفسه. *قال عُبيد الله وسألتُ حَنَش بن fol. 141 b.
عبد الله قلت كيف جُعِل عابس قاضيا وهو اعرابىّ مردىّ. قال انه
جالس عُقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو حتّى استفرغ علمهما. ثمّ اقرّه
عبد العزيز بن مروان على القضاء والشرط ثمّ استخلفه حين خرج إلى
الشأم. حدّثنا محمّد بن يوسف قال فحدّثنى ابن قُديد قال حدّثنى علىّ
15 ابن عمرو وابن خالد قال حدّثنى أَسَد بن سعيد عن أَبيه قال استخلف
عبد العزيز عابس بن سعيد فَرضَ الفرائض وزاد في العطاء وحفر
خليج عابس فسعى عند عبد العزيز وقيل فرض للقتضاه في عشرة
عشرة وفي سرف العطاء فقال ما حملك على ما فعلتَ فقال أحببتُ
ان أثبت وطأتك ووطأة أخيك فإن أردت أن تنقضه فانقضه. قال

ما كنّا لنغيّر مـا فعلتَ فوليها عابس إلى أن مات سنة ثمان وستّين فكانت ولايته عليها ثمانى سنين ✡

ثمّ ولى القضـاء بَشِير بن النَضْر المُزَنِىّ من قبـل عبد العزيز بن مروان وكان أبوه النضر ممّن حضر فتح مصر واختط بها. حدّثنا محمّد
5 ابن يوسف قال حدّثنى محمّد بن ربيعة الجِيزىّ قـال حدّثنا أبى قال حدّثنا ابو زُرْعَة وهب الله بن راشد عن حيوة بن شريح قال حدّثـنا جعفر بن ربيعة أنّ بشير بن النضر المُزَنىّ وكان قاضيا قبل ابن حُجَيْرة في زمن عبد العزيز كان يقول وعلى الوارث مثـل ذلك قال الوارث هو الصَبِىّ. حدّثنا محمّد بن يوسف *قال حدّثنى ابن أبى مغوية قال fol. 142 a.
10 حدّثنى خلف بن ربيعة عن أبيه عن ابن لهيعة قال ولّى عبد العزيز ابن مروان القضاء بشير بن النَضْر وهو رجل من مُزَيْنَة فقال ما لبث حتّى مات. قـال ربيعة فسألت أهله متى مات فقالوا في سنة سبعين أو تسع وستّين. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد عن أبيـه قال توفّى عابس بن سعيد سنة ثمـان وستّين
15 وجعل مكانه على القضاء بشير بن نضر ثمّ توفّى بشير بن النضر سنة تسع وستّين ✡

ثمّ ولى القضاء عبـد الرحمن بن حُجَيْرَة من قبل عبـد العزيز بن مروان. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى مغوية قال أحمد بن خلف بن ربيعة عن أبيه عن جدّه الوليد بن سليمن قـال

كان عبد الرحمن بن حجيرة فقيها من افقــه الناس فولّاه عبد العزيز
القضاء فسألتُ سعيد بن السائب بن عبد الرحمن بن حجيرة من ولّى
جدّك القضاء. قال لا أدرى غير أنّى رأيت له قضيّة عند آل قيس
بن زُبَيد الخَوْلانىّ تأريخها شهر رمضان سنــة سبعين ولا أعلم أنّى
رأيت أقدم منها. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عُبيد 5
الله بن سعيد بن عُفير عن أبيــه عن أشياخه أنّ عبــد الرحمن بن
حُجيرة لمّا ولى القضاء بلغ أباه ذلك وكان بفلسطين فقــال إنَّا لِلهِ
وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ هالك* الرجل ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا fol. 142 b.
السَكَن بن محمّد التجيبىّ قال حدّثنا ابن أبى نَاجِيَة قال حدّثنى زياد
بن يُونس عن غَوْث بن سليمن قال لمّا ولّى عبــد العزيز بن مروان 10
عبد الرحمن بن حجيرة القصص خُبِّر أبوه بذلك وكان بالشأم فقــال
الحمد لله ذُكِــر ابنى وذكَر. فلمّا ولّاه القضاء اُخبر أبوه بذلك فقال
هلك ابنى واهلك ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أبو سَلْمة قال
حدّثنا يحيى بن عثمان بن صالح عن أبيه عن ابن لهيعة عن عبد الله
بن المُغيرة أنّ رجلا من أهل مصر سأل ابن عبّاس عن مســألة فقال 15
من اىّ الأجناد أنت. قــال من أهل مصر. قــال تسألنى وفيكم ابن
حجيرة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى علىّ بن قُديد عن يحيى
ابن عثمان عن أبيه عن ابن لهيعة عن موسى بن وَرْدَان أنــه قال
سألت ابن المُسَيَّب عن مسئلة فقال لى من أين أنت. قلت من أهل

مصر. قال تسألني وفيكم ابن حجيرة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنا أبو رافع بن عليّ قال حدّثنا سَهْل بن سَوادة قال حدّثني حسّان
ابن غالب قال حدّثني ابن لهيعة عن موسى بن وردان قال لى سعيد
ابن المُسَيَّب يا مصريّ أَبْلِغْ ابن حجيرة السلام فإنّه وإن أخذهم يبيع
5 رزقه من الهُدى قبل أن يقبضه ☆ حدّثنا أبو عمر محمّد بن يوسف
قال حدّثنا أبو سَلمة عن زيد بن أبى زيد عن أحمد بن يحيى بن وزير
عن عبد الرحمن بن أبى السَمْح عن أبى الليث عَاصِم بن العلاء
الخولانيّ أنّ ابن حجيرة الأكبر *كان على القضاء والقصص وبيت fol. 143 a.
المال فكان رزقه في السنة من القضاء مائتي دينار وفي القصص مائتي
10 دينار ورزقه في بيت المال مائتي دينار وكان عطاؤه مائتي دينار وكانت
جائزته مائتي دينار وكان يأخذ ألف دينار في السنة فلا يَحُول عليه
الحول وعنده منها شيء يُفضِل على أهله وإخوانه ☆ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثني ابن قُديد عن عُبيد الله بن سعيد بن عُفير عن أبيه
عن ابن وهب عن سعيد بن أبى أيّوب عن عَطَاء بن دينار عن عبد
15 الرحمن بن حجيرة أنّه كان يقضى على صاحب الديوان في مُتْعة
المطلّقة بثلاثة دنانير. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا رَبَاح بن طَيّان
الأزديّ قال حدّثنا أحمد بن سعد بن أبى مريم قال حدّثنا عمرو بن
الربيع عن يحيي بن أيّوب عن عبيد الله بن أبى جعفر أنّ ابن حجيرة
الأكبر قضا في امرأة من حِمْيَر جدعت أمة لها فأعتقها ابن حجيرة.

وقضى بولَائها للمسلمين يعقلون عنها ويرثونها ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف
قال حدّثنا علىّ بن قديد قال حدّثنا أحمد بن عمرو بن السَرْح عن ابن
وهب قال بلغنى عن قيس بن أبى يزيد أنّ عبدا لرجل كان تاجرا
فأعتق عبدا له ثمّ توفّى فردّ ابن حجيرة الأكبر عتاقته بغير إذن
5 سيّده. قال ابن وهب أخبرنى رجال أهل العلم عن ابن حجيرة قال
fol. 143 b. يجوز عطاء الحامل ما لم ينقل *أو يحضرها نفاس. حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنا محمّد بن هٰرون بن حسّان قال حدّثنا عبيد الله بن
سعيد عن أبيه عن ابن لهيعة قال قضى ابن حجيرة في الشهود إذا
تكافأوا أن يسْهم بينهم فإن كان أحد المدّعيين أكثر شهودا برجلين
10 أو أكثر كان الحقّ معه وإذا كانت السلعة بيد أحدهما فجاء بشاهد
عدل كانت له وإن جاء الآخر بأكثر من ذلك. حدّثنا أبو عمر
محمّد بن يوسف قال حدّثنا أبو بِشر الدولابىّ قال حدّثنا محمّد بن عبد
الله بن يزيد المقرى قال حدّثنا أبى قال حدّثنا سعيد بن أبى أيّوب
قال حدّثنى عبد الله بن الوليد عن ابن حجيرة الأكبر أنّ رجلا
15 أتاه فقال إنّى نذرت لا أكلّم أخى أبدا فقال إنّ الشيطان وُلِد له
ولد فسمّاه نذرا وإنّه من قطع ما أمر الله عزّ وجلّ به أن يُوصَلَ
حلّت عليه اللعنة ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا ابن قُديد عن
يحيى بن عثمن بن صالح عن سعيد بن أبى مريم عن ابن لهيعة عن
الحٰرث بن يزيد عن ابن حجيرة أنّ القاضى بالهوى احتجب الله عزّ

وجلّ منه واستتر. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا علىّ بن أحمد بن
سليمٰن قال حدّثنا أحمد بن سعد بن أبى مريم قال حدّثنا عمّى سعيد
ابن أبى مريم عن ابن لُهيعة أنّ عبد الرحمٰن بن حجيرة كان لا يحجر
على سفيه في ماله ولكن كان يشهره وينهى الناس عن معاملته ويقـرّ
5 ماله بيده يصنع به ما شاء ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال *حدّثنا ابن fol. 144 a.
قُديد عن أبى نَصْر بن صالح قال حدّثنى عُبيد الله بن سعيد عن أبيه
عن ابن لُهيعة عن عمر عن شَبِيب أنّ عبـد الرحمٰن بن حجيرة كان
يشرب السُوبيّة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن معْوية
قال حدّثنا حَرْمَلة قـال حدّثنا ابن وهب قال حدّثنى حَيْوة عن سالم
10 ابن غيلان عن رجل من تجيب أخـبره أنّ إمرأة منهم أخبرته أنّها
سألت ابن حجيرة فقالت هل يجزى عنى صبىّ مولود رقبة فقال ابن
حجيرة نعم هو جائز فأعتقيه. حدّثنا محمّـد بن يوسف قـال حدّثنى ابن
قديد عن عبيد الله عن أبيه عن ابن لهيعة عن ابن ابى حَبِيب قال
سمعتُ ابن حجيرة الأكـبر عند هذا المنبر يقول قال عمر بن الخطّاب
15 رضى الله عنـه لا رضاع بعـد فصال ومن مصّ من ثـدى فإنّهم
يتحارمون ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عبد الرحمٰن بن راشد
قال حدّثنا محمّد بن ميمون الغافقىّ قال حدّثنا عبد الله بن يحيى قال
حدّثنى سعيد بن أبى أيّوب قال حدّثنى محمّد بن عبد الله الخولانىّ
عن ابن حجيرة الأكـبر قال لئن أسلف دينارين فيردّان ثمّ أسلفهما

فيردّان علىّ أحبّ الىّ من أن اتصدّق بهما ✡ فوليها عبد الرحمن بن
حجيرة إلى أن مات بها وهو قاضيها في المحرّم سنة ثلاث وثمانين ✡
حدّثنا أبو عمر محمّد بن يوسف قال حدّثنى عمّى عن ابن وزير عن عبد
الرحمن بن أبى مَيْسَرة قال توفّى عبد الرحمن بن حجيرة في المحرّم سنة
fol. 144 b. ثلاث وثمانين وولى قضاء مصر *ثنتى عشرة سنة ✡ 5

ثم ولى القضاء بها ملك بن شَراحبيل الخولانىّ من قبل عبد العزيز
ابن مروان. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى معوية
قال حدّثنا خلف بن ربيعة عن جدّه قال فجعل مٰلك بن شراحبيل
على القضاء في المحرّم سنة ثلاث وثمانين ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف
قال جدّى ابن قديد قال حدّثنى عاصم بن رازح قال حدّثنى بحْر 10
ابن عِكرِمة عن منصور بن عبيد الله بن عمرو بن مٰلك بن شراحبيل
الخولانىّ قال حدّثنى أبى أنّ عبد العزيز بن مروان عقد لملك
ابن شراحبيل على البعث إلى ابن الزبير فكانوا ثلثة آلاف رجل
عليهم ملك بن شراحبيل فلمّا قُتل ابن الزبير أمر عبد الملك بن مروان
بابتناء دار مٰلك ومسجده وكان مقدَّما عند عبد العزيز فولّاه القضاء 15
بعد موت ابن حجيرة الأكبر في المحرّم سنة ثلاث وثمانين ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد بن داؤود بن أبى صالح قال حدّثنا
أحمد بن يحيى بن وزير عن أبى زيدكيد عن الواقدىّ قال المصريّون
مجمعون أنّ قاتل ابن الزبير عبد الرحمن بن يحنس مولى لبنى اندا

من تجيب وكان من جند مالك بن شراحبيل عزيز خولان وهو من
هَمَدان ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد بن داوود قال حدّثنا
ابن قديد عن ابن عفير عن أبى بكر بن عبيد الله المَدَنىّ قال كان
الحجّاج بن يوسف يبعث في *كلّ سنة الى مالك بن شراحبيل بحُلّة fol. 145 a.
5 وثلاثة آلاف درهم ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد
عن عُبيد الله بن سعيد السَعْدىّ من خولان دخل على عبد العزيز
وعنده مٰلك بن شراحبيل فقال له عبد العزيز أوْسِعْ لعمّك ففعل ثمّ
دخل عليه الحٰرث وهو عنده فقال له مثل ذالك فقال أيّها الأمير
أكثرتَ من قولك عمّك لقد رعيت الإبل قبل أن يجتمع أبواه
10 ولو سألته أخبرك . فوليها مٰلك بن شراحبيل إلى أن صُرف عنها في
صفر سنة أربع وثمانين ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا بذلك
يحيى بن ابى معوية عن خلف عن أبيه عن جدّه قال كانت ولايته
على قضائها سنة وشهرا ✡

ثمّ ولى القضاء يونس بن عطيّة. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا
15 علىّ بن قُديد عن عُبيد الله بن سعيد بن عُفير عن أبيه قال زعم
المَيْسَرىّ وهو عبد العزيز بن أبى مَيْسَرة عن أبيه أنّ عبد الرحمن
بن حسّان بن عَتَاهية كان على شرط عبد العزيز فتوفّى في جمادى
الأوّل سنة أربع وثمانين فجعل عبد العزيز مكانه يونس بن عطيّة
الحَضْرمىّ وجمع له القضاء والشرط ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا

يحيى بن مغوية عن خلف بن ربيعة عن ابن لهيعة وغَوْث أنّ عبد
الله بن مروان كتب إلى عبد العزيز بن مروان يُعلمه أنّ أهل الشام
اختلفوا عليه في نفقة المبتوتة فاكْتُب إلىّ بما عند أهل مصر فيه فجمع
fol. 145 b. الأشياخ * إلى عبد العزيز فسألهم وكان يونس بن عطيّة في أُخْرَيَاتهم
فقال له عبد العزيز تكَلَّمْ فتكلّم فأُعْجِبَ عبد العزيز به فسألهم عنه 5
فقالوا له هذا من سادات حضرموت فولاه القضاء. قال خلف وكان
يونس أوّل قاض بمصر من حضرموت ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثني يحيى بن أبى مغوية قال حدّثنا خلف قال حدّثني أبى عن
جدّى الوليد بن سليمن عن أبيه سليمن بن زياد قال سمعت عبد
العزيز بن مروان يقول ليونس بن عطيّة يابا كثير كيف أخبرتَني عن 10
أمير المؤمنين عثمن رضى الله عنه فقال له يونس نعم أصلح الله الأمير
إنّ أبى وأعمامى هاجروا زمن عثمن رضى الله عنه في آخر إمرته وكنت
معهم وأنا غلام جَفِر أعقل ما أسمع فخرجنا من حضرموت في مائة
راكب حتّى أتينا المدينة فأقمنا بها شهرا وكان أبى وأعمامى يجالسون
أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. قال فدخلوا يوما على عثمن 15
رضى الله عنه فاستاذنوه في المصير إلى مصر فدخلتُ معهم فبينا نحن
جلوس عنده إذ دخل علىّ بن ابى طالب رضى الله عنه وكأنّه غضبان
فجلس فلم يحفل به عثمن فجعل علىّ رضى الله عنه يقول إنّ لى فقها
واسلاما وهجرة وعثمن مُعرض عنه إذ دخل العبّاس بن عبد المطّلب

رضى الله عنه فضرب عثمن بمخصرته الأرض وقال ربّ مُفتخر
* بهجرته عرق هذا أطيب من عرقه يعنى العبّاس فتذمّر على رضى fol. 146 a.
الله عنه وقام غضبانا يجرّ بطنه. فوليها يونس بن عطيّة مجموعا له
القضاء والشرط إلى مستهلّ سنة ستّ وثمانين فصرف عنها فولى سنة
5 وسبعة أشهر ☆

ثمّ ولى القضاء أَوْس بن عبد الله بن عطيّة بن أوس بن أبى يونس
بن عطيّة من قبل عبد العزيز بن مروان ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف
قال حدّثنى يحيى بن أبى معوية عن خالف عن أبيه عن جدّه قال
مرض يونس بن عطيّة فصرفه عبد العزيز عن القضاء والشرط وجعل
10 أوس بن عبد الله بن أخيه على القضاء وعبد الرحمن بن معوية بن
خُدَيْج على الشرط فوليها شهرين المحرّم وصفر سنة ستّ وثمانين ثمّ
مات يونس بن عطيّة في ربيع الأوّل سنة ستّ وثمانين فصرف أوس
عن القضاء فوليها أوس شهرين ونصفا ثمّ صرف في ربيع الأوّل
سنة ستّ وثمانين ☆

15 ثمّ ولى القضاء بها عبد الرحمن بن معوية بن خديج من قبل عبد
العزيز بن مروان فكان قبل ذلك على الشرط فجُمعا له جميعا ☆ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عُبيد الله بن سعيد عن
أبيه قال جُمع لعبد الرحمن بن معوية القضاء وخلافة الفسطاط ☆
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى معوية عن خالف

عن أبيه عن جدّه قال ثمّ ولى القضاء عبد الرحمن بن معوية بن
fol. 146 b. خُديج في ربيع الأوّل سنة ستّ وثمانين* وكان على الشرط أيضا ☆
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن داؤود بن أبى صالح قال
حدّثنى محمّد بن أبى المُغيرة بن أَخْضَر عن أحمد بن يحيى بن وزير
5 عن ابن بكير عن ابن لَهِيْعة قال كان عبد الرحمن بن معوية بن
خُديج أوّل قاض نظر في أموال اليتامى وضمن عريف كلّ قوم أموال
يتامى تلك القبيلة وكتب بذلك كتابا وكان عنده ☆ حدّثنا محمّد
بن يوسف قال حدّثنى أبو سلمة قال حدّثنا يحيى بن عثمن بن صالح
قال حدّثنى أبى عن لهيعة بن عيسى عن عمّه عبد الله بن لهيعة أنّ
10 عبد الرحمن بن معوية بن خديج إذ كان قاضيا كشف عن أموال
اليتامى وجعلها على أيدى عرفاء القبائل وشهرها وأشهد فيها فجرى
الأمر على ذلك. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى قال حدّثنى
خلف عن أبيه عن جدّه قال وتوفّى عبد العزيز بن مروان في جمدى
الأوّل سنة ستّ وثمانين وعبد الرحمن بن معوية على القضاء والشرط
15 فقام بأمر مصر عمر بن مروان وقدم عبد الله بن عبد الله بن عبد الملك
بن مروان أميرا في جمدى الآخر فأقرّ عبد الرحمن بن معوية على
القضاء والشرط إلى شهر رمضان سنة ستّ وثمانين ثمّ صرفه عنها ☆
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا علىّ بن قُديد قال حدّثنا علىّ بن
عمرو بن خلف قال حدّثنى أسد بن سعيد عن أبيه عن زَرْعَة بن

fol. 147 a. مغوية بن قحزم عن أمّه أمينة بنت حسّان *بن عَتاهية أنّ عبد الرحمن
ابن مغوية بن خديج كان على الفسطاط أيّام عبد العزيز بن مروان
فأضرّ بعبد الرحمن بن عمرو بن قحزم فلمّا ولى عبد الله بن عبد الملك
أمره أبوه أن يستصلح الناس ويعفى آثار عبد العزيز عمّه لمكانه من
5 ولاية العهد فأدى عبد الرحمن بن قحزم فأغراه بعبد الرحمن بن مغوية
ابن خُديج فضربه ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن
عبيد الله عن أبيه قال حدّثنى أبو ميسرة عبد الرحمن بن ميسرة أنّ
عبد الله بن عبد الملك لمّا قدم مصر استبدل بعمّال عبد العزيز عمّالا
فأراد عزل عبد الرحمن بن مغوية عن القضاء والشرط فلم يجد عليه
10 مقالا ولا متعلّقا فولّاه مُرابطة الاسكندريّة وزاد في عطائه وأخرجه
إليها. فوليها عبد الرحمن بن مغوية إلى أن صُرف عن قضائها في
شهر رمضان سنة ستّ وثمانين وليها ستّة أشهر☆

ثمّ ولى القضاء بها عِمْران بن عبد الرحمن الحُسَينىّ من قبل عبد
الله بن عبد الملك بن مروان وجمع له القضاء والشرط جميعا ☆ حدّثنا
15 محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى مغوية عن خلف عن أبيه
عن جدّه قال ثمّ قضا بها عمران بن عبد الرحمن وكان من ابناء
البدريّين وأهل العلم والقضاء. قال محمّد بن يوسف وقد اختُلف في
نسب شرحبيل فقيل هو من الغَوْث بن مُرّ وقيل هو من كندة
fol. 147 b. وبقال مَذْحِج ☆ حدّثنا محمّد بن *يوسف قال حدّثنى أحمد بن داوود

ابن أبى صالح وأبو سلمة قالا حدّثنا أحمد بن يحيى بن وزير قال حدّثنى
يحيى بن عبد الله بن بُكَير عن عبد الرحمن بن سعيد بن مِقْلَاص
عن نافع بن يزيد قال دخلت مع جعفر بن ربيعة بن شرحبيل على
القسم بن عبد الله بن الحجاب يكلّمه في الفريضة لى فقال له ممَّن
أنتم اليوم يا شرحبيل قال من الغَوْث قال والغوث إلى مَن قال إلى 5
مَذْحِج ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى قال حدّثنى خلف
عن أبيه قال حدّثنى عمّى غَوْث عن جعفر بن ربيعة أنّ أهل مصر
تشاءموا بعبد الله بن عبد الملك في ولايته عليهم وذلك أنّ الطعام غلا
فاضطربوا لذلك وكانت أوّل شدّة رآها أهل مصر فهجاه ابن أبى
رمرمة فطلبه عبد الله بن عبد الملك فهرب منه فبلغ عبد الله أنّ عمران 10
آواه وأنّه أيضا هجاه ☆ فقال في أبيات له ☆ [طويل]

أَنَا ابْنُ أَبِى بَدْرٍ بهجرة يَثْرِبٍ وَهِجْرَةُ أَرْضِ المَنَجاشِيّ أَفْخَرُ
أَمِثْلِى عَلَى سِنّى وَفَضْلِ أُبُوّتِى نَسِيتَ وَهٰذَا نَجْلُ مَرْوَانَ يُذْكَرُ

فبلغ ذلك عبد الله فعزله عن القضاء والشرط في سنة تسع وثمانين.
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى قَيس بن حَمَلَة الغافقىّ قال حدّثنى 15
أبو قُرَّة الرعينىّ قال سمعتُ يحيى بن عبد الله بن بُكَير قال لمّا عزل
عبد الله بن عبد الملك عمران عن القضاء وولّا عليه عبد الواحد بن
عبد الرحمن بن معوية وكان غلاما *حَدَثا غير أنّه كان فقيها فقال fol. 148 a.
عمران يهجو عبد الله بن عبد الملك ☆ [طويل]

لَحَـا اللهُ قَوْمـًا أَمَّرُوكَ أَلَمْ يَرَوْا بِأَعْطَافِكَ التَّخْنِيثُ كَيْفَ يَدِيبُ
أَتَصْرِفُنِي جَهْلًا عَنِ ٱلْحُكْمِ ظَالِمًا وَوَلَّيْتَـهُ عَجْزًا فَتَـاهَ نَخِيـتُ
ثَكِلْتُكَ مِنْ وَالٍ وَأَيْضًا ثَكِلْتُهُ أَلَمْ يَكُ فِي النَّاسِ ٱلْكَثِيرِ نَصِيبُ

فأمر له عبـد الله بن عبـد الملك أن يُقْطع له قميص من قراطيس
5 وتُكْتب فيه عيوبه ويوقف للناس فصرف عبد الله قبل أن يوقف ☆
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى قيس أيضا قال حدّثنى يحيى بن
عثمٰن بن صالح قال سمعت أبا صالح كاتب الليث يقول إنّما عزل
عمران لانّه شهد عنده على كاتب الليث لعبد الله بن عبد الملك انّه
سكر فأراد حدّه فمنع منه عبد الله بن عبد الملك فقال عمران لا أقضى
10 أو أُقيم عليه الحدّ فلم يصل إلى ذلك فانصرف عن الحكم ☆ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قُديد عن عبيد الله بن سعيد بن عُفَير
عن أبيه قال حدّثنى خالى القَسَم بن الحسن بن راشد أنّ عبد الله
بن عبد الملك بغى عنده عمران بن عبد الرحمٰن بعد عزله فأمر بقميص
يُعمل له من قراطيس ثمّ كتب عليه معايبه وشتمه وقال يلبس غدا
15 ويوقف فيه فإنّ عمران لقاعد في المسجد إذ جاءت ريح بمِسْحاة حتّى
طرحتها في حجرة فإذا فيها فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم.
فأصبح عبـد الله معزولا ولم يوقف عمران ولم يلبس ذلك القميص
فوليهـا عمران بن عبد الرحمٰن إلى أن صرف عن قضائها في صفر
سنة تسع وثمانين وليها سنتين وخمسة اشهر ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف *fol. 148 b.

قال حدّثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن جدّه عبد الواحد ابن مغوية ☆

ثمّ ولى القضاء عبد الواحد بن عبد الرحمن من قبل عبد الله بن عبد الملك حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن جدّه وحدّثنا محمّد بن يوسف قال وحدّثنى علىّ بن قديد 5 عن عبيد الله بن سعيد بن عُفَير عن أبيه قال حدّثنى هاشم بن خُدَيْج أنّ عبد الله بن عبد الملك ولّى عبد الواحد بن عبد الرحمن القضاء بعد عمران بن عبد الرحمن ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال وحدّثنى عمّى قال حدّثنى أحمد بن يحيى بن وزير عن عبد العزيز بن أبى مَيْسَرة عن أبيه أنّ عبد الله بن عبد الملك لمّا عزل عمران بن عبد الرحمن 10 ولّا عبد الواحد بن عبد الواحد القضاء ☆ قال أبو عمر محمّد بن يوسف أخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن قال سمعت يحيى بن بكير يقول ولى عبد الواحد بن عبد الرحمن القضاء وله خمس وعشرون سنة فما تعلّق عليه بشىء فوليها عبد الواحد بن عبد الرحمن إلى شهر ربيع الأوّل سنة تسعين وعزله قرّة بن شَرِيك فكانت ولايته على قضائها 15 سنة ☆

تمّ الجزؤ الأوّل من كتاب قضاة مصر ويتلوه في أوّل الثانى منه إن شاء الله عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجَيْرة الأصغر الخولانىّ ☆

fol. 149 a. *بسم الله الرحمن الرحيم

أخبرنا أبو محمّد عبد الرحمن بن عمر بن النّحاس قال أخبرنا أبو عمر
محمّـد بن يوسف الكندىّ قـال عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة
5 الخولانىّ ثمّ ولى القضاء بها عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة وهو
الأصغر من قبل ابن شريك حدّثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه
عن جدّه. قال ولى ابن حجيرة الأصغر القضاء في ربيع الآخر سنـة
تسعين وكان أخذ القضاء عن أبيـه ✡ حدّثنى ابن قديد عن عُبيد
الله عن أبيه قال قال ابرهيم بن نَشِيط أتيتُ عبد الله بن عبد الرحمن
10 ابن حجيرة وكانت تحته إمرأة من وغلان هى مولاة من نَشِيط وقد
تغدّا فقال أتتغدّا قات نعم قال أعِيدِى عليه الغدا يا جارية فأتت بعدس
بارد على طبق خوص وكعك وماء. فقال ابال وكل فلم تتركنا الحقوق
نشبع من الخبز. *قال ابن نُشيط وأتاه رجل فذكر له حاجةً فقال يعود fol. 149 b.
فسأل عنه فإذا هو صادق فأعطاه ثمانيـة عشر دينارا فأتاه في مجلس
15 القضاء يثنى عليه فقال أخّروه عنّى. فوليها عبد الله بن عبد الرحمن إلى
أن صُرف عنها في جمدى الأوّل سنة ثلاث وتسعين ووليها ثـلاث
سنين حدّثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن جدّه ✡

ثمّ ولى القضاء بها عياض بن عبيد الله الأزدىّ من قبـل قرّة بن
شريك في جمدى الأوّل سنـة ثلاث واسعين فوليها إلى أن صُرف

عنها في رجب سنة سبع وتسعين وليها أربع سنين. حدّثنى بذلك يحيى
ابن خلف عن أبيه عن جدّه ✡

ثمّ ولى القضاء بها عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة من قبل عبد
الملك بن رفاعة وهى ولايته الثانية في رجب سنة سبع وسبعين وجمع
له القضاء وبيت المال. حدّثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن 5
جدّه. قال فوليها إلى سلخ سنة ثمان وتسعين فصرف عن القضاء ✡
حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا أحمد بن عبد الرحمن قال حدّثنا أحمد بن
عبد الرحمن قال حدّثنا عمّى قال حدّثنا زياد بن أبى حمزة أنّ ناسا
من يهود خاصموا ابن حجيرة إلى عمر بن عبد العزيز في مال كان
قبضه منهم فأقرّ عند عمر رضى الله عنه أنّه كان قبضه منهم ثمّ دفعه 10
إليهم فقال له عمر فهل عندك بيّنة أنّك دفعته إليهم فقال لا فقال
fol. 150 a. * عمر غرمت ابن حجيرة وضمنت ثمّ ذكر بعد أن له بيّنة فشهد له
رجال منهم يومئذ لهيعة ✡

ثمّ ولى القضاء بها عياض بن عُبَيْد الله الأزدىّ الثانية من قبل
سليمن بن عبد الملك وورد كتابه على ولايته قضاها ✡ حدّثنى ابن 15
قديد عن عُبيد الله بن سعيد قال كان عياض عاملا لأُسامة بن زيد
على الهُرْى فأتته ولايته على القضاء من قبل أمير المؤمنين سليمن فقال
أُسامة لا أعزِلك عن الهرى للقضاء أنت عليهما جميعا فكان يجرى
عليه رزقهما ✡ وحدّثنى يحيى عن خلف عن أبيه عن جدّه قال ثمّ

ولى القضاء عياض الثانية بأمر الخليفة سليمن ثمّ مات سليمن في صفر
سنة تسع وتسعين فأقرّه عمر بن عبد العزيز على قضائها ☆ حدّثنى ابن
قُديد قال حدّثنا أحمد بن عمرو بن سَرْح قال أخبرنا ابن وهب قال
أخبرنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبى جعفر أنّ عمر بن عبد العزيز
5 كتب إلى عياض بن عبيد الله قاضى مصر أنّ رجلا خرج يعدل فرسا
له في المضمار فصدم امرأة على الطريق فقتلها. فأبا مواليه أن يَعْقلوا
عنه وليس يأخذ العطاء وإنّا لا نشكّ أنّ مواليه كانوا آخذى عقاه لو
أُصيب وإن منعوا ذالك رأوا أن قد ظلموا فلا يسقطنّ عندك عقل مسلم
واعلم انّ عامّة هـذه الموالى لا تحفظ أنسابها معاقلها فاجعل * ذالك Fol. 150 b.
10 على مواليه. قال ابن وهب أخبرنى الليث أنّ عمر بن عبد العزيز كتب
بذلك ☆ حدّثنا عبد السلام بن أحمد بن إسمعيل قال أخبرنا الحرث
وأحمد بن عمرو قالا أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى ابن لهيعة أنّ توبة
ابن نمر حدّثه أنّ عياض بن عبيد الله قاضى مصر كتب إلى عمر بن
عبد العزيز في صبىّ افترع صبيّة بإصبعه فكتب إليه عمر إنّه لم يبلغنى
15 في هذا شىء وقد جعلته لك فاقض فيه برأيك فقضى لها على الغلام
بخمسين دينارا. حدّثنا علىّ بن قديد قال حدّثنا أحمد بن عمرو بن السرح
قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى ابن لهيعـة عن عبيد الله بن أبى
جعفر أنّ عمر بن عبد العزيز كتب إلى عياض بن عبد الله كتبتَ إلىّ
تزعم أنّ قضاتكم يقضون في الشُفْعة أنها للأوَل فالأوَل من الجيران

فنقول قد كنّا نسمع أن الشفعة للشريك ليست لأحد سواه وأحقّ
الناس بالبيع بعد الشفيع المشترى ولعمرى ما الجوار بالجوار فوجدتها
لا يأخذ بها أحد لو أنّ ذلك يكون ما انقطع بعضهم من بعض وما
أشاع رجل أرضا إلّا أفضت إلى جاره حتّى تنقضى العامورة ولا دارا
إلّا حتّى تفضى إلى دار بعض مساكن الناس ممّا كان في مدينة أو 5
قرية ولكن إذا وقعت الحدود بين أهل الشرك في ميراث أو غيره
وصرفت مداخل الناس الذين يدخلون منها دورهم وأرضهم فقد
fol. 151 a. انقطعت الشفعة وجاز البيع للمبتاع وإن خفى ومن الأمر الحسن * الجميل
أن يعرض المرء على جاره فإمّا أن يوقف على جاره فإمّا أن يوقف على
ذلك فإنّه ليس لمن فعله ✫ حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله عن أبيه 10
عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبى جعفر أنّ عمر بن عبد العزيز
كتب إلى عياض أنّ الجوار ليس بالشُفعة يأخذ بها أحد فإذا وقعت
الحدود بين أهل الشرك في الميراث أو غيره وضربت مداخل الناس
التى يدخلون منها دورهم وأرضهم فقد انقضت الشفعة وحلّ البيع
للمبتاع ✫ حدّثنى ابن قديد عن يحيى عن أبى صالح قال حدّثنا حرملة 15
بن عمران عن قيس بن النضر المُرادىّ ثمّ النَظَفىّ أنّه حدّثه أنّ أمّه
بيضاء بنت عابس بن سعيد المُرادىّ حبست عليه عند وفاتها رقيقا
لها كثيرا فإذا مات فهم أحرار فادخلوا في ثلثها فقاتل عبد منهم رجلا
فجرح به جرحا بلغ عقله سبعين دينارا فدعاه عياض بن عبيد الله

الأزدىّ وهـو قاضى مصر يومئذ فقال اغرم عن مولاك فقال لست
فاعلا فكتب به عياض إلى عمر بن عبد العزيز فكتب إليه عمر يأمره
أن يعرض على الرجل الذى حُبِس عليه أن يغرّم السبعين الدينار عنه
فإن فعل فُكّ سبيله وإن أبا دفع إلى المجروح فافتداه ابن عمّ لقيس بن
5 النصر يقال له أزهر بن النعمن ✡ حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله عن
أبيه* عن الليث أنّ عمر بن عبد العزيز كتب بسم الله الرحمٰن الرحيم fol. 151,b.
من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عياض بن عبيد الله سلام عليك فإنّى
أحمد إليك الله الذى لا إله إلّا هو أمّا بعد فإنّك كتبت تستأمرنى في
ثلثة نفر بلغك من شأنهم ما لم يكن لك بدّ من رفعهم إلىّ. تذكر أنّك
10 قد كتبت إلىّ بقبضهم. كتبت تذكر أنّ رجلا منهم توفّى وترك عليه
دَيْنا كثيرا لم يترك له قضاء وله تسع ولائد وأنّ بيتـه وبعض تلك
الديون من أثمانهنّ تقول وكان أهل الديون لا يرون أن حقوقهنّ في
رقابهنّ فيسئلون الذى لهم ويقول بعض غرمائه كان دينه قبل أن
يبتاع تلك الولائد فأقِم أولئك الولائد قيمة عدلٍ فأيّتهنّ ما استقلّت
15 بثمنها الذى أقمت فلتفتكّ به نفسها لتعتق فإنّه ليس عليهـا إلّا ذلك
ومن لم تفتكّ نفسها بثمنها فهى أَمَة تُدفع إلى الغرماء والغرماء في ذلك
أسوة ما بلغ إن كان الذى على الرجل من الدين أفضل ممّا تبلغ قيمة
أولئك الولائد فإن قصر عمّا يحيط بقيمتهنّ كلّهنّ فاجعل الغرماء
أسوه في ذلك ما بلغ بحصّة كلّ امرأة منهنّ ما بلغت قيمتها. وكتبت

تذكر أنّ رجلا ابتاع رقيقا فانطلق به عامدا إلى البار فأُصيب رقيقه
وبقى عليه دَيْن كثير ولم يبق له مال فجعلته في أيدى الغرماء حتّى
يأتيك أمرى فيه فمُرْ ذلك الرجل فَلْيسع في دَينه وأْمر غرماءه
فليرفقوا به حتّى يقضى الذي عليه ولا يباع واجعل الغرماء أسوة *فيما fol. 152 a.
يسعى فيه من الدين لهم كلّ رجل منهم يخصّه الذى له ما بلغ 5
إنّ منهم رجلا يبتاع الولائد بالنظرة بالمال المرتفع ويبيع بالنقد الذى
يشترى بثُلُث الثمن أو ببعضه وتقول فلم يزل ذلك شأنه حتّى ترابا
عليه من الدَيْن ثلثمائة دينار. وتقول جاءنى أصحابه يسألونى أن يباع
لهم وتذكر أنّك جعلته في أيديهم حتّى يأتيك أمرى فمُرْ ذلك الرجل
فليسع في الذى عليه ويسأل حتّى يقضى ولا يمكّن غرماؤه من بيعه 10
ومُرْهم فليرفقوا به حتّى يُودى الله عزّ وجلّ ما عليه. والسلام عليك
ورحمة الله وبركاته. وكتبت لصباح يوم الخميس لأربع خلون من ذى
الحجّة سنة تسع وتسعين. فوليها عياض الثانية إلى أن صُرف عنها
بكتاب أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه لعشر بقين من رجب سنة
مائة وليها سنة وسبعة أشهر ✡ 15

ثمّ ولى القضاء بها عبد الله بن يزيد بن حُذامر من قبل أمير
المؤمنين عمر بن عبد العزيز حدّثنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن بن
صالح عن أبيه وابن بكير وابن عُفير عن ابن لهيعة أنّ عمر بن عبد
العزيز ولّا عبد الله بن يزيد بن حذامر القضاء ✡ وحدّثنى عمّى عن ابن

الوزير عن يحيى بن بُكير قال حدّثنى عبد الله بن المسيّب العَدَوىّ
قال كان وفد * من أهل مصر وفدوا على سليمن بن عبد الملك وفيهم fol. 152 b.
ابن حذامر الصنعانىّ مولى سبأ فسألهم سليمن عن شىء من أهل
المغرب فاخبروه وأبا ابن حذامر أن يتكلّم فلمّا خرجوا قال له عمر بن
5 عبد العزيز ما منعك من الكلام يابا مسعود. قال خفت الله أن
أكذب فعرفها له عمر فلمّا ولى كتب إلى أيّوب بن شرحبيل
بولاية ابن حُذامر القضاء فوليه من سنة مائة إلى سنة خمس ومائة ✡
حدّثنا أحمد بن محمّد بن عبد العزيز أبو الرَقراق قال حدّثنا يحيى بن
عبد الله بن بُكير قال حدّثنى ابن لهيعة عن موسى بن أيّوب أنّ
10 الحرّ بن يوسف أمير مصر سأل عبد الرحمن بن عُتْبة عن أمة اشتراها
رجلان فوطئاها في ظهر واحد فحملت فقلنا سَلِ ابن حذامر وهو قضى
المصر. فسأله وقال كتبت إلى عمر بن عبد العزيز في مثل ذلك فكتب
إلىّ عمر قال يرثها الولد ويرثانه وعاقبها ✡ حدّثنا ابن قديد قال حدّثنا
أحمد بن عمرو بن السرح قال حدّثنا ابن وهب قال حدّثنى عبد الأَعْلَى
15 ابن سعيد الجيشانىّ أنّ محمّد بن عِكْرِمة النَهْرىّ حدّثه أنّه تزوّج امرأة
فدخل عليها يوما وعليها مِلْحفة فنزعها عنها فإذا هو يرى بأصل فخذها
وَضحا من بياض قال خذى ملحفتك ثمّ كلّم عبد الله بن يزيد بن
حذامر فكتب له إلى عمر بن عبد العزيز فكتب عمر أن استحلفه بالله
في المسجد أنّه ما تلذّذ منها بشىء منذ رأى ذلك * منها وأحلف fol. 153 a.

أخوتها أنّهم لم يعلموا بالذى كان بها قبل أن يزوّجوها فإن حلفوا
فأعطِ المرأة من الصداق رُبعه ✡ حدّثنا الحسن بن محمّد المدائنىّ
قال حدّثنا يحيى بن بكير قال حدّثنى ابن لهيعة عن يزيد بن أبى
حبيب أنّ عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الله بن مسعود في
اليتيم واليتيمة يتناكحان صغيرين فكتب إذا أدركا وأُونس منهما الرشد 5
فهو على رأس أمره وإن أدرك ولم يُؤنس منه رشد اختار له الولىّ
فإن اتّهم الولىّ بشىء رُفع إلى الإمام ✡ حدّثنى عاصم بن رَازِح
وعلىّ بن قديد قالا حدّثنا عبيد الله بن سعيد عن أبيه قال حدّثنى
خالد بن يعفر بن وَعْلة قال لم يَزِر عبد الله بن حذامر عن القضاء
درهما ولا دينارا. حدّثنى يحيى بن خلف عن أبيه عن عوف بن 10
سليمن قال قال ابن حذامر ما أُفِدْت على القضاء شيأ إلّا جوزتين
فلمّا صُرِفت تصدّقت بهما قال وكان غَوْث يقول وددت أنّى علمت
من أى وجهٍ صار اليه ✡ حدّثنى عمّى عن ابن رَزِين عن عبد الله
ابن أبى مَيْسَرة أنّ ابن حذامر ولى سنة مائة وصُرف سنة خمس
ومائة وكانت ولايته من قبل عمر بن عبد العزيز ويزيد بن عبد الملك 15
فوليها عبد الله بن يزيد إلى أن صُرف عنها في النصف من شهر
رمضان سنة خمس ومائة حدّثنى بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن
جدّه *فكانت ولايته خمس سنين وثلثة أشهر ✡ fol. 153 b.

ثمّ ولى القضاء بها يحيى بن مَيمون الحضرمىّ من قبل أمير المومنين

هشام وكانت ولايته يوم الأحد لتسع بقين من شهر رمضان سنة
خمس ومائة. حدّثنى يحيى بن أبى معوية قال حدّثنى خلف بن ربيعة
عن عبد العزيز بن أبى مَيْسرة قال لمّا استخلف هشام ولّى قضاء مصر
يحيى بن مَيْمون بن ربيعة الحضرمىّ. حدّثنى ابن قديد قال حدّثنى
5 عُبيد الله بن سعيد عن أبيه قال كان يحيى بن ميمون الحضرمىّ
يشكو كتّابه وكان أوّل قاض شكى كتّابه ☆ حدّثنا القسم بن حُبَيْش
ابن سليمن بن بُرْد وابو سلمة التجيبىّ قالا حدّثنا عبد الرحمن بن عبد الله
بن عبد الحكم قال حدّثنى يحيى بن بُكير قال سمعت المفضّل بن فضالة
يقول بئس القاضى☆ حدّثنى قيس بن جُمْلة الغافقىّ قال حدّثنا يأسين
10 ابن عبد الأحد قال حدّثنى فضالة بن المفضّل عن أبيه قال كان كتّاب
يحيى بن ميمون لا يكتبون قضيّة إلّا برشوة فكلّم يحيى في ذلك فلم
ينكره ثمّ كلّم مرّة بعد مرّة فلم يعزل منهم أحدا عن كتابته ☆ حدّثنا
أحمد بن داوود بن أبى صالح قال حدّثنا محمّد بن أبى المغيرة عن
أحمد بن قديد عن أبى زيد كيد أنّ يتيما من مُراد كان في ولاية يحيى
15 ابن ميمون الحضرمىّ وهو على القضاء فردّ أمره إلى عريف قومه
وكان في حَجره فتظلّم اليتيم بعد بلوغه من العريف إلى يحيى زمانا فلم
ينصفه منه وأتا اليتيم ببيّنة من قومه فشهدوا أنّه * مظلوم فلم يستمع fol. 154 a.
يحيى منهم فكتب إليه اليتيم بأبيات أبى شمر [الوافر]

أَلَا أَبْـلِـغْ أَبَا حَسَّانَ عَنِّى   بِأَنَّ ٱلْحُكْمَ لَيْسَ عَلَى هَوَاكَا
حَكَمْتَ بِبَاطِلٍ لَمْ تَأْتِ حَقًّا   وَلَمْ نَسْمَعْ بِحُكْمٍ مِثْلِ ذَاكَا
وَتَزْعَـمُ أَنَّهَا حَـقٌّ وَعَدْلٌ   وَأَزْعَمُ أَنَّهَـا لَيْسَتْ كَذَاكَا
أَلَمْ تَعْلَـمْ بِأَنَّ ٱللهَ حَـقٌّ   وَأَنَّكَ حِينَ تَحْكُمُ قَدْ يَرَاكَا

فبلغ يحيى بن ميمون ذلك فسجن اليتيم فرفع أمره إلى هشام فعظم 5
ذالك عليه وكتب بصرفه. وكان في كتابه إلى الوليد بن رفاعة أُصْرِفْ
يحيى عمّا يتولّاه من القضاء مذموما مدحورا وتخيّر لقضاء جندك رجلا
عفيفا ورعًا تقيّا سليما من العيوب لا تأخذه في الله لومة لائم فعزله ☆
حدّثني أحمد بن داوود قال حدّثنا محمّد بن المغيرة بن أخضر عن ابن
وزير عن أبى زيدكيد عن أبيـه قال خاصمت إلى سعيد بن ربيعـة 10
الصدفىّ ☆ حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد عن ابيـه عن
ابن لهيعه بن عيسى قال أخذ الوليد بن رفاعة سعيد بن ربيعة بالقضاء
فامتنع فقال عبيد الله بن الجحاب وكان على الخراج بل أرى أن تُولّى
تَوْبَة بن نمر فإنّه وإنّه فقيل لسعيد بن ربيعة استَعْجِمْ عليهم حتى يكون
لنـا عذر ففعل سعيد ولم يقض بين اثنين وقام عبيد الله بن الجحاب 15
بأمر توبة حتّى وُلى. وتوفّى يحيى بن ميمون سنة أربع عشرة ومائة ☆
fol. 154 b. *ثمّ ولى القضاء تَوْبَة بن نَمِر الحضرمىّ يكنا أبا مِحجَن وأبا عبـد
الله من قبل الوليد بن رفاعة. فحدّثنى يحيى بن خلف عن أبيه عن
جدّه قال فكانت ولايته مستهلّ صفر سنة خمس عشرة ومائة ☆ قال

ربيعة فحدّثنى غوث أنّ الوليد بن رفاعة أرسل إليه حين مات الجبّار
ابن خلد ومعه امرأتـه عُفَيْرة الاشجعيّة على سريره وكانت امرأة برزة
فولّاه القضاء فقالت له عفيرة أما والله يا توبة ما حاباك ابن رفاعة بهذه
الولاية ولو أنّه وجد في قيس كلّها من يسدّ مسدّك أو يستضلع بهذا
5 الأمر لآثره عليك وقدّمه وأخّرك✡ حدّثنى أبو سلمة عن يحيي بن عثمن
ابن صالح قال حدّثنى لهيعة بن عيسى عن عبد الله بن لهيعة أنّ توبة
لمّا ولى القضاء دعا امرأته عُفَيْرة فقال يا أمّ محمّد أىّ صاحب كنتُ
لك قالت خير صاحب واكرمه قال فاسمعى لا تعرضى لى في شيء
من القضاء ولا تذكرينى بخصم ولا تسئلينى عن حكومة فإن فعلت شيئًا
10 من هذا فأنت طالق. فأمّا إن تقيمى فلوسى مَدينه فانتقلت عنه فلم
تكن تأتيه إلّا في الشهر والشهرين. حدّثنى علىّ بن قديد والقسم بن
حبيش وأبو سلمة قالوا حدّثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم قال حدّثنا
سعيد بن عفير قال حدّثنا المفضّل بن فضالة قال لمّا ولى توبة القضاء
دعا امرأته فقال لها كيف علمت محبّتى اك قالت جزاك الله من عشير
15 خيرا قال قد علمت ما قد بُلِينا [به] من الناس كلّهم فأبت* الطلاق fol. 155 a.
فصاحت فقال إن كلّمتينى في خصم أو ذكرتينى به فإن كانت لترى
دوابّه قد احتاجت إلى الماء فلا تأمر بها أن تمدّ خوفا من أن يدخل عليه
في يمينه شيء✡ حدّثنى عمّى قال حدّثنى أحمد بن يحيي بن الوزير عن عبد
العزيز ابن ابى ميسرة قال جُعل توبة على القضاء في سنة خمس عشرة

وكان كاتبه مُغيث مولى حضرموت ✡ حدّثنا ابن قديد عن عبيد الله
بن سعيد عن أبيه عن ابن وهب عن عبد الله بن المُسيَّب أنّه حضر
توبة بن نمر قضاء في مكاتب هالك سيّده وقد أقام قبل ذالك حينا لم
يؤدّ شيئا ثمّ إنّ ورثة الرجل أرادوا بَيْعه فلمّا رفع أمره إلى توبة
5 قال توبة يؤخّرك سنة على أن تودّى مكاتبتك فقال أرأيت أن اديت
هذه السنة ثمّ عجزت قال توبة إذًا أبيعك قال المكاتب فبعنى كيف
شئت الساعة فردّه إلى الرِق وأمر ببيعه ✡ حدّثنى الحسين بن أحمد
ابن حيّون الخولانىّ الأنصارىّ قال حدّثنا عبد الملك بن شعيب بن
الليث قال حدّثنى أبى قال سمعت أبي يقول عن توبة بن نمر القاضى
10 أنّ رجلا وامراته اختصما عنده فطلّقها فقال توبة متّعها فقال لا أفعل
قال فسكت عنه لأنّه لم يره لازما له فأتاه الرجل الذى طلّق امرأته
في شهادة فقال له توبة لستُ قابلا شهادتك قال ولِمَ قال إنّك
أبيت أن تكون من المحسنين وأبيتَ أن تكون من المتّقين ولم يقبل
fol. 155 b. له شهاده ✡ حدّثنا أبو سلمة عن يحيى بن عثمن عن أبيه* عن ابن
15 وهب قال حدّثنى الليث أنّ توبة بن نمر حدّثه عن عمر بن عبد
العزيز أنّه كتب في المرأة تشترط على زوجها أنّ لا يُخرجها إنّ
ذالك لرسا لله [قال] الليث وقضى بذالك علينا توبة في امرأة من
أهلى بأنّ إخراجها مع زوجها. حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا أحمد
بن عمرو بن سرح قال حدّثنا ابن وهب عن ابن لهيعة أنّ توبة بن

ثمّ قاضى مصر كان يقضى بيمين صاحب الحقّ مع شاهده في الشيء
اليسير ✲ قال ابن لهيعة وقد كتب أقضى بذلك ✲ حدّثنا ابن قديد
قال حدّثنا أحمد بن عمرو قال أخبرنا ابن وهب عن ابن لهيعة قال
كان قضاة مصر يقضون بعهدة الثلث من الحما والنظر ويقضون
5 بعهدة السنّة من الجنون والجذام والبرص حتى كان توبة يثبت
على عهدة السنّة وطرح على عهدة الثلث إذ كان قاضيا ✲
حدّثنا أبو سلمة قال حدّثنا أحمد بن يحيى بن العزيز عن إسحٰق بن
الفرات عن المفضّل بن فضالة قال كان توبة يقضى في الرجل يفلّس
بصداق امرأته كاملا فما بقى من ماله كان للغرماء اسوة. قال إسحٰق
10 قلت للمفضّل المرأة المدخول بها أو غير المدخول بها قال لا بل المدخول
بها ✲ حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد عن أبيه عن ابن
وهب عن عبيد الله بن المسيّب قال حضرت توبة يقول للنخّاسين
أصحاب الرقيق من اشترى منكم عيبا فهو لازمه ولست أُزويه عنه
لانّكم تبصرون ما تشترون فإن بعتم سكتّم على العيب وإن كان في
15 أيديكم اردتم ردّه على صاحبه *فلستم كغيركم ✲ حدّثنا أبو سلمة قال fol. 156 a.
حدّثنا ابن وزير قال حدّثنا إسحٰق بن الفرات عن المفضّل بن فضالة
قال كان توبة لا يقبل شهادة الأشراف ولا شهادة مضرىّ على يمانى
ولا يمانىّ على مضرىّ قلت لإسحٰق كيف تعمل قال نردّهم إلى
عشائرهم يُصْلحون بينهم ✲ حدّثنى أحمد بن داوود بن أبى صالح عن

محمّــد بن أبى المغيرة بن أخْضر عن ابن وزير عن ابن بُكير عن ابن
لهيعة قال أوّل قاض بمصر وضع يده على الأحباس توبة بن نمر فى زمن
هشام وإنّما كانت الأحباس فى أيدى أهلها وفى أيدى أوصيائهم فلمّا
كان توبة قال ما أرى مرجع هذه الصدقات إلّا إلى الفقراء والمساكين
فأرى أن أضع يدى عليها حفظا لها من الاتواء والتوارث فلم يمت توبة 5
حتّى صار الأحباس ديوانا عظيما* حدّثنى عبد الحكم بن أحمد بن سلام
الصوميّ قــال حدّثنا اسمعيل بن عمرو الغافقيّ قال سمعت أشهب بن
عبد العزيز يقول كان أوّل قضاة مصر تسلّم الأحباس إلى ديوانه توبة
ابن نمر سنة ثمان عشرة ومائة. حدّثنى ابن قديــد عن يحيى بن عثمن
عن أبيه عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن ابن شهاب أنّ 10
شهادة الرجل وحــده جائزة على شهادة للرجل فى الذى أشهده إن
كان قد غاب أو مات* قال ابن لهيعة وكان توبة بن نمر ومن أدركت
من القضاة يقضى به قال ابن لهيعة وهو رأى إلّا أنّ أبا خُزَيمة لم يقض
إلّا بشاهدين * حدّثنى محمّد بن عبد الصَمَد الصدفىّ * قال حدّثنا علىّ fol. 156 b.
ابن عمرو بن خالد عن أبيه قال حدّثنى ربيعة بن أخى غَوْث الحضرمىّ 15
أنّ توبة بن نمر كان لا يملك شيئا إلّا وهبه ووصل به إخوانه وأفضل
به عليهم فلمّا ولى القضا كان يرى أن يحجر على السفيه والمبذّر فرُفع
إليه غلام من حِمْيَر لا تحوى يده شيئا إلّا وهبه وبذره فقال توبة أرى
أن أحجر عليك يا بنىّ قال فمن يحجر عليك أيّها القاضى والله ما نبلغ

في أموالنا عشر معشار من تبذيرك فسكت توبة ولم يحجر على سفيه
بعد. قال ربيعة وأنشدنى عمّى عوف لتوبة [الكامل]

نَشَبِى وَمَا جَمَّعْتُ مِنْ صَفَدٍ   وَحَوَيْتُ مِنْ مَالٍ وَمِنْ لَبَدِ
هِمَمٌ تَقَاذَفَتِ ٱلْهُمُومُ بِهَا   فَقَزَعْنَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدِ
5 يَا رَوْحَ مَنْ حَسَمَتْ قَنَاعَتُهُ   سَبَبَ ٱلْمَطَامِعِ مِنْ غَدٍ وَغَدِ
مَنْ لَمْ يَكُنْ بِٱللّٰهِ مُتَّهِمًا   لَمْ يُمْسِ مُحْتَاجًا إِلَى أَحَدِ

أخبرنى ابن قديد عن عبيد الله عن أبيه بهذه الابيات لرجل من
حضرموت. فوليها توبة بن نمر إلى أن مات بها وهو على قضائها
في ربيع الأوّل سنة عشرين ومائة حدّثنى بذلك يحيي بن خلف عن
10 أبيه عن جدّه حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد عن أبيه قال
مات توبة بن نمر وهو قاض على مصر سنة *عشرين ومائة فكانت fol. 157 a.
ولايته على قضائها أربع سنين وشهر[ا] ✡

ثمّ ولى القضاء بها خَير بن نُعَيم من قبل الأَمير حنظلة بن صفوان
الكلبىّ في شهر ربيع الآخر سنة عشرين ومائة وجعل إليه القضاء
15 والقصص جميعا. حدّثنى بذلك يحيى عن خلف عن أبيه عن جدّه ✡
حدّثنا علىّ بن أحمد بن سليمن قال حدّثنا أحمد بن سعيد بن أبى مريم
قال حدّثنا زيد بن بشر عن ضمام قال كان يزيد بن أبى حبيب يقول
ما أدركتُ من قضاة مصر احدا أفقه من خير بن نعيم. حدّثنى على
ابن قديد قال أخبرنا عبيد الله بن سعيد عن أبيه عن ابن وهب عن

عبد الله بن المسيَّب أنّ هشام بن عبد الملك كتب إلى خير بن نعيم
أى امرأة أرادت قبض صداقها المؤخّر على زوجها لن تعطاه إلّا أن
يكون شرط عند الإملاك ألا تعطى إلّا على شرط مسمّى ✡ حدّثنى
ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد عن أبيه عن ابن وهب عن عبد
الله بن المسيّب عن خير بن نعيم أنّه جاءه رجل تزوّج امرأة وشرط 5
لها طلاقها في شىء إن فعله قال له خير أراضٍ أنت بهذا الشرط فقال
نعم فقال له خير انظر فإنّ الشرط لازم لك وهو من الطلاق. وإنّ
خيرا قال في رجل دفع إلى رجل ثلثة دنانير فدفعها إلى رجل يبتاع
بها حمارا فدفعها إلى رجل فلم يجد بالثلثة حمارا إلّا بأربعة* فقال الرسول fol. 157 b.
أنا أدفع إليك الدينار الرابع فإن رضى الحمار أخذت منه الدينار وإن 10
كره أخذت الحمار لنفسى فاشترى الحمار على ذلك فسُرق بالطريق
فقضى خير أنّ الحمار من الرسول وأنّ الثلثة إلى صاحبها ردّ. وعن
خير أنّه قضى في رجل هلك ولم يوص وعنده بضاعة لرجل وقِبَله
شرك لرجل في متاع وعنده وديعة ليتيم وعليه صداق لامرأته فقضى
خير أنّ ما كان قِبله من شرك أو بضاعة فانّها تُردّ إلى أصحابها وأنّ 15
صداق امرأته والوديعة إذا لم توجد اسوة الغرماء ✡ حدّثنا الحسن بن
حُميد قال حدّثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدّثنا ابن لهيعة عن
مَخْرمة بن بكير أنّ مكاتبا لهم بزويلة كان له وُلْد أحرار من امرأة
حرّة فهلك المكاتب فاختلفوا في ميراثه فكتب إلىّ أخ لى بمصر وهناك

خير بن نعيم قاضى مصر فقال لا يرثه ولده الأحرار حين مات وهو
مكاتب قال مخزمة ثمّ قدمتُ المدينة فسألت سعد بن ابرهيم عن
ذلك وكان قاضيها بالمدينة فقال لا يرثه ولده الأحرار ☆ حدّثنا على
ابن قديد قال حدّثنا أحمد بن عمرو بن سرح قال حدّثنا ابن وهب
5 قال أخبرنى الليث بن سعد عن خير بن نعيم أنّه كان يقضى فيمن
اعترف لرجل بحقّ له عليه ثمّ ادّعا أنّه قد قضاه إياه ولا بيّنة عنده
fol. 158 a. أنّه يلزمه ما اعترف * به من ذلك وكان يقول من اعترف عندنا
بشىء أخذناه به ☆ حدّثنى عبد الوهّاب بن سعيد قال حدّثنا أحمد
ابن محمّد بن رشْدين قال حدّثنا ابن نَشْر وخالد بن عبد السلام قالا
10 حدّثنا ابن وهب عن الليث عن خير بن نعيم أنّه كان يقضى بالمتعة
على من طلّق امرأته وقال الليث لا أعلم احدا قضى بذلك غيره ☆
حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا عبيد الله بن سعيد عن أبيه عن هزار بن
سعيد المسيّبى قال حضرت خير بن نعيم يقضى بالشفعة للأشراك على
حِصَصهم ثمّ يدفع الرُبع لمن له الربع والثلث لمن له الثلث ☆ حدّثنى
15 رَبَاح بن طيبان أبو نافع قال أخبرنا أحمد بن سعد بن أبى مريم قال
حدّثنا عمّى عن ابن لهيعة قال كان خير بن نعيم يقضى بشهادة الصبيان
في الجراح التى تكون بينهم قال وكان يخيّر شهادة ذوى الرحم لرحمه
إذا كان معروفا بالعدالة وكان خير يسجن المديون ثمّ يكشف عن أمره
إذا ادّعى العدم فإن شهد له جيرانه بالعدم أطلقه من ساعته وكان

يطلّق على المُعْدم امرأته إذا خاصمته في النفقة عليها وقال لا أجد ما
أنفق وكان يقبل شهادة النصارى على النصارى واليهود على اليهود
ويسأل عن عدالتهم في أهل دينهم ✫ حدّثنا أبو سلمة قال حدّثنا يحيى
ابن عثمن بن صالح قال حدّثني زيد بن بِشْر *عن ضمام أنّ خير بن fol. 158 b.
نعيم كان يقضي في المسجد بين المسلمين ثمّ يجلس على باب المسجد 5
بعد العصر على المعارج فيقضي بين النصارى ✫ حدّثني يحيى بن أبي
معوية قال حدّثني خلف بن أبي ربيعة عن أبيه عن جدّه الوليد بن
سليمن أنّ خير بن نعيم كان له مجلس يشرف على الطريق على باب
داره فكان يجلس فيه فيسمع ما يجرى بين الخصوم من الكلام ✫
حدّثني عبد الوهّاب بن سعيد قال حدّثنا أحمد بن بِشر قال حدّثنا يزيد 10
ابن يوسف عن سعيد بن الجهم انّ رجلا دخل على خير بن نعيم فأطعمه
طعاما وهو على القضاء وإذا الرجل مخاصِم فأحضر خير خصم الرجل
وأحضر الطعام فعرضه عليه لئلّا ينقطع الخصم عن حُجّته ✫ حدّثني
عبد الوهّاب قال حدّثنا أحمد بن رِشْدين قال حدّثنا زيد بن بشر قال
حدّثني أبو ذُؤالة الصباح بن أبانة الحضرميّ عن شيخ من حضرموت 15
يقال له سُهَيْل بن عليّ قال كنت ألازم خير بن نعيم وأجالسه وأنا يومئذ
حديث السنّ وكنت أراه يتجر في الزيت فقلت له وأنت أيضا تتجر
فضرب بيده على كتفي ثمّ قال أنتظِرْ حتّى تجوع ببطن غيرك قلت في
نفسي وكيف يجوع انسان ببطن غيره فلمّا ابتليت بالعيال إذا أنا أجوع

ببطونهم ✡ فوليها خير بن نعيم من سنة عشرين ومائة إلى سلخ سنة
fol. 159 a. سبع وعشرين ومائة. فلمّا قدم حَوْثرة بن سهيل الباهلىّ * مصر من قبل
مروان بن محمّد وقبل أشراف مصر عزل خير بن نعيم. حدّثنى علىّ
ابن قديد قال حدّثنى عبيد الله بن سعيد بن عفير عن أبيه قال قال
5 حسّان بن عتاهية لحوثرة بن سهيل لم يبق لحضرموت الّا هذا القرن
فإن قطعتــه قطعتها يعنى خير بن نعيم فعزله عن القضاء وولّا عبــد
الرحمٰن بن سالم ✡ حدّثنى يحيى عن خلف عن أبيــه عن جدّه قال
عُزل خير عن القضاء عزله الحوثرة لمستهلّ سنة ثمان وعشرين ومائة.
تمّ الجزء الثانى بحمد الله ومنّه وحسن توفيقه. يتلوه في الجزء الثالث
10 الجيشانىّ

fol. 159 b. *بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه العون والعصمة. الجزء الثالث من
كتاب القضاة بمصر ✡

أخبرنا أبو محمّد عبد الرحمٰن بن عمر بن محمّد بن سعيد البزّار المعروف
15 بابن النحّاس قراءةً عليه قال أخبرنا أبو عمر محمّد بن يوسف بن يعقوب
الكندىّ قال ثمّ ولى القضاء بها عبد الرحمٰن بن سالم من قبل الأمير
حَوْثَرة بن سُهيل في المحرّم سنة ثمان وعشرين ومائة ✡ حدّثنا محمّد
ابن يوسف الكندىّ قال حدّثنى بذلك يحيى عن خلف عن أبيه عن
جدّه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى علىّ بن قديد عن عبيــد

الله بن سعيد عن أبيه عن عبد الرحمن بن ميسرة الحضرميّ قال دخلت
المسوّدة إلى مصر سلخ سنة اثنتين وثلثين ومائة وعلى القضاء بها عبد
الرحمن بن سالم بن ابى سالم الجيشانيّ وهو من المعافر في جيشان
فقدمه صالح بن علىّ وأجازه وكان على القضاء إلى خروج صالح بن
علىّ من مصر في شعبان سنة ثلاث وثلثين ومائة ✡ وولى أبو عَون 5
عبد الملك بن يزيد فكان في ديوان الجند بعض الخلل فقيل لأبى عون
إنّ عبد الرحمن بن سالم من أعلم الناس بأمور الديوان فعزله عن
القضاء وجعل إليه الديوان ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى
ابن ابى معوية حدّثنى خلف عن أبيه عن جدّه أنّ أبا عون عبد
fol. 160 a. الملك بن يزيد عزل عبد الرحمن بن سالم عن القضاء وولّاه الديوان. 10
حدّثنا محمّد بن موسى الحضرميّ قال حدّثنا ياسين عن يحيى بن بكير
قال أهل أبى سالم الجيشانىّ يقولون أنّهم من معافر وفيها وجدت في
ديوان بنى أميّة براءة زمن مروان بن محمّد فيها بسم الله الرحمن الرحيم
من عيسى بن أبى عطاء إلى خزّان بيت المال فاعطوا عبد الرحمن بن
سالم القاضى رزقه لشهر ربيع الأوّل وربيع الآخر سنة إحدى وثلثين 15
ومائة عشرين دينارا واكتبوا بذلك البراءة وكتب يوم الأربعا لليلة
خلت من ربيع الأوّل سنة إحدى وثلثين ومائة ✡

فوليها عبد الرحمن بن سالم إلى أن صُرف عن القضاء بها في رمضان
سنة ثلاث وثلثين ومائة وكانت ولايته خمس سنين وسبعة أشهر ✡

ثمّ ولى القضاء بها خير بن نعيم ولايته الثانية عليها من قبل الأمير
أبى عون عبد الملك بن يزيد وليها لمستهلّ رمضان سنة ثلاث وثلثين
ومائة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن داوود بن أبى
صالح عن محمّد بن أبى المغيرة بن أخضر عن أحمد بن وزير عن يحيى
5 ابن بكير عن ابن لهيعة أن خير بن نعيم أوّل القضاة أدخل أموال
اليتامى في بيت المال. فكاتب أبا جعفر أمير المؤمنين وردّ على أبى
عون بذلك فأوردها خير بن نعيم بيت المال وسجل في كلّ مال منها
سجلّا بما يدخل منها وما يخرج. * حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى fol. 160 b.
ابن قديد قال أخبرنى عبيد الله بن سعيد عن أبيه أنّ خير بن نعيم
10 عرضت له علّة الجذام فثقل عليه كثرة الجلوس للخصوم فكان كاتبه
غوث بن سليمن يقضى بين الناس في منزل خير. حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنى قيس بن حَمَلة الغافقىّ قال حدّثنا ياسين بن عبد
الأحد قال حدّثنى فضالة بن المفضّل عن أبيه قال لمّا جُذم خير بن
نعيم في ولايته الثانية استعفى أبا عون من القضاء فلم يعفه وكان غوث
15 رباهاه بعض التطويل ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف حدّثنى ابن قديد قال
حدّثنى عبيد الله قال حدّثنى أبى قال لمّا قدمت المسوّدة ردّوا خير
ابن نعيم على القضاء فأتاه عبد الملك بن مروان يخاصم ابن عم له فقعد
على مفرشة فقال قم مع ابن عمّك فقال كأنك وجدت علينا أن
صيّرناك كاتبا بعد القضاء وقام ولم يخاصم وكان عبد الملك بن مروان

النصيرىّ قد ولّا خير[ا] ديوان الرسائل بعد أن كان قاضيا ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد وأبو سَلَمة قالا حدّثنا عبد الرحمٰن
ابن عبد الحكم قال حدّثنا يحيى بن بكير أنّ رجلا من الجند قذف
رجلا فخاصمه إلى خير وثبّت عليه شاهدا واحدا وأمر بحبس الجندىّ
إلى أن يُثْبت الرجل شاهدا آخر فأرسل أبو عون فأخرج الجندىّ 5
من الحبس فاعتزل خير وجلس في بيته وترك الحكم فأرسل إليه أبو
عون فقال لا حتّى تردّ الجندىّ إلى مكانه *فلم يردّوا على عزمه. فوليها fol. 161 a.
خير ولايته الثانية إلى أن عُزل عنها في شعبان سنة خمس وثلٰثين ومائة
وكانت ولايته عليها سنتين حدّثنى بذلك يحيى عن خلف عن أبيه ✡
10 ثمّ ولى القضاء بها غَوْث بن سليمٰن الحضرمىّ من قبل أبى عون
الأحد للنصف من شهر رمضان سنة خمس وثلٰثين ومائة ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى قيس بن حَملة الغافقىّ قال حدّثنى ياسين
قال حدّثنى فضالة بن المفضّل عن أبيه قال لم يكن غوث بن سليمٰن
بالفقيه لكنّه كان أعلم الناس بمعانى القضاء وسياسته. فكان أمره من
15 أحسن شىء وكان هَوْنا ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى علىّ بن
قديد قال حدّثنا يحيى بن عثمٰن قال حدّثنا حرملة قال حدّثنا ابن
وهب عن الليث قال كان غوث بن سليمٰن يقضى بالشفعة إذا كان
الباب والفِناء واحدا. قال الليث وليس القضاء على ذلك ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا عبيد الله بن سعيد

عن أبيه قال حدّثنى عمرو بن بحر بن السَبإِىّ أنّ صالح بن علىّ الهاشمىّ
لمّا خرج من مصر إلى الشام خرج بنفر من وجوه أهل مصر منهم
معٰوية بن عبد الرحمٰن بن محرم الخولانىّ وخالد بن حيّان بن الأَعْيَن
الحضرمىّ وشرحبيل بن مُذَيْلَفَة الكلبىّ وغوث بن سليمٰن الحضرمىّ
5 وعمرو بن الحرث الفقيه ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عمّى
قال حدّثنى أحمد بن يحيى بن وزير عن عبد العزيز بن أَبى ميسرة قال
خرج صالح بن علىّ من مصر في شهر رمضان سنة سبع وثلٰثين ومائة
وخرج معه غوث بن سليمٰن ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى fol. 161 b.
يحيى بن أَبى معٰوية قال حدّثنى خلف عن أبيه أنّ صالح بن علىّ لمّا
10 خرج إلى الشام خرج بغوث بن سليمٰن فصحبه غوث إلى فلسطين
وكان خروجه في شهر رمضان سنة سبع وثلٰثين ومائة وعاد غوث
إلى الفسطاط في النصف من جمٰدى الأوّل سنة ثمان وثلٰثين ومائة
ولم يكن استخلف في هذه السفرة على القضاء آخر فعاد غوث إلى
القضاء فوليها إلى سنة أربعين ومائة وأنّ صالح بن علىّ ولى على
15 الصائفة فأخرج غوثا معه إلى الصائفة فاستخلف غوث يزيد بن عبد
الله بن بلال الحضرمىّ ☆ حدّثنا محمّد ابن يوسف قال وأخبرنى أبو
سَلمة عن زيد بن أبى زيد عن أحمد بن يحيى بن وزير عن عبد العزيز
ابن أبى ميسرة عن أبيه أنّ صالحا لمّا عزم على إخراج غوث معه سنة
أربعين ومائة جعل على القضاء أبا خزيمة إبرٰهيم بن يزيد الرُعَيْنىّ فنظر

فيه أيّاما ثمّ استعفا فأعفى وجعل ابن بلال مكانه ✫ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنى عبيد الله بن سعيد عن أبيه
قال حدّثنى عمر بن الحرث السباءى أنّ صالح بن علىّ لمّا نزل دابق
وحشد الناس للصائفة جعل على كلّ جند قاضيا فشكوا تطويل القضاة
فذكر ذلك للمصريّين فقال له عمرو بن الحرث أجمعهم على غوث بن 5
سليمن فإنّه يستضلع بهم ففعل. قال عمرو بن الحرث فكنّا نمرّ به
والناس يترادفون عليه فنسلّم فيقول انزلوا نتحدّث فيقولون وأنّى لنا
بالحديث وعليك من ترى فيقول انزلوا انزلوا فيقول ناحيةً فما ينشب ان fol. 162 a.
ينفرج الناس عنه ويخلوا فنتحدّث. فوليها غوث إلى خروجه إلى الصائفة
خمس سنين. قال محمّد بن يوسف أخبرنى بذلك يحيى عن خلف عن 10
أبيه وكان خروجه في جمدى الآخر سنة أربعين ومائة ✫

ثمّ ولى القضاء بها يزيد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن بلال خليفة
الغوث على القضاء ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى قال
حدّثنى خلف عن أبيه قال كان يزيد بن عبد الله يكتب القضايا باسم
غوث ولم يثبت اسمه على شىء منها ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال 15
حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد بن عُفَير عن أبيه قال كان
يزيد بن عبد الله بن بلال واليا على إخميم فأرسل إليه فاستُقضى على
مصر ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عبد الوهاب قال حدّثنى
أحمد بن رشدين قال حدّثنى زيد بن بشر عن ربيعة بن أخى غوث

أنّ غوثًا استخلف يزيد بن عبد الله بن بلال وخرج إلى الصائفة ثمّ
قدم بعد ثلثة أشهر فاقرّ ابن بلال ينظر بين الناس قال فكان الناس
يمرّون بغوث وهو جالس في مجلسه لا يختصمون إليه لكفاية ابن بلال
ثمّ إن ابن بلال مات فُجاءةً في ذى القعدة سنة أربعين ومائة ✡
5 حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله عن أبيه
قال أقام ابن بلال أربعة أشهر ثمّ مات فجاءة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف
قال حدّثنى أبو سلمة عن عبد الرحمٰن بن عبد الحكم أنّ ابن بلال كان
يجلس للناس في المسجد الأبيض بحضرموت ثمّ قدم غوث *فاقرّه fol. 162 b.
خليفة له يحكم بين الناس حتّى مات ابن بلال فركب غوث إلى منزله
10 فضمّ الديوان والودائع التى كانت قِبَله فزعموا أنّ ابنته صاحت يومئذ
واذلّاه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن خلف عن أبيه
قال مات ابن بلال فرجع الخصوم إلى غوث فلمّا كثروا على بابه قال
رحمة الله على أبى خالد فقد كان يسدّ عنّا مسدًّا ✡ ثمّ عاد غوث بن
سليمٰن إلى القضاء بعد موت بلال ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
15 حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا عبيد الله بن سعيد عن أبيه قال كان
أوّل من سأل عن الشهود بمصر غوث بن سليمٰن في خلافة المنصور
وكان الناس قبل ذلك يشهدون فمن عُرف منه خير قُبل ومن عرف
منه غير ذلك لم يُقبل على ظاهر الأمر حتّى كثرت شهادة الزور
وفشت في زمن غوث فسأل عن الشهود في السرّ فكان الأمر على

ذلك ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثني يحيى عن خلف عن أبيه
قال كان غوث أول من سأل عن الشهود في السرّ وكانت القضاة
قبله إذا شهد [رجل] عند أحدهم وكان معروفا بالسلامة قبله القاضى
وإن كان غير معروف بها أوقف وإن كان الشاهد مجهولا لا يعرف سُئل
عنه جيرانه فما ذكروه به من خير أو شرّ عُمل به حتّى كان غوث فسأل 5
عنهم في السرّ فمن عدل عنده قبله ثمّ يعود الشاهد واحدا من الناس
لم يكن أحد يوسم بالشهادة ولا يشار إليه بها. ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف fol. 163 a.
قال حدّثني ابن قديد قال حدّثني يحيى بن عثمن عن أبيه أنّ غوثا أوّل
من حكم في حبس مسكين وقسط السكنا على بنيه وأمهات أولاده. قال
يحيى بن عثمن أخبرني غير واحد من أشياخنا أنّهم رأوا غوثا تولّا ذلك 10
بنفسه ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثني عمّي قال حدّثني أحمد بن
وزير عن ابن عفير أنّ عليّ بن محمّد بن عبد الله بن حسن بن حسن
لمّا قدم مصر اتّهم به غوث بن سليمن أن يكون غيّبه عنده ✲ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال وحدّثني ابن قديد قال حدّثنا عبيد الله عن أبيه
قال زعم عبد الصمد بن حمـزة أن غوث بن سليمن اتّهم أن يكون 15
غيّب عنده عليّ بن محمّد بن عبد الله بن حسن بن حسن. قال سعيد
وقال سعيد بن القسم بن الحسن بل اتّهم بمكاتبة أبي الخطّاب الإباضىّ
والإباضية فورد كتاب أبي جعفر على يزيـد بن حاتم وهو على مصر
يأمره فيه بحبس غوث فحُبس ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال وحدّثني

عمّى عن ابن وزير قال حدّثنى فِتْيان بن ربيعة النفوسىّ قال أنا حملت
كتاب أبى الخطّاب الاباضىّ من افريقية إلى غوث وحملت كتاب
غوث إلى أبى الخطّاب. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد
عن عبيد الله عن أبيه عن عبد الصمد بن حمزة بن زياد وكان حمزة
5 ابن زياد كاتبا لغوث أنّ غوثا لمّا حُبس كتب مع حمزة بن زياد إلى
صالح بن علىّ فكتب فيه صالح إلى أبى جعفر يستوهبه إيّاه فوهبه
fol. 163 b. له وكتب له سجلّا منشورا بردّه حيث لقى فلقى وقد جاوز حَلَب فأبا
أن يرجع ومضى حتّى قدم العراق وأبو جعفر حاجّ ثمّ قدم أبو جعفر
فاعتذر إليه فعذره وردّه إلى مصر فوليها غوث إلى أن صُرف عنها
10 هو وخليفته ابن بلال تسع سنين وكان صرفه في شهر رمضان سنة
أربع وأربعين ☆

ثمّ ولى القضاء بها أبو خُزَيمة ابرٰهيم بن يزيد من قبل الامير يزيد
ابن حاتم وليها في شهر رمضان سنة أربع واربعين ومائة ☆ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى بذلك يحيى عن خلف عن أبيه. حدّثنا
15 محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن يحيى بن عثمٰن بن صالح
قال حدّثنا إبرٰهيم بن الحكم القرشىّ قال سمعت إدريس بن يحيى قال
أراد يزيد بن حاتم [أن] يولّى حيوة القضاء فقال حيوة لست أفعل
فافْعَلْ ما أنت صانع فتركه وولّا أبا خزيمة قال إدريس سمعت حيوة
يقول بعد ذلك أبو خزيمة خير منّى أُخْتُبِر فصحّ ولم أُخْتَبر ☆ حدّثنا محمّد

بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن مِقْدَام قال أخبرنى عمّى وأبو
زرعة عبد الأَحَد بن أبى زرارة عن المفضّل بن فضالة أنّ أبا خزيمة كان
يعمل الأرسان وكان يعمل كلّ يوم رسنين واحد ينفقه على نفسه وأهله
وآخر يبعث به إلى إخوان له من أهل الاسكندريّة لكلّ واحد منهم
5 رسن لنفسه فلمّا ولى القضاء كتب إليـه اهل الاسكندريّة إنّا للهّ fol. 164 a.
وإنّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ إن كانت الدنيا يابا خزيمة مالت بك أن تقطع ما
كان اللهّ يجريه على يديك في سبيل اللهّ فقال معاذ اللهّ فـكان يعملها
ويبعث بها اليهم قال المفضّل وكان إذا غسل ثيابه أو شهد جنازة أو
اشتغل بشغل لم يأخذ من رزقه بقدر ما اشتغل وقال إنّما أنا عامـل
10 للمسلين فإذا اشتغلت بشىء غير عملهم فلا يحلّ لى اخذ ما لهم. قال
المفضّل دخلنا عليه فقلنا كيف تَجِدك يابا خزيمة قال أمسيت وأصبحت
بين رجلين إمّا حامد وإمـا ذَامٍ ولعلّه يدخل علىّ في اليوم الواحد
خلـق كثير من الناس أريد أن أُعيد لكلّ واحد منهم جوابًا مخافـة
أن |يحيلنى| عن دينى ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا محمّد بن
15 عبد الوهّاب بن سعد قال حدّثنا عبد الملك بن يحيى بن عبد اللهّ بن
بكير عن أبيه قال سمعت ابن لهيعة وسُئل هل كان أبو خزيمة القاضى
فقيها فقال واللهّ ما كان يفتح لنا السؤال عند يزيد بن أبى حبيب إلّا
أبو خزيمة وكان مذهبه الذى ينحو إليـه الطلاق والبيوع والنكاح.
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو سلمة وابن قديد قالا حدّثنا ابن

عبد الحكم قال حدّثنى أحمد بن عمرو بن سرح قال رفع بعض بنى
مسكين إلى أبى خزيمة في شيء من حبسهم قد كان بعض القضاة
fol. 164.b. ينظر فيه *فكان أبو خزيمة لم يَرَ إنفاذ ذلك فكتب إليه أونحن لم ننتفع
بقول القضاة قبلك عندك كذلك لا ننتفع بقولك عند القضاة بعدك
5 فأنفذ ذلك ☆ حدّثنا أبو عمر محمّد بن يوسف قال حدّثنى عمّى الحسين
ابن يعقوب قال حدّثنا أحمد بن يحيي بن وزير قال حدّثنى عبد العزيز
ابن ابى ميسرة قال كان عمر بن سعيد بن عُقْبة على خراج مصر من
قبل أَبى جعفر فاستعمل على أتريب ابن عتبة الذى كان زوج بنت
سليمن بن بَكّار البقّار بن سليمن بن أبى زَبيب السبأىّ فأغلظ على
10 أهلها وأساء جوارهم فغضب لبعض المراديّين رجل من مُراد يقال له
شَجَرَة المرادىّ وليس بأبى عبد الجبار بن شجرة ولكنّه رجل من الصليبة
وكان شجرة هذا في فرض عبد الله بن حُدَيج وهو على حرب مصر
فعمد إلى سيفه فطلاه مِدادا ثمّ جلس على فرسه ينتظر ابن عتبة
وكان من خيار الناس فانصرف ابن عتبة إلى منزله بعد العتمة فلحقه
15 شجرة فضربه بالسيف فوقع ابن عتبة ووقعت قلنسوته فلم يشكّ ابن
شجرة الّا أنّ القلنسوة رأسه ومضى يركض حتّى استدار على دار فرج
فرجع إلى مركزه مع ابن حديج ومضى الناس فإذا ابن عتبة ملقا لم
يُصِبْه شيء وكان شجرة يقول لو علمتُ أنّ الذى سقط القلنسوة ما
fol. 165 a زلتُ حتّى أزيل رأسه فلمّا مضى ابن عتبة إلى منزله أرسل إليه محمّد

ابن سعيد بن بكر فسأل أهل أتريب حمله فبعث إليهم فحبسوا وكان
فيهم الليث بن سعد فحبس ساعة من نهار ثم خلّى فكان الليث يقول
إنّ هذا لشيء ما سألتُ الله العافية منه قط إنّى متّهم في قتل نفس
وكتب إلى أبى جعفر بخبر ابن عتبة وأنّه يجهل من قتله إلّا بالظنّة.
فكتب أبو جعفر إلى أبى خزيمة إنّما يدخل على محمّد بن سعيد بعد 5
العصر من يوم الجمعة إلى يوم الجمعة الاخرى فجاءه الكتاب قبل يوم
الجمعة فحبسه محمّد بن سعيد حتّى دخل عليه أبو خزيمة القاضى بعد
العصر يوم الجمعة فدفع إليه الكتاب فلمّا نظر إليه جعله في كُمّه فكلّمه
محمّد بن سعيد أن يفضّه فقال هذا ابن الحكم وللحكم مجلس فانصرف
بالكتاب فلمّا جلس للقضاء دعا بالكتاب ففضّه وأرسل إلى المحبوسين 10
فخلّاهم وقال لأولياء ابن عتبة اثبتوا على ما شئتم فأُهْدِرَ دمه. فقال
محمّد بن سعيد انظروا الىّ رجلا حازما أستعمله على أهل أتريب بما
صنعوا فقيل له هذا ابن آخى الحسن سَبَابة وهو الخزرج بن صالح جدّ
كند فدعاه فولّاه أتريب فأنساهم ابن عتبة في سوء المقابلة والغلظة
قال ابن وزير فأخبرنى وهب بن عبد الله بن صالح المرادىّ وهو أبو 15
ناروا أنّه سمع الخزرج بن صالح يقول لمحمّد بن كوثر وكان في حشّار
العمّال الذين يحشرون الناس إلى ولاة الخراج يابن الفاعلة لا تكتنى fol. 165 b.
والله لئن لم تجئ بكلّ اسم اخرجته إليك لأفعلنّ بك ولأفعلنّ
يتواعده قال وهب ثمّ رأيته بعد ذلك تزوّج بنت الخزرج بن صالح.

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد بن داوود بن صالح قال حدّثنى محمّد بن أبى المغيرة عن ابن وزير عن أبى زيد كيد أنّ عبد الأعلى بن سعيد الجيشانىّ تزوّج امرأة من بنى عبد كلال فقام بعض أوليائها فى ذالك وأنكروه وترافعوا إلى أبى خزيمة فقال ما أحلّ ما حرّم الله ولا 5 أحرّم ما أحلّ الله إذا زوّجها ولىّ فالنكاح ماضٍ فارتفعوا إلى يزيد بن حاتم وهو الأمير يومئذ فقال يزيد ليس عبد الأعلى من أكفائها وأمر أبا خزيمة بفسخ نكاحها فامتنع أبو خزيمة من ذالك وفرق بينهما يزيد ابن حاتم ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله عن أبيه قال قال عبد الأعلى بن سعيد الجيشانىّ لمّا فرق يزيد 10 بين الكلاليّة وبينه [الوافر]

وَأَعْلَنْتَ الفَوَاحِشَ فِي ٱلْبَوَادِى ... وَصَارَ ٱلنَّاسُ أَعْوَانَ ٱلْمُرِيبِ
إِذَا مَا عِبْتُهُمْ عَابُوا مَقَالِى ... لِمَا فِي ٱلْقَوْمِ مِنْ تِلْكَ ٱلْعُيُوبِ
وَوَدُّوا لَوْ كَفَرْنَا فَٱسْتَوَيْنَا ... وَصَارَ ٱلنَّاسُ كَالشَّىْءِ ٱلْمَشُوبِ
وَكُنَّا نَسْتَطِبُّ إِذَا مَرِضْنَا ... فَصَارَ هَلَاكُنَا بِيَدِ الطَّبِيبِ

15 حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى الصباح بن عبد الرحمن بن النضر *الابرهىّ أنّ المرأة التى تزوّجها عبد الأعلى بن سعيد هى أمّ شرحبيل [Fol. 166 a.] بنت عبد الرحمن بن عبد الله بن مُرّة بن اليسع بن عبد كلال وكان عمّها يَعْفُر بن عبد الله الذى عقد نكاحها وفرض لها عبد الأعلى من الصداق ألف دينار ففرق بينهما يزيد بن حاتم ولم يكن دخل بها.

فوليها أبو خزيمة إلى أن مات وهو على قضائها في ذى القعدة سنة
أربع وخمسين ومائة فكانت ولايته عشر سنين ☆

ثمّ ولى القضاء بها عبد الله بن لهيعة مستهلّ سنة خمس وخمسين
ومائة من قبل أمير المؤمنين أبى جعفر وهو أوّل قاض وَلى مصر من
قبل الخليفة. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى بذلك يحيى عن خلف 5
عن أبيه. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد بن داوود بن أبى
صالح قال حدّثنا محمّد بن أبى المغيرة بن أخْضَر عن أحمد بن يحيى بن
قديد قال حدّثنا هاشم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن معوية بن حديج
قال سمعتُ أبى يقول كنت بالعراق فدخلت يوما على أبى جعفر أمير
المؤمنين فقال يابن حُديج علمتَ ما حدث ببلدك قلت لا يا أمير 10
المؤمنين قال مات بها رجل أصيب به العامّة قلت ذاك أبو خزيمة إذًا
قال أجل فمن ترى أن نولّى القضاء قلتُ أبو مَعْدان عامر بن مرّة
اليحصبىّ قال ذلك رجل أصمّ ولا يصلح الأصمّ للقضاء قلتُ فعبد الله
fol. 166 b. ابن لهيعة قال فابن لهيعة ضعيف عقله وسىّء مذهبه ☆ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى معوية قال حدّثنى خلف بن أبى 15
هاشم قال حدّثنى أبى وابن عفير وابن بكير وعبد الله بن بكار انّ وفد
أهل مصر كانوا بالعراق وهم عبد الله بن عبد الرحمن بن معوية بن
حُدَيج وعياش بن عقبة بن كُليب الحضرمىّ وغوث بن سليمن وهشام
ابن حميد وغيرهم فدخلوا على أبى جعفر المنصور يوما فقال لهم أعظم

الله أجركم في قاضيكم أبى خزيمة ثمّ التفت إلى ربيع فقال أبغنا لأهل
مصر قاضيا قال عبد الله بن عبد الرحمن بن خديج ما ذا أردتَ بنا
يا أمير المؤمنين أردت تشهرنا في الامصار فإنّ بلدنا ليس فيه من
يصلح لقضاء بنا حتّى تولّى علينا من غيرنا قال فسمّ رجلا قال فذكر له
5 أبا معدان اليَحْصَبِىّ فقال إنّه يختار ولكنّ به صَمَما قال فعبد الله بن
لهيعة قال فابن لهيعة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد
عن يحيى بن عثمن عن أبيه قال ولى ابن لهيعة القضاء وأُجرى عليه
ثلثون دينارا في كلّ شهر ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد
ابن محمّد بن سلامة قال سمعت إبرٰهيم بن أبى داوود قال سمعت أبا
10 الأسود النضر بن عبد الجبّار يقول سمعت ابن لهيعة يقول كنت ربّما
أتيت يزيد بن أبى حبيب فيقول لى كأنّى بك قد قعدتَ على
الوسائد يعنى وِساد القضاء فما مات ابن لهيعة حتّى ولى القضاء ☆
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد fol. 167 a.
عن أبيه عن ابن لهيعة قال كتب إلى أبى جعفر أمير المؤمنين إنّه
15 لا يجوز للحامل صدقة على وارث ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى
محمّد بن عبد الصَمَد الصَدَفىّ قال حدّثنى علىّ بن عمرو بن خالد أبو
خَيْثمة عن أبيه قال طلب الناس هلال شهر رمضان وابن لهيعة على
القضاء فلم يُر وأتا رجلان فزعما أنّهما قد رأياه فبعث بهما الأمير
موسى بن علىّ بن رِبَاح إلى ابن لهيعة فسأله عن عدالتهما فلم يُعرفا

واختلف الناس وشكّوا فلمّا كان في العام المُقبِل خرج عبد الله بن
لهيعة في نفر من أهل المسجد عُرِفوا بالصلاح فطلبوا الهلال فكانوا
يطلبونه بالجيزة فهو أوّل القضاة حضر في طلب الهلال. ثمّ تعدى الجسر
في زمن هاشم بن أبى بكر البكرىّ وطلب الهلال في جنان ابن أبى
حبسىّ قال أبو خيثمة ثمّ كانت القضاة على ذلك حتّى كان ابن أبى 5
الليث فطلبه في أصل المقطّم. فوليها عبد الله بن لهيعة إلى أن صرف
عنها في ربيع الآخر سنة أربع وستّين ومائة وليها عشر سنين ✡

ثمّ ولى القضاء بها اسمعيل بن اليسَع الكندىّ من قبل المهدىّ
وكان اسمعيل كوفيّا وهو أوّل من ولى مصر يقول بقول أبى حنيفة ✡
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا علىّ بن أحمد بن سليمن قال حدّثنا 10
أحمد بن سعيد بن أبى مَرْيم قال سمعت ابن ابى مريم يقول قدم
علينا اسمعيل بن اليسع الكندىّ قاضيا بعزل ابن لهيعة وكان من خير fol. 167 b.
قضاتنا غير أنّه كان يذهب إلى مذهب أبى حنيفة ولم يكن أهل
مصر [يعرفونه] وشنئوه وكان مذهبه إبطال الاحباس فثقل على مصر
وشنئوه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن يحيى 15
ابن عثمن عن أبيه قال جاء رجل إلى الليث بن سعد فقال ما تقول
في رجل قال لرجل يا مأبون يا من ينكح في دبره فقال له الليث تصير
إلى القاضى اسمعيل بن اليسع فقال قد صرتُ إليه فقال له مثل ما
قال له فقال سبحان الله وهل يقال للزانية إلّا ذلك فكتب الليث فيه

إلى أمير المؤمنين فعزله. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو سلمة
وابن قديد قالا حدّثنا يحيى بن عثمن عن يحيى بن بكير قال كان
اسمعيل بن اليسع مأمونا فقيها وكان يصلّى بنا الجمع وعليه كساء مربّع
من صوف وقطن وقلنسية حِبر ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى
5 ابن قديد عن يحيى بن عثمن قال جاء الليث إلى اسمعيل بن اليسع
فجلس بين يديه فرفعه اسمعيل فقال انّما جئت مخاصما لك قال فيما ذا
قال في إبطالك أحباس المسلمين قد حبس رسول الله صلّى الله عليه fol. 168 a.
وسلّم وأبو بكر وعمر وعثمن وعلىّ وطلحة والزبير فمن بقى بعد هاؤلاى
وقام وكتب إلى المهدىّ فورد الكتاب بعزله فأتاه الليث فجلس إلى
10 جنبه وقال للقارئ اقرأ كتاب أمير المؤمنين فقال له اسمعيل يابا
الحرث وما كنت تصنع بهذا أما والله لولا أمر السلطان ثمّ أمرتنى
بالخروج لخرجت فقال له الليث إنّك ما علمتُ لعفيف عن أموال
الناس ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أبو سلمة قال حدّثنا عبد
الرحمن بن عبد الحكم قال أخبرنا أبى قال كتب فيه الليث إلى أمير
15 المؤمنين إنّك وليتنا رجلا يكيد سنّة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم
بين أظهرنا مع أنّا ما علمناه في الدينار والدرهم إلّا خيرا فكتب بعزله ☆
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا عاصم بن رازح قال حدّثنا يونس
قال أوّل عراقىّ ولى قضاء مصر اسمعيل بن اليسع فكتب الليث إلى
أبى جعفر إنّا لم ننكر عليه شيأ غير أنه أحدث أحكاما لا نعرفها

فعزله ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى قال حدّثنى خلف
ابن ربيعة قال حدّثنى أبى وابن عُفَير وزيد بن بشر أنّ اسمعيل بن
اليسع كان رجلا صالحا وكان ولى باختيار يعقوب بن داوود وكان
ابرٰهيم بن صالح بمصر أميرا وسِرَاج بن خالد على البريد فاراداه على
الحكومة لهما بشىء فامتنع فاحتالا له بعَسّامة بن عمرو فأدخله حمّامه 5
واطعمه سمكا فمرض فكتب ابرٰهيم بن صالح وسِرَاج بن خالد إلى
المهدىّ يذكران أنّه فلج فكتب بصرفه وردّ الامر إلى غوث ☆ حدّثنا fol. 168 b.
محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا عبيد الله عن أبيه
أنّ ابرٰهيم بن صالح أمر سراج بن خالد صاحب البريد أن يكتب
بمرض اسمعيل وضجيج الناس من ذلك ففعل سراج وكتب أنّ 10
ابرٰهيم أقعد غوثا فاقرّه المهدىّ فوليها اسمعيل إلى أن صرف عنها سنة
سبع وستّين ومائة [فوليها] ثلاث سنين حدّثنى بذلك يحيى بن
خلف عن أبيه ☆

ثمّ ولى القضاء بها غوث بن سليمٰن من قبل المهدىّ ورد الكتاب
بولايته في جمٰدى الأوّل سنة سبع وستّين ومائة. حدّثنى بذلك يحيى بن 15
خلف عن أبيه ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى القٰسم بن حَبَش بن
بُرْدَ رحمه الله وأبو سلمة وابن قديد قالوا حدّثنا عبد الرحمٰن بن عبد
الحكم قال حدّثنا أبو رَجَاء حِماد بن المِسْوَر قال قدمت امرأة من
الريف وغوث في مِحَفّة فوافت غوثا عند السرّاجين رائحا إلى المسجد

فشكت إليه أمرها وأخبرته بحاجتها فنزل عن دابّته في حوانيت
السرّاجين ولم يبلغ المسجد وكتب لها بحاجتها وركب إلى المسجد
فانصرفت المرأة وهى تقول أصابت ولله أمك حين سمّتك غوثا انت
غوث عند اسمك ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد
5 عن يحيى بن عثمٰن قال حدّثنى خالد بن يزيد بن أبى الهذيل الخولانى
قال سمعت خالد بن حُمَيد يقول أوصى الى رجل فوجدت في تركته
fol. 169 a. خمرا فأتيت غوث بن سليمٰن فأخبرته فقال ما تقول انت قلت أرى
أن تُكْسر قال وأنا أرى أن تكسر ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
أخبرنى عمّى قال سمعت أحمد بن يحيى بن وزير يقول خاصم بنو عبد
10 الملك بن أبى الحُوَيْرِثة أباهم في تفضيله بعضهم على بعض وقالوا قد
دُفع إلى هذا الصبىّ أكثر من عشرة آلاف فرأى غوث أن يساوى
بينهم في العطيّة وقال لعبد الملك بن أبى الحويرثة ما حملك على
ذلك قال أيّها القاضى لو ذقت أمّه ما نَسِيتها ☆ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى معوية عن خلف بن ربيعة عن
15 أبيه قال أقام غوث بن سليمٰن بمصر ثلثة وعشرين سنة منذ صُرف
عن القضاء سنة أربع وأربعين ومائة وذلك أنّ أمّ المهدىّ أمّ موسى
بنت يزيد بن منصور بن عبد الله الحميريّة وقع بينها وبين أبى جعفر
خصومة فقالت لا أرضى إلّا بحكم غوث بن سليمٰن فحُمل إلى العراق
حتّى حكم بينه وبينها ورجع إلى مصر ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال

حدّثنى ابن قديد قال حدّثنى أبو نصر أحمـد بن علىّ بن صالح قال
حدّثنى ياسين بن عبد الأحد قال سمعت أبى يقول سمعت غوث بن
سليمٰن يقول بعث إلىّ أمير المؤمنين أبى جعفر فحملتُ إليـه فقال لى
يا غوث إنّ صاحبتكم الحميريّة خاصمتنى إليك في شروطها قلت أيرضى
أمير المؤمنين أن يحكّمنى عليه قال نعم فقلت إنّ *الاحكام لها شروط 5 fol. 169 b.
فيحتملها أمير المؤمنين قال نعم قال يأمرها أمير المؤمنين أن توكّل
وكيلا وتشهد على وكالته خادمين حرّين يعدلهما أمير المؤمنين على نفسه
ففعل فوكلت خادما وبعث معه كتاب صداقها وشهد الخادمان على
وكالتها فقلت قد تمّت الوكالة فإن رأى أمير المؤمنين أن يساوى الخصم
في مجلسه قال فانحطّ عن فرشه وجلس مـع الخصم ودفع إلى الوكيل 10
كتاب الصداق فقرأته عليه فقلت يقرّ أمير المؤمنين بما فيه قال نعم
قلت أرى في الكتاب شروطا مؤكّدة بها تمّ النكاح بينكما أرأيتَ
يا أمير المؤمنين لو خطبتَ إليهم ولم تشترط لهم هـذا الشرط أكانوا
يزوّجونك قال لا قال قلتُ فبهذا الشرط تمّ النكاح وأنت أحقّ من
وفا لها بشرطها قال علمت اذ اجلستنى هذا المجلس أنّك تستحكم قال 15
قلت له اعظم جائزتى واطلق سبيلى قال بل جائزتك على من قضيت
له ثم امر لى بخلعه وجائزه ثمّ أمر أبو جعفر باحتباس غوث ليحكم بين
اهل الكوفة فقال له غوث يأمير المؤمنين ليس البلد بلدى ولا معرفة لى
بأهلها فإذا أنا ناديت من له حاجة لخصومه فلم يات أحد ايذن لى يأمير

المؤمنين في الرجوع إلى بلدى قال نعم فجلس غوث يحكم ثمّ نادى
بعد ذلك فانقطعت عنه الخصوم وسار إلى مصر ✡ حدّثنا محمّد بن
fol. 170 a. يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى* معٰوية قال حدّثنى خلف قال حدّثنى
زِياد بن يونس قال سمعتُ غوث بن سُليمٰن يقول قال لى أبو جعفر أقم
5 هاهنا فقلتُ البلد ليس بلدى وليس لى معرفة بأهله فإن رأيت أن
تعفينى فأعفنى ✡ ووليها غوث إلى أن توفّى بها وهو على قضائها في
جمٰدى الآخرة سنة ثمان وستّين ومائة. وليها سنة واحدة. صلّى عليه
الأمير موسى بن مُصْعَب الخَثْعمىّ رحمة الله عليه.

تمّ الجزء الثالث من كتاب معرفة قضاة مصر وذكر أخبارهم
10 وقضاياهم والحمد لله وحده وصلواته على محمّد وآله وصحبه وسلّم ✡

fol. 170 b. *بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه العون والعصمة. الجزء الرابع من كتاب
تسمية قضاة مصر ✡

أخبرنا أبو محمّد عبد الرحمٰن بن عمر بن محمّد بن سعد البزّار المعروف
15 بابن النحّاس قراءة عليه قال أخبرنا أبو عمر محمّد بن يوسف بن يعقوب
الكندىّ قال ثم ولى القضاء بها المفضّل بن فضالة القتبانىّ من قبل
الأمير موسى بن مصعب أتا كتاب المهدىّ بولايته على قضائها وأجرى
عليه ثلثين دينارا في كلّ شهر ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو
سلمة التجيبىّ قال حدّثنى زيد بن أبى زيد قال وقع إلى أحمد بن يحيى

ابن فديد كتاب بخطّه فيه حدّثنى أبو ثمامة بن المفضّل بن فضالة عن أبيه قال سألت يزيد بن أبى حبيب عن مسئلة من الأحكام وأنا قد ناهزت الأحكام فضحك وقال يجب أن تكون قاضيا بلّغك الله ذلك ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنى أحمد بن محمّد بن عبد العزيز أبو الرقراق قال سمعت يحيى بن بكير 5 يقول كان رزق المفضّل في الشهر ثلثين دينارا فكان يجعل منها عشرة في عسل ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن فديد عن ابن عثمن عن أبى الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح قال رأيت المفضّل وأنا صبىّ رجلا أبيض عليه وَفْرَة جسيمة كأنّه من رجال المغرب يعتمّ بعمامة سوداء على قلنسية طويلة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال 10 حدّثنا اسحق بن إبرهيم أبو يعقوب الجلّاب حدّثنى عبد الغنىّ بن fol. 171 a. أبى عُقيل قال رأيت المفضّل بن فضالة ذا وفرة قد فرقها ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو سلمة عن يحيى بن عثمن عن زيد بن بشر قال سمعت لهيعة بن عيسى يقول إنّ المفضّل بن فضالة دعا الله أن يذهب عنه الأمل فأذهبه الله عنه فكاد أن يختلس عقله ولم 15 يَهنه شىء من الدنيا فعاد فدعا الله أن يردّ إليه الأمل فردّه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عاصم بن رَازح قال حدّثنا سفين بن أبى زرارَة قال سمعت أبى يقول كان المفضّل يجلس في مسجده يقضى بين الناس فمرّ به عبد الله بن عيّاش بن عبّاس القتبانىّ فإذ رأى اجتماع

الناس عليه صفق بإحدى يديه على الأخرى وقال أخذ الثور يحسن
القضاء ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا
الحرث بن مِسْكين قال سمعت المفضّل بن فضالة وسأله رجل عن
الوطئ في الدُبْر فقال إنّ هذا لم يجد أصحابه أصفق وجها منه فقالوا
5 له اُذْهَب إلى المفضّل فاسأله عنه. لو كان هذا حلالا ما كان في ذكره
خير في المسجد ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن أبى
صالح عن ابن أبى المُغيرة عن أحمد بن وزير أنّ المفضّل بن فضالة
كان أوّل القضاة طوّل السجلّات ونسخ فيها كتب السجاء والوصايا
والديون ولم يكن ذلك قبله. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدثنى عثمن
10 بن سعيد بن حمزة بن المغيرة قال حدّثنا *علىّ بن عبد الرحمن بن Fol. 171 b.
المغيرة عن يحيى بن بُكير أنّ إسحق بن مُعاذ بن مجاهد بن خَير كان
شاعرا فخاصم إلى المفضّل وكان قد هجا المفضّل فأدخل يده إلى كُمّه
ليُخرج قصّته فأخرج الهجو فدفعه إليه وهو [الطويل]

خَفِ اللهَ وَاسمَع مِنْ مَقَالِي مُفَضَّلُ فَإِنَّكَ عَنْ فَضْلِ ٱلْقَضَاءِ سَتُسْأَلُ
15 وَقَدْ قَالَ أَقْوَامٌ عَجِبْتُ لِقَوْلِهِمْ أَقَاضٍ لَهُ شَعْرٌ طَوِيلٌ مُرَجَّلُ

فرمى المفضّل الرقعة وقال قُمْ لا حيّاك الله ✫ قال أبو عمر محمّد بن
يوسف الكندىّ وقد كان مدحه قبل ذلك فقال [الطويل]

بِفَضْلِكَ أَضْحَى يَا مُفَضَّلُ ظَاهِرًا
لِمَنْ كَانَ يُعْنَى بِالأُمُورِ وَيَعْقِلُ

لَقَدْ سُسْتَ فَضْلَ ٱلْحُكْمِ فِي الدَّهْرِ حِقْبَةً
فَلَا أَنْتَ ذُو خُرْقٍ وَلَا أَنْتَ تَجْهَلُ
وَلَا أَنْتَ مِمَّنْ تَطَّبِيهِ مَطَامِعٌ
وَتُعْرِضُ عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ وَتَعْدِلُ
5 فَإِنْ قِيلَ أَيُّ النَّاسِ أَهْجَرُ لِلْهَوَى
وَأَقْضَى بِفَضْلِ ٱلْحُكْمِ قِيلَ ٱلْمُفَضَّلُ
فَأَنَا نَخَافُ ٱلْجَوْرَ مِنْكَ وَإِنَّمَا
دَلِيلُكَ فِي ٱلْحُكْمِ الكِتَابُ ٱلْمُنَزَّلُ

ثمّ هجاه بعد فقال

10 خَفِ اللهَ وَارْقُدْ وَاتَّئِدْ يا مُفَضَّلُ
فَإِنَّكَ عَنْ فَضْلِ ٱلْقَضَاءِ سَتُسْأَلُ
وَإِنَّكَ مَوْقُوفٌ بِهِ وَمُحَاسَبٌ
فَدُونَكَ فَانْظُرْ كَيْفَ فِي ٱلْحُكْمِ تَفْعَلُ
أَفِي ٱلْعَدْلِ أَنْ أُقْضَا وَأَخْرَجَ مُتْعَبًا
15 وَتُدْنِي بِفَضْلٍ مِنْكَ خَصْمِي وَتُدْخِلُ
*وَيُفْتَحُ إِنْ يَدْنُو لَهُ ٱلْبَابُ جَهْرَةً (fol. 172 a.)
وَيُغْلَقُ دُونِي إِنْ دَنَوْتُ وَيُقْفَلُ
وَتَقْبَلُ مِنْهُ فِي مَغِيبِي شُهُودَهُ
وَبَيِّنَتِي لَيْسَتْ إِذَا غَابَ تُقْبَلُ

فَهَأَنَــذَا أَصْبَحْتُ خَصْمَكَ فِي الَّذِى
قَضَيْتَ بِــهِ وَالْحَقُّ مَــا لَيْسَ يَجْهَلُ
فَأَصْغِ إِلَى السَّمْعَ مِــنْــكَ وَأَنْبِئْنِى
بِأَىِّ وُجُوهِ الْفِقْــهِ أَصْبَحْتَ تَعْمَلُ

5 حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن أبى نصر بن صالح عن ياســين عن أبيه أنّ أبا الكَرَوَّس تمام بن الكروّس الكلبىّ تزوّج امرأة من المَعَافِر يقال لها أمّ شاكر فنافرته يوما فطلّقها وادّعت عليه مهرا فخاصمته إلى المفضّل فقال أبو الكروّس [الطويل]

أَلَا طَرَقَتْنَا سُحْــرَةً أُمُّ شَاكِرٍ بِكَارًا وَهَلْ يُؤْذِيكِ إِلَّا الْمُبَاكِرُ
10 وَقَدْ أَخَذَتْ مَهْرًا لَمَا كَانَ عِنْدَهَا وَهَــذَا شُهُودِى حِمْــيَرٌ وَالْمَعَافِرُ

فقال له المفضّل يا أبا الكروّس إن شُهد لك بالبراءة حكمنا لك وإن شهد عليك فعلينا الوفاء عنك ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى القسم بن حُبَيْش بن بُرْد رحمه الله وأبو سلمة وابن قديد قالوا أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الحكم قال حدّثنى بعض مشايخنا أنّ رجلا لقيه بعد 15 أن عزل فقال حسبك الله قضيت علىّ بالباطل وفعلت وفعلت فقال له المفضّل لكن الذى قضينا له يُطيب الثناء ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى قيس بن حَمَلَة الغافقى قال حدّثنا ياســين بن أبى زرارة (fol. 172 b.) قال حدّثنى أبى قال كان بمصر نصرانىّ سبّ النبىّ صلّى الله عليه وسلّم فكتب فيه المفضّل بن فضالة إلى مالك بن أنس رحمه الله يسأله عن

قتله فكتب مٰلك يأمر بقتله قال وكان علىّ بن سليمٰن القاسمىّ واليا
على مصر يومئذ فقُتل ذلك النصرانىّ ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنا محمّد بن زَبَّان الحضرمىّ قال أخبرنا الحٰرث بن مسكين عن ابن
القاسم قال سألتُ مالكا عن النبطىّ الذى ذكر النبىّ صلّى الله عليه
وسلّم بما ذكر وكان ذكره للنبىّ صلّى الله عليه [وسلّم] أن قال 5
مسكين محمّد يقول أنّكم في الجنّة أهو الآن في الجنّة مسكين فما له لا
ينفع نفسه إذ كانت الكلاب تأكل ساقيه لو كان أُحرق بالنار استراح
الناس منه فقال اكتبوا إليه أن اضربوا عنقه قلت أَتكتب إليهم بذلك
قال نعم. قال الحٰرث بن مسكين هو المفضّل الذى أمر بضرب عنقه
وهو كتب إلى مٰلك وكان قاضيا فوليها المفضّل إلى أن صُرف عنها 10
في شوّال سنة تسع وستّين ومائة. فكانت ولايته سنة وثلٰثة أشهر ✡

ثمّ ولى القضاء بها أبو الطاهر عبد الملك بن محمّد الأَنصارىّ الأَعرج
من قبل الهادى قدمها أوّل سنة سبعين ومائة ✡ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنى بذلك يحيى عن خلف عن أبيه ✡ حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن يحيى بن عثمٰن عن أبى يحيى 15
الصَدَفىّ* قال كان الحَزْمِىّ يسكن عند سقيفة الحاجب ✡ حدّثنا محمّد fol. 173 a.
ابن يوسف قال حدّثنا أحمد بن داوود بن أبى صالح قال حدّثنا محمّد
ابن أبى المغيرة عن ابن وزير عن يحيى بن بُكير قال قدم علينا عبد
الملك بن محمّد الحزمىّ واليا من قبل الهادى فكانت أحكامه على

مذاهب القسم وسالم وابن شهاب وربيعـة وكان مستضلعا بمذاهب
أهل المدينة حافظا لهـا قال ابن بكير وكان الحزمىّ يتفقّد الأحباس
بنفسه ثلثة أيّام في كلّ شهر يأمر برمّتها وإصلاحها وكنس ترابها ومعه
طائفة من عمّاله عليها فإن رأى خللا في شىء منها ضرب المتولّى لها
5 عشر جلدات ☆ حدّثنا محمّـد بن يوسف قال أخبرنى ابن قديد عن
يحيى بن عثمن عن عمرو بن خالد قـال كان كتّاب الحزمىّ ورش
المقرئ وخلف بن قادم وواصل قال يحيى وأخبرنى أبو يحيى الصدفىّ
أنّ الحزمىّ كان يقضى بشاهد ويمين ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنى ابن قديد قال حدّثنى عبيد الله بن سعيد عن أبيه عن يزيد
10 ابن عمران الطائىّ صاحب البريد شفع إلى الحزمىّ في خصمى فكتب
إليه الحزمىّ ما أنت والقضاء عليك تدبُّر دوابّك وبراذعها وكبس
زبولها فكتب إلى هرون يعيّبه ويقول إنّ الناس قد شكوه وأتا كتاب
هرون * إلى داوود بن يزيد بن حاتم وكان يومئذ واليا على مصر يأمره fol. 173 b.
أن يوقف الحزمىّ للناس فأقامه داوود فأثنى الناس عليه خيرا وركب
15 الليث بن سعد وعاصم بن العلاء القاصّ وعبد الله بن لهيعـة فأثنوا
عليه فقال الحزمىّ لداوود قد جاءتنى فرحة فيها لباس العافية ممّا أنا فيه
ولست تصل رحمى بمثـل أعفاءى وقد رضيت لك المفضّل بن فضالة
فلم يزل به حتّى أعفاه ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى القسم
ابن حُبَيش وأبو سلمة وابن قديد قالوا حدّثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم

قال حدّثنى أبى قال كتب إليه صاحب البريد إنّك تبطئ بالجلوس
للناس فكتب إليه أبو الطاهر إن كان أمير المؤمنين أمرك بشيء وإلّا
فإن في أكفك وبراذعك ودبر دوابّك ما يشغلك عن أمر العامّة ثم
استعفا فأعفِى فوليها عبد الملك بن محمّد إلى ان صُرف عن قضائها
في جمادى الأوّل سنة أربع وسبعين ومائة. كانت ولايته عليها أربع 5
سنين وأربعة أشهر ☆

ثمّ ولى القضاء بها المفضّل بن فضالة ولايته الثانية من قبل داوود
بن يزيد بن حاتم المهلّبىّ ثمّ ورد كتاب الرشيد هرون بإقراره وليها في
رجب سنة أربع وسبعين ومائة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى
بذلك يحيى بن خلف عن أبيه عن جدّه ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال 10
fol. 174 a. حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله عن أبيه أنّ المفضّل بن فضالة جعل
صاحب سائل عن الشهود وكان كاتبه فليح بن سليمن الرُعَيْنىّ يعرف
بابن القمرىّ وشهره بذلك ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى
أحمد بن داوود عن ابن أخضر عن ابن وزير عن يحيى بن بكير أنّ
أوّل من جعل صاحب سائل المفضّل بن فضالة في ولايته الثانية جعل 15
كاتبه فليح بن القمرىّ فتحدّث الناس أنّه كان يرتشى من أقوام ليذكرهم
بالعدالة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عبيد
الله عن أبيه قال لمّا ولى المفضّل بن فضالة شكى كاتبه فليح بن سليمن
الرعينىّ وشكيت امرأته وأمته ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى

ابن قديـد عن يحيى بن عثمن بن صالح عن أبيه قال لم يكن يتبـع
القاضى فيما مضى غير كاتبه ومن يقوم بين يديه في مجالس الحكم حتّى
كان المفضّل في ولايته الثانية فإنّه رسم أقواما بالشهادة فكانوا عشرة
رجال فرأى الناس أن قـد أتى أمرا عظيما فقـال إسحق بن معاذ
5 للمفضّـل

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا عيسى بن أحمد بن يحيى الصَدَفىّ
قال *سمعت محمّد بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال أَشْهَب لم يكن fol. 174 b.
من قضاتنا أحـد اقوم بأمور اليتامى من المفضّل. قال أشهب سمعته
10 غير مرّة يقول ولىّ اليتيم كاتبه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا
أبو دُجانة أحمـد بن الحكم قال حدّثنا محمّـد بن رمح قال كان بينى
وبين جار لى مشاجرة في حائط فقالت لى أمّى امضى إلى القاضى
المفضّل بن فضالة تسأله أن يأتى ينظر إلى هذا الحائط فمضيتُ إليـه
وأخبرته فقال اجلس لى بعد العصر حتّى أوافيك فأتا فدخل إلى دارنا
15 فنظر إلى الحائط ثمّ دخل إلى دار جارنا فنظر إليه فقال الحائط لجاركم
وانصرف ✡ حدّثنا محمّد بن موسى الحضرمىّ قال حدّثنـا هرون بن
أبى الهندام قـال حدّثنا المفضّل بن غسّان عن يحيى بن مغيرة قـال
المفضّل بن فضالة مصرىّ رجل صدق وكان رجلا من العرب وكان
يجبر إذا جاءه رجل قد انكسرت يده جبرها ✡ فوليها المفضّل الثانية

إلى أن صرف عن قضاء بها في صفر سنة سبع وسبعين ومائة فكانت
ولايته عليها ثلاث سنين ✡

ثمّ ولى القضا بها محمّد بن مسروق الكندىّ الكوفىّ من قبل هرون
الرشيد قدمها يوم السبت لخمس خلون من صفر سنة سبع وسبعين
ومائة. حدّثنا محمّد بن يوسف قال ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد 5
عن أبيه قال سعيد فلمّا قدم تشدّد في الحكم وأعدا على العمّال
وأنصف منهم ✡ *حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو سلمة عن fol. 175 a.
يحيى بن عثمن عن أبيه قال قدم محمّد بن مسروق الكندىّ واليا على
القضاء وكان أعوَر وأظهر تجبّرا عظيما وباعد الخصوم وكانت وُلاة مصر
يحضرون القضاة إلى مجالسهم كما يحضر الفقهاء اليوم فلمّا قدم ابن 10
مسروق أرسل إليه الأمير عبيد الله بن المُسَيَّب يأمره بحضور مجلسه
فقال لو كنت تقدّمتُ إليك في هذا لفعلتْ بك وفعلتْ يا كذا
وكذا فانقطع ذلك عن القضاة من يومئذ. حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله عن أبيه أنّ محمّد بن مسروق لمّا قدم
إلى مصر اتّخذ قوما من أهلها للشهادة رسمهم بها وأوقف سائر الناس 15
فوثبوا به ووثب بهم فشتموه وشتمهم وكانت منه هِيأة إلى أشرافهم
إلى هاشم بن خُديج وحَرِىّ بن حَرِىّ وغيرهما. حدّثنا محمّد بن يوسف
قال أخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن وأبى الرَقْرَاق أنّ هاشم بن
حديج خوصم إلى محمّد بن مسروق فقال له ابن مسروق انّما أنت من

السكون ولستَ من الملوك فقال هاشم ليس لهذا حضرنا والله لا
حضرتُ لك مجلسا أبدا ومن تظلّم إليك منّى فأعِده علىّ وأقض له
في مالى بما يرغبه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى أبو سلمة عن
يحيى بن عثمن قال حدّثنى موسى بن أبى أيّوب أخو إبراهيم قال
5 كانت أموال اليتامى والأَوقاف والغيب تُرَدّ إلى بيت المال مُنذ زمن
المنصور *إلى أيّام الرشيد فلمّا ولى محمّد بن مسروق تحامل على أهل fol. 175 b.
مصر فأبوا عليه الثناء والذكر وأشاعوا عليه أنّه عزم على حمل ما في
بيت المال من هذه الأَموال إلى هرون فقام أبو إسحاق الحَوْفيّ وكان
متقرّبا فنادى في المسجد الجامع ودعا على محمّد بن مسروق فأحضره
10 ابن مسروق وناله بمكروهه فزاد أهل مصر في مقت ابن مسروق.
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن محمّد بن عَمْروس قال
سمعتُ يونس بن عبد الأَعلى يقول لمّا أكثر أهل المسجد في ذمّ محمّد
ابن مسروق وقف على باب المقصورة ونادى بصوته أين أصحاب
الأَكسية العسليّة أين بنو البغايا لِمَ لا يتكلّم متكلّمهم بما شاء حتّى يرى
15 ويسمع فما تكلّم أحد بكلمة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن
قديد وأبو سلمة عن يحيى بن عثمن قال سألت يحيى بن عبد الله بن
بكير هل كان خَيْر بن نُعيم يقضى بين النصارى على باب المسجد فقال
يحيى قد أدركتُ القضاة يجعلون لهم يوما في منازلهم وأوّل من أدخلهم
المسجد محمّد بن مسروق. قال يحيى وما كان بأحكامه بأس ما كان

يتعلّق عليه فيها بشيء ولكنّه كان من أعظم الناس تكبّرا ✡ حدّثنـا
محمّد بن يوسف قال حدّثني ابن عمروس قال سمعت يونس بن عبد
الأَعْلى يقول أوّل من أدخل النصارى *المسجد الجامع في خصوماتهم fol. 176 a.
محمّد بن مسروق ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال وأخبرني ابن قديـد
عن يحيى بن عثمن قال كان هٰرون بن سليم بن عَيَاض القُرَشيّ يتكلّم 5
في طائفة معـه في العصَبيّة فأرسل إليه محمّد بن مسروق فقال مـا
يؤمنك أن أكتب فيك إلى أمير المؤمنين بمـا تضرّب به بين الناس
وأخذ ابن مسروق جمعا من جلسائـه فضربهم وطاف بهم ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال وأخبرني ابن قديد عن أبي الرَقْرَاق عن الحٰرث
ابن مِسْكين قال قد كان هاهنا قاض يذلّ الجبّارين فما فضحه إلّا ابنه 10
محمّد يعني محمّد بن مسروق وذلك أنّ محمّدا كان لا يتعلّق عليه بشيء
حتّى قدم ابنه فكان يأتي إلى من عنده مال من الودائع فيقول أعطنيه
حتّى أتجر فيه وآخذ الفضل قال فتلف على يديه شيء كثير ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثني محمّد بن عبد الصمد الصدفي قال حدّثنا
ى بن عمرو بن خالد قال سمعت أبي يقول لم يكن للقضاة قِمَطْر فيما 15
مضى إنّما كان كاتب القاضي يحضر ومعه الكتب في منديل فأوّل من
جعل له القمطر بمصر محمّد بن مسروق فكان يختمها فتودع فإذا جلس
أحضرت ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرني عمّي عن أسد بن
ـيد بن نُفير عن أبيه قال كان محمّد بن مسروق يروح إلى الجمعة

من دار ابن عون بالموقف ماشيا إلى المسجد *حدّثنا محمّد بن يوسف fol. 176 b.
ذلك وأخبرنى قيس بن حملة عن أبى قُرّة عن أبيه قال خوصم وكيل
السيّدة إلى محمّد بن مسروق وأمر بإحضاره فجلس مع خصمه متربعا
فأمر به محمّد بن مسروق فبُطِح وضُرب عشرا. حدّثنا محمّد بن يوسف
5 قال حدّثنى ابن فديد عن عُبيد الله عن أبيه أنّ محمّد بن مسروق
قدم على عبد الرحمٰن مولى زبيدة ووكيلها على البحيرة فأنصف منه
فبغاه إلى زبيدة وكان ابن مسروق قد تشدّد على عبد الوهّاب بن
موسى بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمٰن بن عَوف فحابه فشخص
إلى الرقّة فبغاه ورفده القُرَشيّون هُناك وكلّم فيه أبا البَخْتَرىّ حتّى
10 عزله فبلغ ابن مسروق ذلك فخرج قبل أن يقدم الذى استقضاه أبو
البختريّ واستخلف على أهل مصر إسحاق بن الفرات غضبا عليهم وكان
خروجه في سنة اربع وثمانين ومائة ☆

ثمّ ولى القضاء بها إسحاق بن الفرات خليفة لمحمّد بن مسروق عليها
وهو أوّل مولا وَلى القضاء بها ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى
15 أبو سلمة عن زيد بن أبي زيد عن ابن قديد عن الشافعىّ قال ما رأيت
بمصر أعلم باختلاف الناس من إسحاق بن الفرات. حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنى أحمد بن داوود عن ابن أخضر عن *[ابن] قديد fol. 177 a.
قال كان إسحاق بن الفرات من أكابر أصحاب مٰلك وكان قد لقى أبا
يوسف وأخذ عنه ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا ابن قديد عن

يحى بن عثمن عن محمّد بن عبد الله بن عبد الحكم قال قال لى
الشافعىّ أشرت على بعض الولاة بأن يولّى إسحق بن الفرات القضاء
وقلت له أنّه يتخيّر وهو عالم باختلاف من مضى ✡ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنا عاصم بن رازح وأحمد بن جعفر الفهرى قالا
5 حدّثنا بَحْر بن نصر قال سمعت إبرهيم بن عُلَيَّة يقول ما رأيت ببلدكم
أحدا يُحْسن العلم إلّا ابن الفرات فوليها إسحاق بن الفرات إلى أن
صُرف عنها في صفر سنة خمس وثمانين ومائة ✡

ثمّ ولى القضاء بها عبد الرحمن العُمَرىّ من قبل هرون الرشيد
دخلها في صفر سنة خمس وثمانين ومائة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف
10 قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا عُبَيد الله بن سعيد عن أبيه قال
قدم العُمَرىّ فعزل إسحاق بن الفرات وركب طريق محمّد بن مسروق
بإتّخاذ الشهود وجعل أسماؤهم في كتاب وهو أوّل من فعل ذلك
ودوّنهم وأسقط سائر الناس ثمّ فعلت ذلك القضاة من بعده حتّى
اليوم ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى أبو سلمة عن يحيى بن
15 عثمن عن أبيه قال كان العمرىّ أوّل من دوّن الشهود في كتاب
قال يحيى وكان كُتّابه أبا داوود النحّاس وهو أعظمهم قدرا وكُبَيْش fol. 177 b.
ابن سلمة وزكرياء بن يحيى الحَرَسىّ وخالد بن نجيح وإسحاق بن محمّد
ابن غَنَج ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال وأخبرنى أبو سلمة عن يحيى
ابن عثمن عن ابن عفير قال قال لى مالك لا أرى أن تشترط المرمّة في

الأحباس قال سعيد فذكرت هذا لأبى عبد الله عبد الرحمن بن عبد
الله العُمرىّ قاضينا فقال لى لولا المرمّة ما بقيت الأحباس لأهلها. قال
سعيد وكان العمرىّ من أشدّ الناس لعمارة الأحباس كان يقف عليها
بنفسه ويجلس مع البنّائين أكثر نهاره ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
5 حدّثنا أحمد بن داوود عن ابن أخضر عن ابن قديد قال لمّا ولى العمرىّ
جعل أشهب بن عبد العزيز على مسائله وضمّ إليه يحيى بن عبد الله بن
حرملة ويحيى بن عبد الله بن بكير وأمرهم بإقامة من عُرف منه ستر
وفضل ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عمّى قال حدّثنى أحمد
ابن وزير قال كان بين عمر وبين يزيد بن يوسف الفارسىّ وبين عبد
10 الرحمن بن سعيد بن مقلاص تباعد فلمّا ولى العمرىّ قضاء مصر نزل
منه عمرو ابن يزيد أحسن منزله فأشار عليه أن يتّخذ يحيى بن عبد
الله بن بكير من أعوانه في مسائل الشهود وغير ذلك ممّا يهمّه تقبّل
رأيه وغيره من أصحابه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال وأخبرنى ابن
قديد عن يحيي عن أبيه أنّ أصحاب العمرىّ وخاصّته *كانوا عبد العزيز fol. 176 a.
15 ابن مُطَرِّف وسَابق بن عيسى وأبا داوود النحّاس وكان أجلَّ كتّابه
وسعيد بن عُفير ويحيى بن عبد الله بن بُكير قال وقد كان خالد بن
نجيح أيضا يكتب له ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال وحدّثنى أحمد بن
داوود عن ابن أبى المغيرة عن ابن وزير قال لم يكن من قضاتنا أحد
أكثر شهودا من العمرىّ كان قد اتّخذ من أهل المدينة من موالى

قيس والأنصار وغيرهم نحوا من مائة كانوا يشهدون ورئيسهم المطرفي.

قال يحيى الخولانيّ [الرمل]

كَمْ فَقِيرٍ كَانَ قَدْ مَوَّلَهُ ... بِالْمَوَارِيثِ الَّتِي كَانَ مَنَحْ

زَكَرِيَّا وَكُبَيْشٌ مِنْهُمُ ... وَالْمَدِينِيُّونَ أَصْحَابُ الْمُلَحْ

فَأَفَادُوا الدُّورَ فَضْلًا بَعْدَ مَا ... كَلِبَ الْفَقْرُ عَلَيْهِمْ وَأَلَحْ 5

كَمْ يَتِيمٍ قَدْ حَوَوْا أَمْوَالَهُ ... وَشَهِيدٍ عَادِلٍ كَانَ جَرَحْ

وقال يحيى الخولانيّ يهجو العمريّ ويذكر أصحابه [الطويل]

تُصَيِّرُ أَمْوَالَ الْيَتَامَى جَوَائِزً ... لِأَصْحَابِهِ حَتَّى اسْتَقَلُّوا وَأَتْرَبُوا

كُنَيْشٌ وَطَاقٌ وَالْقُرَيْرِيُّ مِنْهُمُ ... وَخَالِدُ وَالْجَعْدِيُّ ذُو الْفِقْهِ أَشْهَبُ

وَمَا ابْنُ بُكَيْرٍ دُونَهُمْ وَسُرَاقَةٌ ... وَسَابِقُ لَا تَنْسَاهُ ذَاكَ الْمُعَذَّبُ 10

وَفِي حَكَمٍ وَلِلْمُطَرِّفِيِّ عَجِيبَةٌ ... وَمَا إِنْ أَبُو يَعْقُوبَ عَنْهَا مُغَيَّبُ

وَفِي زَكَرِيَّا آيَةٌ فَاعْجَبُوا لَهَا ... فَقَدْ صَارَ بَعْدَ الذُّلِّ لِلْجَوْرِ يَرْهَبُ

وَبَعْدَ قِرَانِ الْعُرْيِ أَصْبَحَ كَاسِيًا ... وَبَعْدَ الْحَفَا وَالْمَشْيِ قَدْ صَارَ يَرْكَبُ fol. 178 b.

وَغَيْرُ الْأُولَى عَدَّدْتُ مِمَّنْ نَسِيتُهُ ... رِجَالٌ كَثِيرٌ مِنْهُمُ يُتَعَجَّبُ

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا احمد بن داوود عن محمّد بن ابى 15
المُغيرة عن ابن وزير قال كان أبو رجب الخولانيّ العلاء بن عاصم
وهاشم بن خديج وأبو الدهيج رياح بن دوابة الكنديّ يتحرّسوا أهل
الحرس ويؤذونهم فمشي أهل الحرس إلى زكرياء بن يحيى كاتب العمريّ
وكان منهم فقالوا له حتّى متا نوذأ ونطعن في أنسابنا فأشار عليهم زكرياء

يجمع مال يرفعونه إلى العمرىّ ليسجل لهم سجلّا بإثبات أنسابهم فجمعوا
له ستّة آلف دينار ووكّل لهم في الأَمر سابق بن عيسى وكُبَيش بن
سلمة ولوط بن عمر فلمّا صار المال إلى العُمَرىّ لم يحسن أن يسجل لهم
وقال ارْفَعوا إلى الرشيد في ذلك فخرج عبد الرحمن بن زياد الحَرَسىّ
5 وأبو كِنَانَة إلى العراق وأنفقا مالا عظيما هناك وإدّعيا أنّ المفضّل بن
فضالة قد كان حكم لهم بإثبات أنسابهم وأنّهم بنو حَوتكة بن أسلم بن
الجاف بن قُضَاعة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى علىّ بن فديد
قال سمعت أبا الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح غير مرّة يقول أقرّ عندى
عبد الكريم القراطيسىّ وكان يضع على الخطوط نظيرها أنّه وضع
10 فضيّة زَورها على لسان المفضّل بإثبات أنساب أهل الحَرَس * إلى fol. 179 a.
حوتكة وأنّه أخذ في وضعها من أبى كنانة وأبى حكيم الحَرَسيّين
ألف دينار وأنّ المتولى لديوان المفضّل رفع إليه ألف دينار حتّى جعلها
في الديوان ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن داوود عن
ابن أبى المغيرة عن ابن وزير ثمّ أتى عبد الرحمن بن زِيَاد بكتاب محمّد
15 ابن مَنْده إلى العمرىّ بالتسجيل لهم فدعاهم العمرىّ إلى إقامة البيّنة
عنده على أنسابهم فأتوا بأهل الحَوف الشرقىّ وأهل الحوف من الشرقيّة
وقدموا جماعة من بادية الشام فشهدوا أنّهم عرب فسجل لهم العمرىّ ولم
يردّ واحدا شهد لهم غير حُوَىّ بن حُوَىّ بن مَعَاد العدوىّ فإنّ أشْهَب
بن عبد العزيز كانت بينه وبينه منازعة فردّ شهادته قال يحيى الخولانىّ

[البسيط]

يا لَيْتَ أُمّ حُوَىّ لَمْ تَلِدْ ذَكَرًا   أَو لَيتَ أَنَّ حُوَيًّا كَانَ ذَا خَرَسِ
كَسَا قُضَاعَةَ عَارًا فِي شَهَادَتِه   لله دَرّ حُوَىّ شَاهِدَ الْحَرَسِ
شَهَادَةٌ رَجَعَتْ لَوْ أَنَّهَا قُبِلَتْ   لَأَلْحَقَ الزُّورُ مِنْهَا الْعِيرَ بِالْفَرَسِ

5 حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى أبو سلمة قال حدّثنا يحيى بن عثمن ابن صالح عن ابن بُكير وابن عُفير قالا لم يشهد أحد من أهل مصر لأَهل الحَرَس أنّهم من العرب وإنّما الشهود من بادية الشام وحوف مصر قال يحيى ✡ [الطويل]

fol. 179 b.

وَمِنْ أَعجَبِ الْأَشيَاءِ أَنَّ عِصَابَةً   مِنَ الْقِبْطِ فِينَا أَصْبَحُوا قَدْ تَعَرَّبُوا
10 وَقَالُوا أَبُونَا حوتَكٌ وَأَبُوهُم   مِنَ الْقِبْطِ عِلْجٌ حِيلَةٌ مُتَذَبْذِبُ
وَجَاءُوا بِأَجْلَافٍ مِنَ الْحُوفِ فَادَّعَوا   بِأَنَّهُمُ مِنْهُمْ سَقَاهَا وَأَجْلَبُوا
أَلَا لَعَنَ الرَّحْمٰنُ مَنْ كَانَ رَاضِيًا   بِهِمْ رَغْمًا مَا دَامَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ

قال ابن وزير فأسجل لهم سجلًّا بتثبيت أنسابهم إلى حوتكة فكان أهل الحَرَس يطيفون بالعمرىّ مع زكرياء بن يحيى كاتبه يغدون إذا
15 غدا ويروحون إذا راح قال وكان العمرىّ يَشْدو بأطراف الغناء على مغانى أهل المدينة ويبرّز كثيرا في مجالسه ولا يتحاشا أن يقول هذا غناية ابن سرْح وهذا به الدلال وهذا من جيّد غناء العريض ولم يكن بمصر مستمعة إلّا ركب إليها يسمع غناءها وربّما قوّم ما انكسر من غنائها ويرى ذلك من الدين ✡ قال يحيى الخولانىّ [المنسرح]

مَرَّ بِنَا رَاكِبٌ عَلَى فَرَسٍ يَا مَنْ رَأَى هِرْبَذًا عَلَى فَرَسِ
قَدْ كُشِفَ ٱلْحَقُّ مِنْ ضَلَالَتِهِ فِي عُصْبَةٍ مِنْ مَسَالِمِ ٱلْحَرَسِ
يَقْدُمُهُ خَالِدٌ وَيَتْبَعُهُ لُوطٌ فَزَادَ ٱلْكَآبَيْنِ فِي مَرَسِ
فَقُلْتُ مَنْ ذَا ٱللَّعِينُ قِيلَ أَبُو ٱلنَّدَا غَدَا مُسْرِعًا إِلَى عُرُسِ
كَيْمَا يَرَى قَيْنَةً ذُكِرَتْ بِهَا تَشْدُو بِصَوْتٍ يَخَالُ كَٱلْجَرَسِ
5 أَصْبَحَ فِي ٱلْمُخْزِيَاتِ مُنْغَمِسًا وَلَيْسَ فِي غَيْرِهَا بِمُنْغَمِسِ fol. 180 a.

وقال أيضا [الوافر]

أَلَا قُمْ فَٱنْدُبِ ٱلْعَرَبَا وَبَكِّ ٱلدِّينَ وَٱلْحَسَبَا
وَلَا تَنْفَكَّ تَبْكِي ٱلْعَدْ لَ لَمَّا بَانَ فَٱغْتَرَبَا
10 لَقَدْ أَحْدَثَ قَاضِي ٱلسُّوْ ءِ فِي فُسْطَاطِنَا عَجَبَا
يَظَلُّ نَهَارَهُ يَقْضِي بِغَيْرِ ٱلْعَدْلِ مُنْتَصِبَا
وَيَسْهَرُ لَيْلَهُ لِسَمَا عِهِ ٱلْقَيْنَاتِ وَٱلطَّرَبَا
وَيَشْرَبُهَا مُعَتَّقَةً عُقَارًا تُشْبِهُ ٱلذَّهَبَا
وَيُعْجِبُهُ سَمَاعُ ٱلْعُو دِ وَٱلْمِزْمَارِ يَا عَجَبَا
15 فَيَا لِلنَّاسِ مِنْ قَاضٍ يُحِبُّ ٱللَّهْوَ وَٱللَّعِبَا

وقال مُعَلّى بن العلى الطائىّ أنشدنيها أبو مَسْعُود عمرو بن حفص اللَّخْمِى ويُرْوى لغير مُعَلّى ✡ [الكامل]

كَمْ كَمْ تُطَوِّلُ فِي قِرَاءَاتِكْ وَٱلْجَوْرُ يَضْحَكُ مِنْ صَلَاتِكْ
تَقْضِي نَهَارَكَ بِٱلْهَوَا وَتَبِيتُ بَيْنَ مُغَنِّيَاتِكْ

لَيْتَ أُلْبَلَا بَيْنَ الَّتِى تَجْرِى تَقُومُ بِمَسْمَعَاتِكْ
فَاشْرَبْ عَلَى صَرْفِ الزَّمَا نِ بِمَا ارْتَشَيْتَ مِنَ ٱلْحَوَاتِكْ
إِنْ كُنْتَ قَدْ أَحْقَتْهُمْ عُرْبًا فَزَوِّجْهُمْ بَنَاتِكْ
وَلِيَكْشِفَنَّ بِمَا أَتَيْ تَ صُدُورُ قَوْمٍ عَنْ مَسَاتِكْ fol. 180 b.
وكَأَنَّنِى بِمَنِيَّةٍ تَسْعَى إِلَيْكَ بِكَفِّ فَاتِكْ 5
أَفَقَرْتَهُ مِنْ مَالِهِ بِقَضِيَّةٍ أَوْ لَمْ يُؤَاتِكْ
لَا تَعْجَلَنَّ أَبَا النَّدَا حَتَّى تَصِيرَ إِلَى وَفَاتِكْ
إِنَّ ٱلْمَقَامِعَ تُطْلَقَنَّ مِنَ الجَحِيمِ إِلَى مَمَاتِكْ
بَلْ لَوْ مَلَكْتُ لِسَانَ أَكْثَمَ مَا وَصَلْتُ إِلَى صِفَاتِكْ

10 وكان أهل مصر يسمّونه أبا الندا شبّهوه بأبى الندا اللصّ مولى بَلِىّ ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عُبيد الله بن سعيد عن أبيه قال ثمّ إنّ العمرىّ أسقط جمعا من شهوده وحطّ عليهم نحوا من ثلثين رجلا ممّن ألب عليه من الفُرس ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن داوود عن ابن أبى المغيرة عن ابن أَخْضر عن ابن 15 وزير قال أخرجتْ مُراد فرسا لها يوم الرِهان وكانوا يفخرون به يسمّونه الزَعْفَران وأخرجت يَحْصِبُ فرسا لها يسمّى الجناح وجعل كلّ فريق منهم لصاحبه أيّهم سبق كان المسبوق له وجعلا غايتها من جَنان قيس ابن حبشىّ إلى مُنْيَة المنوفىّ فخرجوا وخرج عامّة مصر معهم فسبق fol. 181 a. فرس مراد فرس يحصب حتّى كاد أن يدخل الغاية فخرجت يحصب

فضربت وجه الزعفران حتّى يحيّر وسعد الجناح فرس يحصب فدخل
الغاية فاقتتلوا وانضمّ مع كلّ فريق منهم طائفة من النّاس وركب
الأمير ليث بن الفضل يحجز بينهم وردّ الأمر إلى العُمَرىّ لينظر فيه
فأتته يحصب بأموال عظيمة فحكم لهم بالفرس ودفع إليهم الزعفران
5 وقضا لهم به ✡ قال يحيى الخولانىّ ✡ [البسيط]

إنْ كانَ مُهرُ أخِي زَوْفٍ أفَاتَ بِهِ رَيْبُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ جورُ زِنْدِيقِ
فَكَمْ تُذِلُّ بَنِي زَوْفٍ وإخوتَهُمْ في آلِ فِهرٍ يَفُضُّ الشَّيْخُ بِالرِّيقِ
إنْ حَاكِمُ عُمَرِيٌّ جَارَ في فَرَسٍ فَسَوْفَ يُرْجِعُهُ عَدْلُ ابْنِ صِدِّيقِ

وقال عبد الله بن بحرية بن قتيرة بن عبد الرحمن بن معوية بن
10 خُديج ✡ [المتقارب]

طَلَبْتَ فَمَا نِلْتَ حُسْنَ الطَّلَبْ وَرُمْتَ عَظِيمًا وَلَمَّا تُصِبْ
وَعُولِيتَ مَوْتًا عَلَى رَمْيِهِمْ نُفُوسَ الضَّلَالِ وَنَيْلَ الْكَذِبْ
فَإِنْ كَانَ فِي فَرَسٍ عَتْبُكُمْ فَعِنْدِي لَكُمْ فَرَسٌ مِنْ قَصَبْ
وَإِلَّا فَمُهْرُ كَرِيمُ النِّجَارِ قَلِيلُ الْعِظَامِ كَثِيرُ الْعَصَبْ

15 وقال يحيى ✡ [المتقارب]

أَلَا أَيُّهَا الشَّاعِرُ الْمُنْتَدَبْ تُحَامِي عَنِ الْعُمَرِيِّ الْعَطِبْ
وَرَامِي مُرَادٍ وَخَوْلَانِهَا بِنَبْلٍ مِنَ الْجَهْلِ غَيْرِ الصُّيُبْ
لَعَمْرُكَ مَا أَنْقَصَ الْعُمَرِيُّ مِنَ النَّاسِ إِلَّا كَرِيمَ الْحَسَبْ (fol. 181 b.)
مَلَا الْأَرْضَ جَوْرًا بِأَحْكَامِهِ وَأَظْهَرَ فِيهَا جَمِيعَ الرِّيَبْ

فلمّا قدم البَكْرىّ فسخ أقضية العُمرىّ في الفرس وقال لا يجوز إلّا أن
يكون بينهما مُحلّل وهذان لا مُحلّل بينهما وردّ فرس مُراد إليها ✡
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو سلمة قال حدّثنى أبى عن أبيه
قال أتيتُ العُمَرىّ بعد قيامه من مجلس حكمه فاستأذنت عليه فأذن
لى فدخلت وهو مضطجع وقد ترجّل وصفّر يديه وكحل عينيه واتّشح 5
بإزار مُعصفر وإدّهن بمَلاب وهو يضرب بأصابع يديه بعضها على بعض
ويقول ✡ [الوافر]

كَأَنِّى مَــنْ تَذَكَّرَ أُمَّ عَمْرٍو   سَرَتْ بِى قَرْقَفٌ صِرْفٌ مُدَامُ

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى قيس بن حملة الغافقىّ قال حدّثنا
ياسين عن أبيه أنّ العمرىّ جعل أموال الأَيتام إلى يحيى بن عبد الله 10
ابن بكير فكان بيده منها مال عظيم فاشترى به الرباع والنخيل وأقبل
يستغلّها ويرفع إلى الأَيتام من تلك الغلّة ما ينفقوه ويحسب عليهم
بالذى يرفعه إليهم من أصل المال فلمّا صارت إليهم رؤوس أموالهم
إدّعى يحيى الأصول وقال هى لى فخوصم عند العمرىّ فقال لا أراه
ظلمكم بشىء في أموالكم استهلكتموها فلمّا قدم البكرىّ خوصم يحيى 15
إليه فأمر به فرُبط على العَمود المقابل لباب اسرائيل ونودى عليه هذا fol. 182 a.
جــزاء كلّ خائن فأقام ايّاما يحلّ رباطه وقت كلّ صلاة قال فوالله
ما وصل منه إلىّ درهم واحد ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى
ابن قديد عن كتاب يحيى بن عثمن بخطّه قال حدّثنى أحمد بن عبد

المؤمن العَدَوىّ قال ضمّ العمرىّ إلى يحيى بن بكير أموال اليتامى فأشترى النخيل والرباع فكان يُعطى أرباب الأموال من الغلّة ويحسب عليهم فلمّا علم أنّه قد صار إليهم قدر ما أودعوه إدّعى يحيى الأصول وأنكر اليتامى ما أودع ثمّ استقضى البكرىّ وأخذ ابن بكير بالحساب

5 فأنكر فشدّه إلى عمود من المسجد أيّامـا فلم يقرّ بشىء فخلّا عنه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن أبى الرَقْرَاق عن إبرٰهيم بن أيّوب أنّ العمرىّ أوّل من عمـل تابوت القضات الذى كان في بيت المال. قال أنفق عليه أربعة دنانير سُئل محمّد بن يوسف عن هذا التابوت الذى ذكر فقال كان تجمع فيه أموال اليتامى ومال

10 من لا وارث له وكان مودع القضاة بمصر.

تمّ الجزء الرابع من كتاب قضاة مصر والحمد لله وحده وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم يتلوه في الخامس عن ابن قديد أنّ موضع مسجد عبد الله يجلس فيه أهل المدينة يتحدّثون وبقيّة أخبار العمرىّ القاضى. ولله الحمد والمنّة.

15

fol. 182 b. بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه العون والعصمة.

اخبرنا أبو محمّد عبـد الرحمٰن بن عمر بن محمّـد بن سعيـد البَزَّار المعروف بابن النحّاس قراءة عليـه قال اخبرنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عبد الله عن أبيه قال كان موضع مسجد عبد

الله يجلس فيه أهل المدينة يتحدّثون فيه فمرّ بهم عبد الله بن عبد الملك
ابن مروان وهو أميرهم بمصر فسألوه أن يبنى لهم فيه مسجدا وشكوا
إليه ما يلقون من الشمس فبناه لهم فكانوا يجتمعون فيه ✫ حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال وأخبرنى ابن قديد قال لمّا صار الأمر إلى بنى هاشم
5 مرّ صالح بن علىّ في موكبه على مسجد عبد الله فنظر إليه فاستحسنه
وأعجبه وسأل عنه فقيل بناه عبد الله بن عبد الملك فقال أو بقى لهم
أثر حسن مثل هذا لا أرجع من ركوبى ✫

حدّثنا محمّد قال حدّثنى محمّد ابن طاهر بن أيّوب عن أبيه قال لمّا
صُرف صالح بن علىّ عن مصر بناه بعض جيرته بنيانا غير طائل حتّى
10 كان العمرىّ على قضاء مصر فهدمه وبناه هذا البناء ✫ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنى موسى بن حسن ابن موسى قال سمعت سعيد بن
الهَيْثَم الأَيْلِىّ قال كنت جالسا عند العُمَرىّ وهو على القضاء فدخل
إليه رجلان في جيرة مسجد عبد الله فشهدا عنده *أنّ مسجد عبد الله fol. 183 a.
لعبد الله بن عمر بن الخطّاب رضى الله عنهما إنّه قد رثّ واستُهْدِم فأمر
15 العُمَرىّ ببنيانه قال سعيد فعجبتُ من قطعهما الشهادة أنّه لعبد الله بن
عمر وإنّما هو لعبد الله بن عبد الملك ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى
ابن قديد قال فقال العمرىّ خُذوا ألف دينار من وصيّة أبى نَمِرٍ عمّ
محفوظ بن سليمن وكان توفّى في ذلك الوقت فبنوه بها فبنى هذا
البناء وجُعلت له حوانيت غَلّة له وكتب قضيّة بذلك ✫

بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب أمر به القاضى عبد الرحمن
ابن عبـد الله وهو يومئذ يَلِى القضاء بين أهل مصر في صفر سنة
ثمان وثمانين ومائة بما ثبت عنده في المسجد الذى يقال له مسجد عبد
الله الذى بالظاهر قبلة الطريـق الأعظم إلى المسجد الجامـع ويحويه
5 الطريق الذى يسلك إلى سوق بَرْبَر وشرقيه السُوَيقـة التى يقال لها
سُوَيقة مسجد عبد الله على طريق الموقف وغربيّه الطريق الذى يسلك
منه على الجبّ الذى يقال له جبّ عبد الله حين رفع إلى القاضى عبد
الرحمن بن عبد الله نفر من جيرة هذا المسجد أنّ هذا المسجد قد رثّ
وخيف عليه لإنكسار خشبه وسقفه واحتاج إلى العمارة والمرمّة وأنّهم
10 قد وجدوا مَن احتسب* في إصلاحه وبنائه وتصيير حوانيت تحته في fol. 183 b.
حقوقه ليكون غلّتها مرمّة لما استُهدم منه وفي زيته وحُصره وأَجْر مؤذّنه
وشأنه كلّه. فسألوا القاضى عبد الرحمن بن عبد الله أن يأذن لهم في
ذلك فدعاهم بالبيّنة على ما ذكروا وأقاموا بيّنة [و]عُدّلوا عنده وقبل
شهادتهم فشهدوا عند القاضى عبد الرحمن بن عبد الله أنّ هذا المسجد
15 الموصوف في صدر هذا الكتاب خيف على سقفه من قبل خشبـه
واحتاج إلى العمارة والمرمّة في جُدُره وأنّ اجنحته التى حوله وما تحت
هذا المسجد ليس لأحد فيـه حقّ وأن الذى طلب عمارتـه وبناءه
وإصلاحه وتصيير حوانيت تحته في حقوقه ومرمّة ما استُرِمّ منه وفي
زيته وحُصره وأجر مؤذّنه وغير ذلك من نوائبه منفعة للمسلمين ممّن

صلًّا فيه وأن ذلك ليس بضَرَر على أحد. وبعث القاضى عبد الرحمٰن
ابن عبد الله نفرا ممّن يَثق بهم فنظروا إلى المسجد الموصوف في هذا
الكتاب فرفعوا إليه مثل الذى شهد به الشهود في هذا الكتاب. فلمّا
ثَبت عند القاضى ذلك رأى أن يأذن في عمارة هـذه المسجد الذى
5 وُصف في هذا الكتاب وبنيانه وإصلاحه وتصيير الحوانيت التى
أرادوها تحته في حقوقه ليكون غلّتها في مرمّة إن احتاج إليهـا ولما
يُصلحه في زيته وحُصره وأجر مؤذّنـه وغير ذلك من شأنه ويكون
fol. 184 a. فضلا* إن فضل من غلّتهـا في وجوه الخير. ورُفع إلى القاضى عبـد
الرحمٰن بن عبد الله أنّ هذا المسجد الموصوف في هذا الكتاب قد
10 أُصْلح وفُرغ من بنيانه وحوانيته وأتو[ا] بشهود يقال لهم عبد الصَمَد
ابن سعيد وعمرو بن إسمٰعيل بن عمر الأَيْلىّ ومحمّد بن سليمٰن بن محمّد
فشهدوا عند القاضى عبـد الرحمٰن بن عبد الله أنّ هذا المسجـد
الموصوف في هذا الكتاب كان أخاف سقفه من قبل خشبه واحتاج
إلى العمارة والمرمّة في جْدره وأنّ كلّ ما كان تحت هذا المسجد وما
15 فوقه والثلاثة الأجنحة التى كانت حوله ملصقة به أنّ ذلك كلّه من
حقّ هذا المسجد وحدوده ليس لأحد فيه حقّ ولا دعوى ولا طلبة
بوجه من الوجوه وأنّ المجالس التى كانت حول المسجد خارجةً منـه
كان يؤدّى من يجلس فيها الكَرَى إلى من يقوم بأمر هذا المسجد أنّها
على حالها لم تدخل في المسجد ولا في حوانيته. وعَدّل الشهود عنـد

القاضى عبد الرحمن بن عبد الله فقبل شهادتهم وسأل القاضى عبد الرحمن
ابن عبـد الله مَن حضره من جيرة هذا المسجد الموصوف في هذا
الكتاب أن يكتب لهم ما ثبت عنده فيه كُتبا يضعها عند من يرى
ليكون ذلك حجّة وقوّة وأن يولّى القيام به رجل من أهل الثقة. فولّا
5 القاضى عبد الرحمن بن عبد الله السَكَن بن أبى السكن القُرَشىّ القيام
بأمر هذا المسجد الموصوف في هذا الكتاب * وإكراء حوانيته وأن يُنفق fol. 184 b.
من كرائها ما رأى من زيته وحُصره وأجر مؤذّنه ما يحتاج إليه في
أمره كلّه ويُنفق بقيّةً إن بقيَتْ من كرائه حيث رأى من وجوه الخير
وجعله في ذلك امينا وأمره بتقوى الله وطاعته والعمل في ذلك بحقّ
10 الله عليه. وأنفذ القاضى عبد الرحمن بن عبد الله أن يُكتب هذا الكتاب
نُسَخا تكون وثيقة في هذا المسجد الموصوف في هذا الكتاب فكُتب
ودفع منها كتابا إلى عبد الله بن وهب بن مُسلم القرشىّ وكتابا إلى
حجّاج بن سليمن الحميَرىّ وكتابا إلى ربيعة بن الوليد الحضرمىّ وكتابا
إلى شُعَيب بن الليث بن سعد الفَهمىّ وكتابا إلى أبى رَجَب العلاء بن
15 عاصم الخولانىّ وكتابا إلى عمرو بن يزيد الفارسىّ وكتابا إلى أبى زُرارَة
الليث بن عاصم القَتَبانىّ وكتابا إلى عبد الصَمَد بن سعيد الأنصارىّ
وكتابا إلى محمّد بن سليمن بن فُليح وكتابا إلى الأشْقَر عبد الملك بن سالم
وكتابا إلى السَكَن بن السكن المُقيم بهذا المسجد وكتابا إلى محمّد بن سليمن
ابن محمّد بن عبيد وكتابا في ديوان القاضى عبد الرحمن بن عبد الله.

أشهد القاضي عبد الرحمن بن عبد الله الشهود المسمّين في هذا الكتاب أنّه ثبت عنده ما في هذا الكتاب وأمر به وأنفده على ما سُمّى وفُسر فيه وذلك في صفر سنة ثمان وثمانين ومائة ✲

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا ابن قديد قال حدّثنا يحيي بن عثمن عن أبيه قال فلمّا اشتدّ البلاء على أهل مصر من ولاية العمرىّ 5 خرج نفر * من القرّاء احتسبوا في خروجهم إلى هرون فشكوا إليه ما fol. 185 a. يفعله العمرىّ فيهم فقال هرون انظروا في الديوان كم لى من والى من ولد عمر بن الخطّاب رضى الله عنه فكُشف الديوان فلم يوجد غيره فقال انصرفوا فوالله لا عزلته أبدا ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى محمّد بن عبد الله الصَدَفىّ قال حدّثنا أبو خَيْثَمة علىّ بن عمرو بن خالد 10 عن أبيه قال لمّا مات الرشيد وولى محمّد بن هرون عُزل العمرىّ عن مصر وكان الذى قدم بعزله رجل من بنى تميم فقال رجل من اهل مصر ✲ [الرجز]

بِنِعْمَةِ اللهِ وَرَأْيِ ٱلْفَضْلِ

15 نُجّىِ منَ ٱلْحُكْمِ عَدُوُّ ٱلْعَدْلِ

هٰذَا سِوَارٌ لِرَسُولِ ٱلْعَدْلِ

قال عمرو بن خالد فرأيت ذلك الرجل وقد تكاثف الناس عليه بالدعاء والثناء ✲ فوليها العمرىّ إلى أن صُرف عن القضاء بها في جمدى الأوّل سنة أربع وتسعين ومائة. كانت ولايته عليها تسع سنين وشهرين ✲

ثمّ ولى القضاء بهـا هاشم بن ابى بكر البَكْرىّ من قبـل محمّد
الأمين في جمدى الآخرة سنة أربع وتسعين ومائة وكان من أهل
الكوفة يذهب بمذهب أبى حنيفة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قـال
حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله عن أبيه قال لمّا ولى البكرىّ القضاء
5 تتبّع أصحاب العمريّ كلّهم وسجنهم وسجن العُمَرىّ وقيّده وطالبه بما صار
إليه من الأموال والأوقاف وغيرها* وأسقط كلّ من شهد لأهل الحَرَس fol. 185 b.
فلم يرجع أحد منهم عند أحد من القضاة وأقام يحيى بن عبد الله بن
بكير فنادى عليه وشهره بخيانته ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى
ابن قديد وأبو سلمة قالا حدّثنا يحيى بن عثمٰن بن صالح عن أبيه قال
10 أمر البكرىّ بحبس العمرىّ مَشورة أبى رجب العلاء بن عاصم
فحُبس في طائفة من أصحابه فكان عبد العزيز بن مُطْرِف القائم بأمر
العمرىّ عند عزله وضمن عنه مالا عظيما للبكرىّ قال وزعم أهل مصر
أنّ العمرىّ اكتسب مائة ألف فطالبه البكرىّ بهـا وعرّفه وجوهها
ثمّ هرب العمرىّ من السجن ليلا فلم يُدركْ ☆ قال يحيى الخولانىّ ☆
15 [الرمل]

هَرَبَ ٱلْخَائِنُ لَيْـلًا فَجَنَحْ   وَأَتَى أَمْـرًا قَبِيحًا فَافْتَضَحْ
هَـارِبٌ تَحمِلُـه نَاجِيَـةٌ   يَصِلُ ٱلْإِدْلَاجَ غدْوًا بِالرَّوَحْ

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله عن أبيه
قال هرب العمرىّ من السجن وكانت أمواله بمدين فمضى إلى مدين

فاحتملها وتبعه جمع من البوادى يخفرونه حتّى بلغ فَيد فلقيه قوم من أسد وطىء فأوقعوا به وأخذوا جميع ما حواه فما تخلّص منهم إلّا بحشاشة نفسه ✡ قال يحيى [الرمل]

إنْ يَكُنْ أَفْلَتَ مِنّا سَالِمًا   يَومَ وَلَّى مُسرِعًا حِينَ هَرَبْ

5 فَلَقَدْ وَافَا بِفَيدٍ عُصْبَةً   يُسْعِرُونَ الْحَرْبَ حَتَّى تَلْتَهِبْ   fol, 186 a.

وقال طاهر القيسىّ لأبى رَجَب ✡ [الكامل]

وَلَقَدْ كَسَوْتَ أَبَا النَّدَا بِفَعَالِهِ   خِزْيًا يَلُوحُ قِنَاعُهُ الْمُتَقَشِّبُ

وَرَحِمْتَهُ لَمَّا تَخَمَّطَ رَحْمَةً   ضَاقَتْ عَلَيْهِ بِهَا الْعِرَاقُ وَيَثْرِبُ

وَنَجَا لِخَوْفِكَ هَارِبًا لِخِزَايَةٍ   وَأَخُو الْخِزَايَةِ وَالسَّرَارَةِ يَغْلِبُ

10 حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن داوود بن أبى صالح عن أحمد بن أبى المغيرة عن ابن وزير ✡ وحدّثنا محمّد بن يوسف قال وحدّثنيه أبو مسعود عمر بن حفص اللَخْمىّ عن علىّ بن عبد الرحمن ابن المغيرة عن ابن بكير أنّ أبا رجب الخولانىّ وهاشم بن خُدَيج وفدا وفدا من أهل مصر إلى الأمين فرفعا على العمرىّ وذكرا ما فعل

15 العمرىّ في أهل الحَرَس وأنّه أَلحقهم بالعرب ونسّبهم إلى حَوْتَك بن أسلم بن الحاف بن قضاعة فكتب محمّد الأمين إلى البكرىّ بكتاب يذكر فيه أنّه لا يمنح أحدا من غير العرب الالحاق بالعرب ويأمره أن يردّهم إلى ما كانوا عليه من أنسابهم فرجع الوفد بذلك ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عبد الله بن أحمد بن يحيى السَعْدىّ قال

قال أحمد بن يحيى بن وزير فدعا البكرىّ أهل الحرس بقضيّة العمرىّ لهم فأتوه بها وتوهّموا أنّه يزيدهم شهودا فأخرج البكرىّ مقراضا من تحت مصلّاه فقطع *قضيّة العمرىّ وقال لهم العرب لا تحتاج إلى fol. 186 b. كتاب من قاض إن كنتم عربا فليس ينازعكم أحد. فقال معلّى 5 الطائىّ [الرمل]

يَا بَنِى ٱلْبَظْرَا مُوتُوا كَمَدًا وَٱسْخُنُوا عَيْنًا بِتَخْرِيقِ ٱلسِّجِلّْ
لَوْ أَرَادَ ٱللهُ أَنْ يَجْعَلَكُمْ مِنْ بَنِى ٱلْعَبَّاسِ طُرًّا لَفَعَلْ
لٰكِنِ ٱلرَّحْمٰنُ قَدْ صَيَّرَكُمْ قِبْطَ مِصْرٍ وَمِنَ ٱلْقِبْطِ سَفَلْ
كَيْفَ يَا قِبْطُ تَكُونُوا عَرَبًا وَمَرِيسٌ أَصْلُكُمْ شَرُّ ٱلْجِيَلْ

10 حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن داوود عن ابن أبى المغيرة عن ابن وزير ☆ وحدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنيه عمر بن حفص عن ابن قديد وعن علىّ بن عبد الرحمن عن ابن بكير قالا فأمر البكرىّ بإقامة البيّنة عنده بمحضر أهل مصر منهم عبد الله بن وَهَب وسعيد ابن أبى مَرْيَم وسعيد بن عُفَير وناس كثير من أهل القَنَاعة والعدالة 15 فشهدوا عند البكرىّ أنّ أهل الحَرَس من القبط وأنّ العمرىّ قضى فيهم بجور فنقض البكرىّ قضيّة العمرىّ فيهم وأشهد على قضائه بردّهم إلى أصلهم من القبط. قال يحيى الخولانىّ [الرمل]

ٱشْكُرُوا ٱللهَ عَلَى إِحْسَانِهِ فَلَهُ ٱلْحَمْدُ كَثِيرًا وَٱلرَّغَبْ
رَجَعَ ٱلْقِبْطُ إِلَى أَصْلِهِمِ بَعْدَ خِزْىٍ طُوِّقُوهُ وَتَعَبْ

وَدَنَانِيرَ رَشَوهَا قَاضِيًا جَائِرًا قَدْ كَانَ فِينَا يَغْتَصِبْ
أَخَذَ ٱلْأَمْوَالَ مِنْهُمْ خُدْعَةً وَتَوَلَّى عَنْهُمُ ثُمَّ هَرَبْ
أَبْلِغِ ٱلْبَكْرِيَّ عَنِّي أَنَّهُ عَادِلٌ فِي ٱلْحُكْمِ فَرَّاجُ ٱلْكُرَبْ fol. 187 a.
قَدْ أَمَاتَ ٱلْجَوْرَ فِينَا وَٱلرُّشَا وَأَشَاعَ ٱلْعَدْلَ فِينَا فَرَتَبْ
5 إِنَّهُ قَدْ كَانَ يَقْضِي بِٱلْهَوَا وَيَبِيعُ ٱلْحُكْمَ جَوْرًا وَيَهَبْ
وَإِذَا يَخْلُو حَسَاهَا مُرَّةً مِثْلَ عَيْنِ ٱلدِّيكِ مِنْ مَاءِ ٱلْعِنَبْ
لَمْ يُعِنْ عَاصِرَهَا فِي كَرْمِهَا بِسَوَاءِ ٱلْقَطْفِ وَعْرًا بِٱلرُّكَبْ
فَأَتَتْ كَالشَّمْسِ إِلَّا أَنَّهَا كُسِيَتْ فِي دَنِّهَا لَوْنَ ذَهَبْ
مَا كَفَتْهُ رِشْوَةٌ ظَاهِرَةٌ وَقَضَا بِٱلْجَوْرِ كَمْ فِيهَا عَجَبْ
10 إِذْ أَتَى أَعْظَمَ مَا يَأْتِي بِهِ أَحَدٌ أَنْ صَيَّرَ ٱلْقِبْطَ عَرَبْ

وقال طاهر القيسيّ لأبي رجب ☆ [الكامل]

وَلَقَدْ قَمَعْتَ بَنِي ٱلْخَبَائِثِ عِنْدَمَا رَامُوا ٱلْعُلَا وَتَحَوَّكُوا وَتَعَرَّبُوا
فَرَدَدْتَهُمْ قِبْطًا إِلَى آبَائِهِمْ وَنَسَبْتَ أَصْلَهُمُ ٱلَّذِي قَدْ غَيَّبُوا
وَتَرَكْتَهُمْ مَثَلًا لِكُلِّ مُلْصَقٍ نَسَبًا إِذَا ٱلْتَقَتِ ٱلْمَحَافِلُ يُضْرَبُ

15 حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثني ابن قديد عن يحيي بن عثمن قال كان كتّاب البكريّ أحمد بن هتيع الهمذانيّ كوفيّ ومحمّد بن عُميرة النخعيّ كوفيّ وكان عمرو بن خالد يلزمه ويترسّل إليه وكان أيضا يكتب له.
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثني عبد الوهّاب بن سعد قال حدّثني محمّد بن عمرو بن خالد قال حدّثني أبي قال كان هاشم بن أبي بكر fol. 187 b.

لا يجلس في القضاء حتّى يتغدّا ويشرب ثلثة أقداح نبيذا ✲ قال عمرو
قال لى البكرىّ وهو على القضاء ومررنا تحت سقيفة فرج يابا الحسن
لواستعدا على فرج إنسان إلىّ في هذه السقيفة لهدمتها عليه ✲ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنا ابن فديد عن يحيى بن عثمن قال لم يكن
5 أحد أحبّ إلى البكرىّ من إدريس الخولانىّ ومقارّة الكاتب ✲ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن محمّد بن سلامة الأزدىّ عن
يحيى بن عثمن أنّ البكرىّ كان يقول دخلتُ إلى مصر وأنا مُقِلّ
فزرعت زرعا فانكسر علىّ خراجه بآفة لحقتنى فيه وطولبت بذلك
الخراج وتشدّد علىّ فيه وكان مقارّة الكاتب حاضرا فعُرِّف بى فقال
10 سبحان الله ابن صاحب نبيّكم والذى قام في مقامه بعده يطالب بمثل
هذه المطالبة ما كان عليه فهو علىّ وهو له علىّ في كلّ سنة ✲ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن عن عُنَيزة
ابن مُصْعَب قال حضرت جنازة البكرىّ وخلفه نادبة تندبه وتقول
قال عنيزة فرأيت إدريس الخولانىّ قد تخلف حتّى لحقَتْه فقال لها قد
15 وجدتى مقالا فقولى. فوليها هاشم البكرىّ إلى أن توفّى بها وهو على
قضائها لمستهلّ المحرّم سنة ستّ وتسعين ومائة وليها سنة ونصفا ✲

ثمّ* ولى القضاء بها رجل من أصحاب الأمير جابر بن الأشعث fol. 188 a.
يقال له إبرٰهيم بن البكّاء جعله جابر ينظر بين الناس ثمّ خُلع محمّد
ابن هٰرون بمصر ووثب الجند بجابر فخلعوه في رجب سنة ستّ وتسعين

ومائة فإن كان جابر ولّا إبرٰهيم عقيب موت البكرىّ فقد وليها ستّة
أشهر. وأمّا ابن قديد فأخبرنى عن عبيد الله بن سعيد عن أبيه أنّ
ابن البكّاء هذا وليها شهرا واحدا وخُلع جابر وثبت به الجند.

ثمّ ولي القضاء بها لُهَيْعَة بن عِيسَى الحَضْرَمىّ من قبل عَبّاد بن
محمّد وعبّاد يومئذ يدعو للمأمون بمصر وليها مستهلّ شعبان سنة ستّ 5
وتسعين ومائة وذلك بعد أن اجتهد عبّاد في ولاية عبد الله بن وهب
ابن مسلم فاستتر ابن وهب من عَبّاد ✡ حدّثنى محمّد بن يوسف قال
حدّثنى ابن قديد عن ابن عثمٰن قال حدّثنى أحمد بن عبد الرحمٰن قال
لمّا طلب عبّاد عمّى يولّيه القضاء تغيّب في منزل يحيى بن حرملة فهدم
عبّاد بعض دارنا قال العَيْلانىّ لعبّاد متى طمع هذا الكندىّ هٰكذا في 10
ولاية القضاء حتّى يتغيّب فبلغ قوله ابن وهب فدعا الله عليه فعمى
بعد جمعة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا إسحاق بن إبرٰهيم
القرشىّ قال سمعت أبا يحيى الوَقّار قال لمّا طُلب ابن وهب للقضاء
تغيّب فسُمع وهو يقول يا ربّ يقدم عليك إخوانى غدا عُلماء حلماء فقهاء
وأُقدمُ عليك قاضيا لا يا ربّ ولو قُرضت بالمقاريض ✡ حدّثنا محمّد 15 fol. 188 b.
ابن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن يحيى بن عثمٰن قال حدّثنى حجّاج
ابن مَذْكُون المؤذّن قال لمّا طُلب ابن وهب للقضاء جمع أخاه
وأهله فشاورهم فقالوا له لعلّ أنّ يحيى ألحق على يديك أو نحو هذا
فقال لهم أكله في بطونكم أردتم أن تأكلوا دينى ✡ حدّثنا محمّد بن

يوسف قال حدّثنا العبّاس بن محمّد بن العبّاس قال حدّثنا أبو الربيع
سليمن بن أخى رِشْدين قال حدّثنى حجّاج بن رشدين قال أشرفت على
ابن وهب من غرفتى فسلّمتُ عليه فقال لى يابا الحسن بينا أنا أرجو
أن أحشر في زُمرة العلماء أرجو أن أحشر في زُمرة القضاة وكان
5 تغيّب ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى عبد الحكم بن أحمد بن
سلام الصَدَفىّ قال حدّثنى إسمٰعيل بن عمرو الغافقىّ قال كانت مواحيز
مصر يعمرها أهل الديوان وطائفة من المطوّعة وكانت أحباس السبيل
التى يتولّاها القضاة تُجمَع في كلّ سنة فإذا كان شهر أبيب من شهور
القبط بعث القاضى بما اجتمع من أموال السبيل ففُرقت في مواحيز
10 مصر من العريش إلى لوبية ومراقيه ففُرق على المطوّعة ومن كان فقيرا
من أهل الديوان. فلمّا هاجت الفتنة أيّام خلع محمّد بن هٰرون تشاغل
السلطان عن عطاء أهل الديوان وتعطّلت المواحيز* وانقطع عنها المطوّعة
لما كان في الناس من الفتنة ثمّ ولّى لهيعة بن عيسى فجمع أموال fol. 189 a.
السبيل التى من الأحباس ففرض فيها فروضا من أهل مصر وجعل
15 فيها المطوّعة الذى كانوا يعمرون المواحيز وأجرى عليهم العطاء من
الأحباس فكان ذلك أوّل ما فرضت فروض القضاة فصارت سنّة
بعد لهيعة ولم يكن الناس يسمّونها إلّا فروض لهيعة حتّى كان ابن أبى
الليث فسمّاها فروض القاضى. قال إسمٰعيل وقال فِرَاس المُرادىّ ☆

[الطويل]

لَعمرِى لَقَدْ سَارَتْ قُرُوضُ لُهَيعَةَ   إلَى بَلَدٍ قَـدْ كَاذَ يَمْلِكُ صَاحِبُهْ
إلَى بَلَدٍ تُقْرَى بِهِ ٱلْبُومُ وَالصَّدَا   تَغَاوِرُهُ الرُّومُ ٱلْعِظَامُ تُحَـارِبُهْ
رَشِيـدَ وَإِخْنَـا والْـبرلُّسَ كُلَّهَا   وَدمِيَاطَ وَالْأَشْنُومَ تَقْوَى تُغَالِبُهْ
لُهَيعَةُ قَـدْ حُزْتَ ٱلْمَكَارِمَ وَالثَّنَا   وَمِنْ عِنْـدِ رَبِّى فَضْلُهُ وَمَوَاهِبُهْ
فَقَـدْ عُمِّرَتْ تِلْكَ الثُّغُورُ بِسُنَّةٍ   تُعَـدُّ إِذَا عُـدَّتْ هُنَاكَ مَنَاقِبُهْ 5

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن وسألته
عن لهيعة عن من أخذ القضاء قال كان سمع من عمّه فأقام على قضاءها
حتّى صُرف عبّاد عن الصلاة بمصر في صفر سنة ثمان وتسعين ومائة
وقدم المَطّلب بن عبد الله الخُزَاعىّ أميرا على مصر فعزل لهيعـة عن
القضاء في شهر ربيع الأوّل سنة ثمان وتسعين ومائة ☆ 10

fol. 189 b. ثمّ ولى القضاء بها الفضل بن غَانِم من قبل المطّلب بن عبـد الله
الخُزاعىّ وليها في ربيع الآخر سنة ثمان وتسعين ومائة وكان ممّن قدم
مع المطّلب من العراق ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا ابن قديد
عن يحيى بن عثمن عن أبيه قال كان الفضل بن غانم كبير اللحية جدّا
فكان يحمل في لحيته عُوذة خوفا من عين لهيعة كان يفعل ذلك يوم 15
الجمعة إذا خطب. حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى ابن قديد عن
أبى الرَقْرَاق أنّ الفضل بن غانم كان متّهما فجاءه سعيد بن تَليد في
السَحَر فوجد على بابه غلاما أسود فانصرف ولم يدخل فقال له الفضل
بعد ذلك أرسلتُ إليك فلم تأتِ قال قد جئتُ بكرا والغلام الأسود

على الباب فسكت الفضل ولم يَعُدْ إليه سعيد. قال أبو الرقراق وكان مطّلب أجرا على الفضل بن غانم مائة وثمانية وستّين دينارا في كلّ شهر وهو أوّل قاضٍ أُجرَا عليه هذا ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا القسم ين خُبيش بن بُرْد وأبو سَلْمة قالا حدّثنا عبد الرحمن بن 5 عبد الحكم قال أقام الفضل على القضاء سنة أو نحوها ثمّ غضب عليه المطّلب فعزله ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا ابن قديد عن ابن عثمن قال كان سليمن بن يحيى بن وزير التُجيبىّ أوّل أهل المسجد وثب على الفضل ورفع عليه إلى مطّلب حتّى عزله. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا محمّد بن جعفر الإمام 10 *عن الفضل قُلت له إنّ هذا كان عندنا على القضاء قبل المأمون fol. 190 a. فقال لى أنّه عاش بعد رجوعه من عندكم زمانا طويلا. فوليها الفضل إلى أن صُرف عنها في المحرّم سنة تسع وتسعين ومائة لم يتمّ سنة ✡

ثمّ ولى القضاء بها لهيعة بن عِيسَى من قبل المطّلب وهى ولايته 15 الثانية وليها في المحرّم سنة تسع وتسعين ومائة واستكتب سعيد بن تَليد وأبا الأسود البصرىّ وجعل على مسائله سعيد بن تليد وأمره أن يجدّد السؤال عن الشهود والموسومين بالشهادة في كلّ ستّة أشهر فمن حَدثت له جُرحة أوقفه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى بذلك ابن قديد عن يحيى بن عثمن عن أبيه وحدّثنا محمّد بن يوسف

قال وحدّثنى أحمد بن داوود عن ابن أخضر أنّ لهيعة أمر صاحب
مسائله أن يسأل عن شهوده في كلّ ستّة أشهر واتّخذ شهودا جعلهم
بِطَانته منهم سعيد بن تَليد ومغوية الأَسْوَانىّ وسليمٰن بن بُرد في نحو
من ثلٰثين رجلا. قال ابن أخضر فقلت لابن وزير هل علمت أنّه أسقط
5 أحدا ممّن كان شهد عنده ممّن خرح في السؤال فقال نعم لعمرى
قد أوقف غير واحد حين بلغته جرحته ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنى ابن قديد عن علىّ بن عثمٰن أنّ أبا الأسود البصرىّ أتا عثمٰن
ابن صالح فسأله عن شيخ من أكابر أهل البصرة يكنا أبا التمام فذكر
fol. 190 b. عثمٰن أنّ أبا التمام حسن الجوار *حسن المعاملة كثير الصوم والصلاة
10 باذل للمعروف مُظهر لزكاة ماله إلّا أنّ أبا التمام هذا قَدَرىّ فأوقف
شهاده لهيعة فصار إليه وجوه أهل البصرة منهم عَمّار بن نوح ومحمّد
ابن بكر الضَبّىّ وسليمٰن بن بكر وبِشْر بن المُعارك وغيرهم فذكروا من
جمال أبى التمام وفضله وأكثروا من الثناء عليه فأعلمهم لهيعة أنّه قد
رُفع إليه أكثر ممّا قد ذكروا فيه إلّا أنّه يكره ان يراه الله عزّ وجلّ
15 إجاز شهادة قدرىّ فنهضوا ولم يراجعوه ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنى ابن قديد عن عبيد الله بن سعيد عن أبيه قال قال أبو شَبِيب
وأنس بن دارم مولى تُجِيب في صحابة ابن لهيعة ✡ [الرمل]

قَبَّحَ اللهُ زَمَانًا رَأَسَ فِيهِ ابْنُ تَلِيدِ
بَعْدَ مِقْرَاضٍ وَخَيْطٍ وَأُبَيرَاتِ حَدِيدِ

وَأَبُو الزِّنْبَاعِ خَنَّاقِ غَرَابِيلِ العَبِيدِ
بَعْدَ سَيْفٍ حَسَنِيٍّ وَسِهَامٍ مِنْ حَدِيدِ
وَابْنُ تِذْرَاقَ ٱلْأَفَانِينَ ٱلْبَلِيدُ بْنُ ٱلْبَلِيدِ
وَابْنُ بَكَّارٍ كَرَاكِيزُ وَغَطَّاسُ الثَّرِيدِ
وَأَبُو الرُّوسِ المَرِيسِيُّ ابْنُ دَبَّاغِ ٱلْجُلُودِ 5
وَاللَّقِيطُ بْنُ بُكَيْرٍ نُطْفَةُ ٱلْقَدْمِ الطَّرِيدِ
وَابْنُ سَهْمٍ حَارِسُ ٱلْجِيزَةِ حُلْوَانُ ٱلْبَرِيدِ
عُصْبَةٌ مِنْ طِينَةِ النِّيلِ مَيَامِينُ الخُدُودِ
لَبِسُوا بَعْدَ ٱلتَّبَابِينِ نَفِيسَاتِ ٱلْبُرُودِ
لَازَمُوا ٱلْمَسْجِدَ ضُلَّالًا مِنَ ٱلْأَمْرِ الرَّشِيدِ 10
لِحَوَانِيتَ بَنَوْهَا بِبِنَا كُلِّ عُمُودِ
وَتَسَمَّوْا وَتَكَنَّوْا بَعْدَ جُرْجٍ وَشُنُودِ
وَأَلَاحُوا جَبَاهُ مِنْ نِطَاحِ الخُضْرِ سُودِ
تَحْتَ أَمْيَالٍ طِوَالٍ كَبَرَا طِيلِ اليَهُودِ
نَصَبُوهَا كَالْمَقَاعِدِ عَلَى رُؤُسِ ٱلْقُرُودِ 15
وَتَرَاهُمْ لِلْوَصَايَا وَعَدَالَاتِ الشُّهُودِ
فِي مِرَاءٍ وَجِدَالٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودِ fol. 191 a.
وَخُشُوعٍ وَٱبْتِهَالٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودِ

وَعَلَى ٱلْقِسْمَةِ أَضْرَامِنْ تَمَاسِيحِ ٱلصَّعِيدِ
وَأَشَارُوا لِلْهَدَايَا بِأَبِي عَبْدِ ٱلْحَمِيدِ

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى محمّد بن عبد الصَمَد عن ابى خيثمة
علىّ بن عمر وابن خالد عن أبيه قال كان من أحسن ما عمله لهيعة في
ولايته أن قضا في أحباس مصر كلّها فلم يبق منها حبسا حتّى حكم 5
فيه إمّا ببيّنة ثَبتت عنده وإمّا بإقرار أهل الحبس. قال فذكرتُ ذلك
له يوما وقلتُ له لقد أحسن القاضى فيما فعل من ذلك فقال لى يابا
الحسن كنتُ أحبّ ذلك من زمان وسألتُ الله أن يُبلغنى الحكم
فيها فلم أترك شيئا منها حتّى حكمتُ فيه وجدّدتُ الشهادة به ✡ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى إبرٰهيم بن مَطْروح قال حدّثنا عيسى بن 10
لهيعة أنّ أباه حكم في أحباس مصر كلّها وحدودها ما كان في أيّام
القضاة منها وما كان في أيدى أهلها ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنا عَاصِم بن رَازِح قال سمعت نصر بن نصر يقول سمعت لهيعة بن
عيسى القاضى يقول أنا تاسع تسعة وَلَوا قضاء مصر من حضرموت.
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى إبرٰهيم بن مَطْروح قال حدّثنا عيسى 15
بن لهيعة بن عيسى قال سمعت أبى يقول وَلِى القضاء بمصر تسعة رجال
من حضرموت أنا آخرهم قال عيسى وهم يُونس بن عَطِيّة وأوس بن
عبد الله ويحيى بن ميمون وتَوبة بن نَمِر وخَير بن نُعَيم وغَوث بن سليمٰن
ويزيد بن عبد الملك وعبد الله بن لهيعة ولهيعة بن عيسى ✡ حدّثنى fol. 191 b.

محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى معوية قال حدّثنى خلف
ابن ربيعة عن أبيه قال وَلى قضاء مصر تسع رجال من حضرموت
آخرهم لهيعة بن عيسى وولى بَرْقَة جمع من حضرموت على قضائها
قال يحيى آخرهم خير بن سعيد بن خير وولى على الأندلس معوية
5 ابن صالح الحضرمىّ وعلى فلسطين ضَمْضَم بن عُتْبة وعبد السلام بن
عبد الله والنعمن بن المُنْذر وعلى حِمْص كثير بن مُرّة وجُبير بن نُفير
وعلى دمشق يحيى بن حَمْزة. قال الشاعر ✡ [البسيط]

مَا مِنْ بِلَادٍ مِنَ ٱلْبُلْدَانِ تَعْلَمُهُ ... إِلَّا وَفِيهِ مِنَ ٱلْأَشْيَاءِ وَأَحْدَثِ
قُضَاةُ عَدْلٍ لَهُمْ فَضْلٌ وَمَعْرِفَةٌ ... مُبَرَّءُونَ مِنَ ٱلْآفَاتِ وَالرَّفَثِ

10 وقال آخر [الوافر]

لَقَدْ وَلِيَ ٱلْقَضَاءَ بِكُلِّ أَرْضٍ ... مِنَ ٱلْغُرِّ ٱلْحَضَارِمَةِ ٱلْكِرَامِ
رِجَالٌ لَيْسَ مِثْلَهُمُ ٱلرِّجَالُ ... مِنَ ٱلصِّيدِ ٱلْجَحَاجِحَةِ ٱلضِّخَامِ

وقال يزيد بن مقسم الصَدَفىّ [البسيط]

يَا حَضْرَمَوْتُ هَنِيئًا مَا خُصِصْتَ بِهِ
15 مِنَ ٱلْحُكُومَةِ بَيْنَ ٱلْعُجْمِ وَٱلْعَرَبِ
فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ وَٱلْإِسْلَامِ يَعْرِفُهُ
أَهْلُ ٱلرِّوَايَةِ وَٱلتَّفْتِيشِ وَٱلطَّلَبِ

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى محمّد بن رَوْح بن شِبْل قال
حدّثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم قال حدّثنا أبو الأَسْوَد قال أَخْبَرنا

fol. 192 a. ابن لهيعة عن * الحرث بن يزيد أنّ معوية كتب إلى مَسْلَمة بن مُخَلَّد
وهو على مصر لا تولّى عمالك إلّا أزدىّ وحضرمىّ فإنهم أهل الأَمانة ✡
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى محمّد بن موسى الحضرمىّ قال حدّثنا
يَاسِين قال حدّثنا أبى عن ابن لهيعة قال حدّثنى الحرث بن يزيد أنّ
5 معوية كتب إلى مسلمة مثله فوليها لهيعة بن عيسى إلى أن مات بها وهو
على قضائها مستهلّ ذى القعده سنة أربع ومأتين وليها خمس سنين ✡

ثمّ ولى القضاء بها إبرهيم بن إسحاق القَارِىّ من القارة حليف بنى
زُهْرَة من قبل السَّرِىّ بن الحكم وجمع له القضاء والقصص وليها
يوم الإثنين لعشر بقين من ذى القعدة سنة أربع ومأتين ✡ حدّثنا
10 محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا يحيى بن عثمن قال
كان السَّرِىّ بن الحكم قد ولّا إبرهيم بن إسحاق القارىّ حليف بنى
زهرة القضاء بعد لهيعة فأقام ستّة أُشهر ثمّ اختصم إليه رجلان في
شىء فأمر بالكتاب على أحد الرجلين بإنفاذ الحكم فشفع الرجل بابن
أبى عَوْن إلى السَّرِىّ فأمره السرىّ أن يتوقّف عن الحكم فإن اصطلحا
15 وإلّا حكم بينهما فجلس إبرهيم في منزله فركب إليه السرىّ وسأله
الرجوع فقال لا أعود إلى ذلك المجلس أبدا ليس في الحكم شفاعة
فولّا السرىّ إبرهيم بن الجرّاح فوليها إبرهيم بن إسحاق إلى أن صُرف
fol. 192 b. عنها في جمدى الأول سنة خمس ومأتين * فوليها ستّة أشهر ومات في
جمدى الآخرة سنة خمس ومأتين ✡

ثمّ ولى القضاء بها إبرٰهيم بن الجَرّاح من قبل السُّرِّىّ بن الحكم وليها مستهلّ جمدى الآخرة سنة خمس ومأتين وكان مذهبه مذهب أبى حنيفة واستكتب عمرو بن خالد وجعل على مسائله معوية بن عبد الله الأسوانىّ ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قـال حدّثنى ابن قديد قال

5 أخبرنى يحيى بن عثمن قال حدّثنى أُبْنَة بن عيسى أنّ إسحاق بن إبرٰهيم ابن الجرّاح أخذ من معوية الأسوانىّ ألف دينار على أن يولّيه مسائل الشهود فقال إسحاق لأبيه أرى أن تولّى على مسائل المصرّيين رجلا منهم وتستريح منهم فولّى معوية مسائله قال أبنة فاختصمنا إسحٰق إلى ابن المنكدر في الذى قبضه من معوية وأمر ابن المنكدر بسجنه فيه ✫

10 حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا يحيى بن عثمن قال ولّى السرّىّ إبرٰهيم بن الجرّاح فأمر بمصلّاة فوضع في المسجد الجامع واجتمع المصرّيون فألقوه في الطريق فما تكلّم فيه السرّىّ بشىء وجلس إبرٰهيم بن الجرّاح للحكم في منزله فلم يَعُدْ إلى المسجـد الجامع حتّى صُرف ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا القسم بن حُبَيش وأبو سلمة

15 قالا حدّثنا عبد الرحمٰن بن عبد الحكم قال لم يكن إبرٰهيم بن الجرّاح بالمذموم في أوّل ولايته حتّى قدم عليه ابنه من العراق فتغيّرت حاله وفسدت أحكامه ✫ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال fol. 193 a.

حدّثنا أبو الرَقراق قـال انحرف الناس عن عمرو بن خالد لمّا كتب لإبرٰهيم بن الجرّاح فأمره إبرٰهيم بإكتتاب قضيّة ثمّ أرسل إليـه

إبرٰهيم يأمره أن يوقفها حتّى ينظر فيها فبحث عمرو بن خالد عن ذلك
فإذا التوقّف من قبل ابنه فقال عمرو والله علىّ أن لا أعود إلى مجلسه
فعاد الناس إليه. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو الطاهر محمّد بن
أحمد بن عثمن المدينىّ قال سمعت حَرْمَلة بن يحيى يقول مرض إبرٰهيم
ابن الجرّاح وهو على قضاء مصر وأوصى بوصيّة وأمر بإحضار الشهود 5
ليشهدوا على وصيّته فقُرئت الوصيّة عليه فكان فيها وإنّ الدين كما شرع
والقرآن كما خلق قال حرملة فقلت أيّها القاضى أَشهد عليك بهذا قال
نعم ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن محمّد بن سلامة
قال حدّثنى أحمد بن الحٰرث بن مسكين قال سمعت نصر بن مرٰون
قال سمعت علىّ بن مَعْبَد بن شَدَّاد قال شهد الخَصِيب بن ناصح 10
عند إبرٰهيم بن الجرّاح فأتانى صاحب مسائله يسألنى عنه فقلت ما
أعرف شيئًا أعيبه به إلّا شهادته عند إبرٰهيم بن الجرّاح ✲ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى يحيى بن أبى مغوية عن خلف بن ربيعة
أنّ عبد الله بن طاهر لمّا سار إلى مصر لمحاربة عبيد الله بن السرىّ
فحاربه ثمّ اتّفقا على الصُلح واشترط عبيد الله بن السرىّ شروطا 15
أجابه إليها ابن طاهر وبعث ابن طاهر إلى عبيد الله بنسخة كتاب
كتبه ليشهد على نفسه فيه *فنظر فيه إبرٰهيم بن الجرّاح قاضى عبيد fol. 193 b.
الله فقال ليست هذه الشروط بشىء ولكن يجب أن نشترط كذا
وكذا فقال عبيد الله بن السرىّ لإبرٰهيم بن الجرّاح اكتب لى كتابا

فكتبه إبرٰهيم بخطّه وبعث به إلى عبد الله بن طاهر فنسخه عبد الله
بيده واضطغنها ابن طاهر على إبرٰهيم بن الجرّاح فعزله عن قضاء مصر
وأسقط مرتبته وأمر بكشفه ومحاسبته. حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنى ابن قديد قال أخبرنى عاصم بن رازح قال سمعت يونس بن
5 عبد الأعلى وذكر إبرٰهيم بن الجرّاح فقال كان من أدها الناس وكان
الذى كتب الشروط لعبيد [الله] بن السرّىّ على عبد الله بن طاهر
حتّى أمنه وأمر جميع جنده ولم يأخذ لنفسه أمانا ففعل به ابن طاهر
الأفاعيل ✡

تمّ الجزء الخامس من كتاب تسمية قضاة مصر وذكر أخبارهم
10 وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم.

fol. 194 a. بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه العون والعصمة الجزء السادس من
كتاب تسمية قضاة مصر ✡

أخبرنا أبو محمّد عبد الرحمٰن بن عمر بن محمّد بن سعيد البزّار
15 المعروف بابن النحّاس قراءةً عليه قال حدّثنا أبو عمر محمّد بن يوسف
ابن يعقوب الكندىّ قال حدّثنى ابن قديد عن ابن الرَقْرَاق قال حدّثنى
سعد يعنى ابن عبد الحكم قال انصرف أبى يوما من عند ابن طاهر
فأخبرنا أنّ ابن طاهر ألقا إليه كتابا من عبيد [الله] بن السرىّ فيه أيمان
بالطلاق والعتاق فقال مثلى يستحلف بهذه الأيمان فقلت له لا سكن

غضبه أصلح الله الأمير أنّ الذى يجرى الله عزّ وجلّ على يدى الأمير
من حقن الدماء وصلاح ذات البين تسهل مثل هذا عليه. قال إشهد
علىّ بما فيه وكان المتولى الكتاب إبرهيم بن الجرّاح ☆ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنا يحيى بن عثمن أنّ عبيد [الله]
ابن السرىّ قال لابن عبد الحكم اكتب لى كتابا فيه أيمان في أمر ابن 5
طاهر فقال أصلح الله الأمير لسنا أصحاب وثائق وقاضى الأمير له علم
بذلك يعنى ابن الجرّاح فأمره عبيد [الله] فكتب له ذلك الكتاب
وكان سبب سقوطه عند ابن طاهر. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا
أحمد بن محمّد بن سلامة قال حدّثنا علىّ بن عمرو بن خالد قال سمعت
fol. 194 b. أبى يقول ما أصحبت أحدا من القضاة كإبرهيم *بن الجرّاح كنت إذا 10
أعملت له المحضر قرأته عليه أقام عنده ما شاء الله أن يقيم فيه ويرى
فيه رأيه فإذا أراد أن يقضى به دفعه لى لأنشئ منه سجلّا فأجد في
ظهره قال أبو حنيفة كذا وفي سطر قال ابن أبى ليلا كذا وفي سطر
آخر كذا وقال أبو يوسف كذا وقال مالك كذا ثمّ أجد على سطر منها
علامة له كالخطّة فأعلم أنّ اختياره وقع على ذلك القول فأنشئ السجلّ 15
عليه ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال علىّ بن أحمد بن سلامة قال
حدّثنى أبى قال كان إبرهيم بن الجرّاح راكبا في موكب له فيه جمع
من الناس حتى بلغهم أنّه عزل فتفرّقوا عنه في كلّ ناحية فلم يبق منهم
أحد فقال لغلامه ما بال الناس تفرّقوا قال إنّهم أخبروا أنّ القاضى

عُزل فقال سبحان الله ما كنتُ إلّا في موكب من ريح ✿ فوليها إبرٰهيم
إلى أن أمره عبد الله بن طاهر بالتوقّف عن الحكم في ربيع الأوّل
سنة إحدى عشرة ومأتين وليها خمس سنين وعشرة أشهر وجعل عبد
الله بن طاهر على المظالم عَطّاف بن غَزْوَان. ثمّ مات إبرٰهيم بالرَمْلة
5 سنة سبع عشرة ومأتين ✿

ثمّ ولى القضاء بها عيسى بن المُنْكَدِر من قِبَل عبد الله بن طاهر
وليها يوم الإثنين لعشر خلون من رجب سنة ثنتى عشرة ومأتين
وصُرف عَطّاف بن غزوان عن المظالم ✿ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
حدّثنى ابن قديد *قال حدّثنا يحيى بن عثمٰن قال سألت أبا يعقوب fol. 195 a.
10 يوسف بن يحيى البويطىّ عن سبب ولاية ابن المنكدر القضاء فقال
أمر ابن طاهر بإحضار أهل مصر فحضر الناس وكنت فيمن حضر
فدخلنا على ابن طاهر وعنده عبد الله بن عبد الحكم فقال إنّ جمعى
لكم لترتادوا لأنفسكم قاضيا فقال البويطىّ كان أوّل من تكلّم يحيى بن
عبد الله بن بكير فقال أيها الأمير ولّى قضاءنا من رأيت وحبينا رجلين
15 لا تُولّى قضاءنا غريب ولا زرّاع يعنى بالغريب إبرٰهيم بن الجرّاح وبالزرّاع
عيسى بن فُليح. قال ابن عثمٰن فأخبرنى محمّد بن حمّاد المدائنىّ قال
نهض إبرٰهيم بن الجرّاح وكان حاضرا فقال اصلح الله الأمير رجل من
ابناء الدولة قديم الحُرمة فلم يستمع ابن طاهر إلى كلامه. قال البويطىّ
ثمّ تكلّم أبو ضَمْرَة الزهرىّ فقال أصلح الله الأمير أصبغ بن الفرج الفقيه

العالم وأَصبغ حاضر المجلس فعارض أبا ضَمْرة سعيد بن كَثير بن عفير
فقال أصلح الله الأمير ما بال ابناء الصبّاغين والمقامصة يُذْكَرون في
المواضع التى لم يحطّهم الله عزّ وجلّ لها أهلا قال البويطىّ فقام أصبغ
فأخذ بمجامع ثوب سعيد بن عفير وقال له أنت شيطان ومن أين علمت
أنّى من ابناء الصبّاغين وارتفع الأمر بينهما حتّى كادت أن تكون 5
فتنة فذكر عبد الله بن عبد الحكم عيسى بن المُنْكَدِر فأثنى عليه بخير
فقلّده ابن طاهر ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف* قال أخبرنى علىّ بن أحمد fol. 195 b.
ابن محمّد بن سلامة عن أبيه عن يحيى بن عثمن عن البُوَيْطىّ قال قال
سعيد بن عفير لعبد الله بن عبد الحكم في أصبغ ليس هذا الرجل كما
وصفت هذا رجل بَذِىّ طويل اللسان وسجع سعيد بن عفير في وصفه 10
فقام أصبغ فقال إنّ الأمير أمر أن يحضر في مجلسه الفقهاء وأهل
العلم لا الشعراء ولا الكهنة فقال البويطىّ أنا أذكر للأمير ستّة يجعل
هذا الأمر فمن رآه منهم قال من هم قلت عبد الله بن عبد الحكم
قال ومن قلت سعيد بن هاشم قال ومن قلت عيسى بن المنكدر ☆
وقال من قلت ابناء مَعْبَد قال ومن قلت جعفر بن هرون الكوفىّ ☆ 15
حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن قال
قال لى عمرو بن سَوَّار قال لى عبد الله بن عبد الحكم حين تكلّم أبو
ضمرة في أصبغ وقال هو الفقيه قال لى ما منعك أن تكلّم أبا ضمرة وزدّ
عليه ممّا أنت بدونه ولم يكن لابن عبد الحكم في أصبغ رأى فولّى

عيسى بن المنكدر قال أبو عبد الحكم لابن طاهر إنّه مُقِلّ فأجرى عليه
سبعة دنانير كلّ يوم فجرت في القضاء إلى اليوم ✲ حدّثنا محمّد بن
يوسف قال أخبرنى أبو سلمة القسم بن حُبيش وابن قديد عن عبد
الرحمن بن عبد الحكم قال وأجرى عبد الله بن طاهر على عيسى بن
5 المنكدر أربعة ألف درهم في الشهر وهو أوّل قاض أُجرى عليه ذلك
وأجازه بألف دينار ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد fol. 196 a.
عن أبى الرقراق أنّ عبد الله بن عبد الحكم سأل ابن طاهر في ابن
المنكدر فأجازه بألف دينار وأجري عليه ما كان فطاب الخزاعىّ إجراءه
على الفضل بن غانم مائة وثلثة وستّين دينارا في كلّ شهر قال فكان
10 أوّل من كتب له إبرهيم بن أبى أيّوب ثمّ استكتب أبا الأسود
البصرىّ عبد الجبّار المُرَادىّ وداوود بن أبى طَيبة قال أبو الأسود لا
أكتب أو تنحّى عنك داوود فلم ينحه وكان محتاجا إليه فانصرف
أبو الأسود وثبت داوود وكان القائم بأمره كلّه سليمن بن بُرْد ✲
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا محمّد بن أحمد بن سلامة قال
15 أخبرنى مِقْدَام قال ما رأيت أحدا كان أعلم بالقضاء وآلته من سليمن
ابن برد ولم يضطرب ابن المنكدر حتّى مات سليمن سلخ سنة اثنتى
عشرة ومأتين ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا إبرهيم بن مطروح
عن عيسى بن لهيعة قال كان سعيد بن تَليد على مسائل ابن المنكدر
ثمّ ضمّ إليه عبد الله بن عبد الحكم ✲ حدّثنا محمّد بن يوسف قال

أخبرني ابن قديد عن يحيى بن عثمن أنّ عيسى بن المنكدر جعل عبد
الله بن عبد الحكم على مسائله فأدخل في العَدالة من لا قدرَ له ولا
ثبت فلان الحائك وفلان البيّاع وفلان المسلمانيّ بذمّته قال ابن عفير
فأُخبرتُ أنّ أبا خليفة حُمَيد بن هشام الرُعَينيّ لقيه فقال له يا ابن عبد
الحكم قد كان *هذا الأمر مستورا فهتكتَه وأدخلتَ في الشهادة من 5 fol. 196 b.
ليس لها أهل فقال له ابن عبد الحكم إنّ هٰذا الأمر دين وإنّما فعلت
ما يجب عليّ. فقال له أبو خليفة أسألُ الله أن لا يرفعك بالشهادة أنت
ولا أحدًا من ولدك. قال ابن قديد فكان الأمر على ذلك لقد بلغ
هو وولده بالبلد ما لم يبلغه أحد ما قُبِلت لأحد منهم شهادة قطّ☆
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثني محمّد بن محمّد بن الأشعث قال 10
ذُكر عيسى بن المنكدر عند أبي شَريك المُرَاديّ وأنا حاضر فقال كان
رجلا صالحا وكانت فيه خصلة حسنة جميلة نافعة للمسلمين لمّا ولى
القضاء صيّر صاحب مسائله يسأل له عن الشهود ثمّ كان يتنكّر
بالليل يغطّى رأسه ويمشى في السِكَك يسأل عن الشهود وقد رآه غير
واحد من الثقات ويحدّثون بذلك عنه☆ حدّثني محمّد بن يوسف قال 15
حدّثني ابن قديد عن يحيى بن عثمن أنّ قِمَطْر عيسى بن المنكدر كان
يُرفع في حانوت في دار عمرو بن خالد فسدت قضيّة منها فأبا عمرو بن
خالد أن يُدخلها داره فاكترا لها منزلا في دار عمرو بن العاص إذا
انصرف عيسى جُعلت فيه وخُتم الباب ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال

حدّثنى عمّى وابن قديد قال أخبرنى أبو الرقراق قال حدّثنى محمّد بن
عيسى بن فُلَيح قال اختصم رجلان إلى عيسى بن المنكدر وكان ربّما
جاءت منه خِفّة الحكم فقضا لأحدهما على صاحبه فقال للمحكوم له
أَضْجِع خصمك فأضجعه فقلتُ في نفسى تُرا يريد ذبحه ثمّ قال له f. 197 a.
5 قُم فاجعل رجالك على خدّه تُذلّه بالحقّ قال فلمّا خرجا قلتُ له أصلح
الله القاضى خالفتَ الناس كلّهم فيما فعلتَ قال فلا أعود إذَنْ ☆ حدّثنا
محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو مسعود عمرو بن حَفْص قال حدّثنى
أبى قال خاصمتُ إلى عيسى بن المنكدر فصال على خصمى ثمّ قال لى
أُبصُق في وجهه فتوقّفت قال والله لا حكمتُ لك أو تبصق في وجهه
10 قال ففعلتُ فقال له إذًا لك الحقّ قم فأدفع إليه حقّه ☆ حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال أخبرنى ابن قديد عن أبى الرقراق قال حدّثنا عبد
الحكم بن عبد الله بن عبد الحكم أنّ أباه أرسله إلى ابن المنكدر
برسالة في شىء فقال لا والله لا فعلتُ فلمّا خرج عبد الحكم قال ابن
المنكدر إنّ أباه يدلّ علىّ كأنّه ألحقنى بالمنكدر ☆ حدّثنا محمّد بن
15 يوسف قال حدّثنا أبو سلمة أسامة قال حدّثنا أحمد بن عبد الرحمن بن
وهب قال سمعتُ الشافعىّ يقول لعيسى بن المنكدر أُشكُر الله وعائشة
فهى جلعت لكم قُرطين من ذهب ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال
أخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن أنّ عيسى بن المنكدر كان دخوله
إلى مصر قديمًا. قال يحيى فأخبرنى أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال

سمعت ابن المنكدر يصيح بالشافعيّ والشافعيّ يسمع يا كذا دخلتُ هذه
البلدة وأمرنا واحد ورأينا واحد ففرقت بيننا وألقيت بيننا الشرّ fol. 197 b.
فرّق الله بين روحك وجسمك ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا
ابن قديد أنّه انتسخ من رقاع يحيى بن عثمن قال سمع عيسى بن
المنكدر رجلا على بابه وهو على القضاء يومئذ يُنشد شعر الصبيحيّ ✡ 5

[البسيط]

لَقَدْ عَجِبْتُ وَرَيبُ الدَّهْرِ ذُو عَجَبٍ أَنَّ الهُذَيْرِىَ وَسْطَ السُّوقِ يَنْتَسِبُ
وَمَـا لَهُ نَسَبٌ فِي النَّاسِ نَعْلَمُهُ إِلَّا الحِمَارَ وَهَـلْ لِلْعِيرِ تَنْتَسِبُ
إِنِّي لَأَخْشَى إِلَى تَـيْمٍ مَعَرَّتَهُـمْ كَمَا يُخَافُ عَلَى ذِى الصِحَّةِ الجَرَبُ

فقال عيسى بن المنكدر لو سَمِعَتْك عائشة أمّ المؤمنين رضى الله عنها 10
لأحسنت أدبك ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى ابن قديد
عن كتاب يحيى بن عثمن بخطّه قال خاصم محمّد بن أبى المضاء إلى
ابن المنكدر فحكم عليه فعرض لأبى المنكدر شئ قبيح فأمر به فسُجن
فلم يخرج من السجن إلى أن عُزل ابن المنكدر وكان ابن المنكدر يُنفق
على عيال ابن أبى المضّاء طول حبسه. فتظلّم إلى ابن المنكدر في ابن 15
عبد ربّه فلم يحضر فأمر ابن المنكدر بإحضار ابن عبد ربّه وضربه في
المسجد عشرين سوطا. قال وكان يجلس غدوةً في المسجد ثمّ يروح
فجلس للقضاء أيضا وخاصم إليه ابن يحيى بن حسّان فتبسّم فأمر بلطمه
فلطم ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى قيس بن حملة الغافقىّ

قال حدّثنا أبو قُرَّة الرُّعَينىّ قال كان عيسى بن المنكدر يَقرا وكانت
له طائفة قد أحاطت به يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فلمّا
*ولى القضاء كانت تأتيه وهو في مجاس حكمه فتقول أيّها القاضى fol. 198 a.
ذهب الإسلام فعل كيت وكيت فيترك مجلس الحكم ويمضى معهم
5 فكلّمه إخوانه مثل ابن عبد الله الحَكَم وغيره فقال لا بدّ من القيام
لله عزّ وجلّ بحقوقه ثمّ أتت تلك الطائفة فقالوا إنّ أمير المؤمنين
المأمون قد ولّى أبا إسحٰق بن الرشيد مصر وإنّا نخافه ونخشى أن يَشُدّ
على يد أهل العُدوان فاكْتُب لنا كتابا إلى المأمون بأنّك لا ترضى
برلايته ففعل ذلك ابن المنكدر وبلغ الكتاب المأمون فأحضر أبا إسحٰق
10 فقال ما الذى فعلتَ في أهل مصر فقال ما فعلتُ فيهم شيئا فقال هذا
كتاب قاضيهم يزعم أنّه لا يرضى بولايتك عليهم فقال ما أسأتُ إلى
واحد منهم ولأفعلنّ بابن المنكدر وأفعل فعزله أبو إسحٰق. حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال أخبرنى ابن قديد عن أبى الرقراق قال كان سبب
مَوجِدة المعتصم على ابن المنكدر أنّ أصحابه الصوفيّة كلّموه لمّا
15 علموا أنّ ابن طاهر قد صُرف عن مصر وصار الأمر إلى أبى إسحٰق
قالوا مـا ذا نلقا من الفَضل ابن مَشروق وشدّته فسألوه الكتاب إلى
المأمون بكراهية ولاية أبى إسحٰق فقال له ابن عبد الحكم لا تفعل
فأبا وكتب إلى المأمون فدفع المأمون كتابه إلى أبى إسحٰق فقال والله
ما سِرتُ فيهم بسيرة أنكروها فلمّا قدم أبو إسحٰق مصر عزله وحبسه

وحبس عبد الله بن عبد الحكم تهمة له فأقام أيّاما ثمّ مرض فمات
fol. 198 b. وأمر بابن المنكدر فأقامه للناس فخاصموه وادّعوا عليه دعاوى فأمر
بحبسه فلم يزل محبوسا حتّى خرج أبو إسحٰق فوليها عيسى بن المنكدر
إلى أن صرفه أبو إسحٰق عنها في شهر رمضان سنة أربع عشرة ومائتين
5 وليها سنتين وشهرا وورد الكتاب من قبل أبى إسحٰق بإخراجه إلى
العراق لعشر خلون من ذى القعده سنة خمس عشرة ومائتين فسجنه
هنالك وتوفّى هنالك وبقيت مصر بلا قاض ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف
قال حدّثنى ابن قديد قال حدّثنى أبو الرقراق قال كان كُنْدُر أمير
مصر فأقام محمّد بن عَبَّاد بن مكنف للمظالم يحكم بين الناس في الفَترة
10 التى كانت بين ابن المنكدر وهٰرون وكان ينزل عند دار أبى عون
وكان كوفيّا فيحضر الوكلاء عنده وله صاحب مسائل يسأل عن
الشهود فلمّا وَلى هٰرون فسخ له أحكاما كثيرة ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف
قال حدّثنى أبو سلمة عن يحيى بن عثمن قال أقامت مصر بلا قاضٍ
سنة خمس عشرة وستّ عشرة. فلمّا قدم المأمون مصر في أوّل سنة
15 سبع عشرة طلب قاضيا يقضى بين الناس فصلّى وأمر يحيى بن أَكْثَم
بالجلوس في المسجد للقضاء فجلس يحيى بن أكثم يوم السبت لإحدى
عشرة خلت من المحرّم سنة سبع عشرة فقضا بين الناس وتشاغل
المأمون بحربه وذكر له غير واحد من أهلها فلم يتّهم وخرج ولم يولّ
fol. 199 a. عليها أحدا غير أنّه طلب علىّ بن مَعْبَد بن شَدّاد العَبْدىّ فامتنع عليه☆

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد بن محمّد بن سلامة قال سمعت
يونس يقول سمعتُ علىّ بن معبد يقول انصرفتُ من عند المأمون وقد
أبيتُ عليه الدخول فيما عرضه علىّ من تولّى القضاء بمصر فرشت
حصيرا وقعدت على بابى وقلت أقرب ممّن عسى أن يأتينى يعزّينى
5 على ما نالنى فبينا أنا كذلك إذ مرّ رجلان فسمعت أحدهما يقول
لصاحبه والله ما صَحّ له إلى الآن شىء وقد فتح بابه وفرش حصيره
فقلت لمن كان عندى قد حدث حادث انصرفوا فانصرفوا ودخلت
ورددت الباب وقعدت من ورائه وقلت أقرب علىّ من عسى أن
يجىء من إخوانى فيه رجلان فسمعت احدهما يقول لصاحبه والله ما
10 صَحّ له من الإخوان شىء فقد أغاق بابه فكيف لو صحّ له شىء
فقلت يا نفس ألا كنتِ لا تسلمين بفتح بابك ولا تسلمين بغلقه فيما
بينهما واسطة ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد بن محمّد بن
سلامة قال حدّثنا سليمن بن شعيب الكيسانىّ قال سمعت علىَّ بن
مَعْبَد بن شَدَّاد يقول كان بينى وبين المأمون أن قال لى قد قيل لى
15 إنّ لك أخا صالحا فلو استعنت به في هذا الأمر كما استعين أنا بأخى
هذا فيما أنا فيه فرفع رأسه إلى رجل قائم وإذا هو المُعْتَصم فقلت له
إنّه أضعف ممّا يظنّ أمير المؤمنين ثمّ قلت له مستعطفا له إنّ لى يا fol. 199 b.
أمير المؤمنين حُرمة قال وأىّ حرمة لك قلت سَماعى معه العلم من أبى
بكر بن عَيَّاش وعيسى بن يونس ومحمّد بن الحسن فقال وأين كنت

تسمع قلت في دار الرشيد قال وكيف كنت أنت تدخل إلى دار الرشيد
قلت بأبي قال ومن أبوك قلت معبد بن شَدّاد فأطرق مليًا ثمّ رفع
رأسه فقال إنّ معبد كان من طاعتنا على غاية فلِمَ لا تكون مثله ✡
ثمّ ولى القضاء بها هٰرون بن عبد الله من قبل المأمون قدم مصر
يوم الأحد لأربع عشرة خلت من شهر رمضان سنة تسع عشرة ومائتين 5
وجلس في المسجد الجامع يوم السبت لعشر بقين من شهر رمضان.
حدّثنا محمّد بن يوسف قال اخبرنى ابن قديد عن كتاب يحيى بن
عثمٰن قال قدم هٰرون بن عبد الله سنة تسع عشرة فجعل مجلسه في
الشتاء في مقدّم المسجد واستدبر القبلة وأسند ظهره لجدار المسجد ومنع
المصلّين أن يقربوا منه وباعد كُتّابه عنه وباعد الخصوم وكان 10
أوّل من فعل ذلك واتّخذ مجلسا للصيف في صحن المسجد وأسند
ظهره للحائط الغربىّ ✡ حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أبو سلمة عن
يحيى بن عثمٰن قال لمّا قدم هٰرون بن عبد الله إلى مصر لم يبق شيئا
fol. 200 a. من أمور القضاء حتّى شاهده بنفسه وحضره مع أهل * مصر فيها أنّه
لم يتخلّف عن حبس بمصر يتولّاه القاضى حتّى وقف على غَلّته ووجوهه 15
ومنها الأيتام شاهد أموالهم بنفسه وحاسب عليها وضرب رجلا كان
في حجره يتيم فرأى في أمر اليتيم بعض الخلل فضرب الولىّ وطاف
به وأورد أموال الغيب ومن لا وارث له بيت المال وسجل جميعها.
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد عن ابن عثمٰن أنّ هٰرون

ابن عبد الله توقّف عن النظر في حبس السّرىّ بن الحكم حتّى ورد
عليه كتاب من العراق يؤمر بالنظر فيه. أخبرنا محمّد بن يوسف قال
أخبرنى ابن قديد عن أبي الرقراق أنّ هٰرون بن عبد الله لمّا قدم جلس
معه رجل في مجلسه فقال ما حاجتك فقال إنّ صاحب البريد زَكَرِيّاء
5 ابن سعد أمرنى بالجلوس معك فقال هذا مجلس أمير المؤمنين ليس
يجلس فيه أحد إلّا بأمره فركب زكريّاء إلى كَيْدر وعنده إسحٰق بن
إبرٰهيم بن تميم وأحمد بن محمّد بن أسباط وحضر هٰرون بن عبد الله فقال
زكريّاء أيّها الأمير إنّى بعثت رجلا يجلس مع أبي يحيى فمنعه قال أحمد بن
محمّد بن أسباط لهٰرون نشهد عليك بهذا فالتفت هٰرون فقال من هذا
10 الغلام فقال له كاتبه ابن الماجشون هذا أحمد بن محمّد بن اسباط قال
له هٰرون لعلّك يا كاب تتكلّم والله لقد هممت أن لا أقوم من مجلسى
هذا حتّى يُضرَب ظهرك لِمَا صحّ عندى من أحوالك وسوء سيرتك
فأمر كيدر *بإصراف أحمد بن أسباط وخشى عليه من هٰرون وكتب fol. 200 b.
إلى المأمون في ذلك فورد الجواب إنْ أحبّ هٰرون أن يُجلس معه
15 وإلّا فلا فقال هٰرون إمّا إذ أورد أمير المؤمنين الأمر إلينا فيجلس
من شاء. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عبد الله بن عمرو بن أبي
الطاهر بن السرح قال حدّثنا عبد الرحمن بن أبي الخطّاب قال كتب
المأمون إلى الآفاق بأن يؤخذ الناس بالمحنة في سنة ثمان عشرة ومائتين.
حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى محمّد بن عبد الصَمَد عن أبي

خيثمة علىّ بن عمرو بن خالد قال كتب أبو إسحٰق بن هرون إلى كيدر
وهو والى على مصر بسم الله الرحمٰن الرحيم من أبى إسحٰق بن أمير
المؤمنين الرشيد أخى أمير المؤمنين إلى نصر بن عبد الله كيدر مولى أمير
المؤمنين سلام عليك فإنّى أحمد إليك الله الذى لا اله إلّا هو وأسأله أن
يصلّى على محمّد عبده ورسوله صلّى الله عليه أما بعد فإنّ أمير المؤمنين
5 أطال الله بقاءه كتب إلىّ فيما أمرنى به من الكتاب إلى قضاة عملى في
امتحان من حضره ثمّ الشهادات فمن أقرّ منهم بأنّ القرآن [مخلوق]
وكان عدلا قبلوا شهادتَه ومن دفع ذلك أسقطوا شهادتَه ولم يرفعوا حكما
بقوله وامتحان أولٰئك القضاة بهذه المحنة فمن نفا منهم التشبيه وقال
أنّ القرآن [مخلوق] أقرّه بموضعه ومن دفع أن يكون القرآن [مخلوقا]
10 أمرته باعتزال الحكم وأن لا يعان بمثل * ذلك في جميع أهل الحديث fol. 201 a.
هنالك ومن يسمع منه أو يختلف إليه بسبب الفقه وترك الإذن لأحدٍ
منهم في حديث أو فتوى إلّا على انتحال هذه النحلة والقول بمثل هٰذه
المقالة وبلوغ من يعتقد ذلك ومراعاته مبلغ المحتسب للخير والكتاب
إليه أكرمه الله لما يكون منك وقد رأيت أن يمتحن القاضى هناك
15 بالمحنة التى كتب بها أمير المؤمنين أطال الله بقاءه وليعرف مذهبه
وما عنده بأنّ القرآن [مخلوق] وترك التشبيه والشكّ فيه تقدّمتَ إليه
في امتحان من يحضره للشهادات بهٰذه المحنة ومن أقرّ منهم وكان
عدلا قبلتَ شهادته ومن دفع ذلك وامتنع منه أسقط شهادته وإن

أنكر القاضى أن يكون القرآن مخلوقا أمرته باعتزال الحكومة وأوعزت
بمثل ذلك إلى أهل الحديث ومن يسمع منه أو يختلف إليه بسبب
الفقه وكتبتُ إلى القاضى قبلك بمثل الذى كتبتُ إليك فاعلم ذلك
واعمل بما مثل به أمير المؤمنين منه وأنته إليه وابلغ من القيام به على
5 حَسَب ما يلزمك ويجب عليك واحضر ما تعمل به عنده من وجوه
أهل عملك وصُلحائهم واكتب إلىّ بما يكون من القاضى في ذلك
ومنك على حقة وصدقة لأنهيه إلى أمير المؤمنين إن شاء الله والسلام
fol. 201 b. عليك ورحمة الله وبركاته وكتب الفضل بن مَرْوان لعشر ليال *بقين
من جمدى الأولى سنة ثمان عشرة ومائتين. قال أبو خيثمة فورد الكتاب
10 على كيدر وكان القاضى بمصر هرون بن عبد الله فأحضره كيدر ودعاه
إلى هذا فأجابه إليه ووافقه على ذلك عامّة الشهود ومن يعرف
بالعدالة وأكثر الفقهاء إلّا من هرب منهم. حدّثنا محمّد بن يوسف
قال حدّثنى محمّد بن محمّد بن علىّ بن الحُسين بن أبى الحَديد قال
حدّثنى عُتْبة بن بِسْطَام قال كان هرون بن عبد الله إذا شهد عنده
15 شاهدان سألهما عن القرآن فإن أقرّا أنّه مخلوق قبلهما وإلّا أوقف
شهادتهما فكانت هذه المحنة من سنة ثانى عشرة إلى أن قام المتوكّل
سنة اثنتى وثلثين ومائتين. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى ابن قديد
قال ورد كتاب المُعتصم على هرون بحمل الفقهاء في المحنة فاستعفا
هرون من ذلك فكتب ابن أبى دُوَاد إلى محمّد بن أبي الليث يأمره

بالقيام في المحنة وذلك قبل ولايته القضاء وكان رأسا في القيام بذلك فحمل نُعيم بن حمّاد البويطى وخُشْنام المحدّث في جمع كثير سواهم. حدّثنا محمّد بن يوسف قال وأخبرنى محمّد بن ربيعة الجيزىّ عن أبيه قال سمعت هرون بن عبد الله يقول اللّهمّ لك الحمد على مُعافاتى ممّا بليتَ به غيرى قال فرُفع ذلك إلى ابن أبى دُوَاد فأمر هرون 5 بالتوقّف عن الحكم ثمّ ولى ابن أبى الليث. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا عاصم بن رازح قال سمعت يونس يقول ما رأيت قاضيا مثل هرون بن عبد الله ما * استفاد عندنا إلّا دارا فلمّا انصرف باعها fol. 202 a. وتحمل بثمنها. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عَلْقَمة بن يحيى قال حدّثنى عمر بن عبد الله الزُهرىّ قال هرون أنشدت عبد الملك بن 10 عبد العزيز الماجشون * [الطويل]

وَلَمَّا رَأَيتُ ٱلْبَيْنَ مِنْهَا تَجَاهُهُ وَأَهْوَنُ لِلْمَكْرُوهِ أَنْ يَتَوَقَّعَا
وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يُوَدِّعَ ظَاعِنًا مُقِيمًا وَيَدْرِى غَيْرُهُ أَنْ تَوَدَّعَا
نَظَرْتُ إِلَيْهَا نَظْرَةً فَرَأَيْتُهَا وَقَدْ أَبْرَزَتْ مِنْ جَانِبِ ٱلْخِدْرِ إِصْبَعَا

فقلت له قالها رجل من قريش قال أحسن والله قلتُ أنا والله قلتها 15 في طريق سرتها اليك قال قد والله عرفتُ الضعف فيها حين أنشدتَنى. حدّثنى محمّد بن يوسف قال حدّثنا القسم بن حُبيش وأبو سلمة عن عبد الرحمن بن عبد الحكم قال لم يزل هرون على القضاء إلى شهر ربيع الأوّل سنة ستّ وعشرين ومائتين. وكتب إليه ان يُمسك عن

الحكم وكان قد نُقل مكانه إلى ابى دُوَاد فوليها هٰرون بن عبد الله
إلى أن ورد عليه كتاب المُعتصم يأمره بالتوقّف عن الحكم لثلاث
عشرة خلت من صفر سنة ستّ وعشرين ومائتين فكانت ولايته عليها
ثمان سنين وستّة أشهر ☆

5 ثمّ ولى القضاء بها محمّد بن أبى الليث الأَصَمّ من قبل أبى إسحاق
المعتصم قدم بولايته أبو الوزير صاحب الخراج يوم الأربعاء لثلاث
عشرة خلت من ربيع الآخر سنة ستّ وعشرين ومائتين. حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال *أخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن أنّ دخول محمّد fol. 202 b.
ابن الليث مصر كان في سنة خمس ومائتين وكان مقيم بها إلى أن ولى
10 وكان قبل دخوله مصر ورّاقا على باب الواقدىّ وكان فقيها بمذهب
الكوفيّين. قال محمّد بن يوسف سألت ابن قديد لِمَ كَنّى محمّد بن أبى
الليث أباه ولم يقل محمّد بن الحٰرث فقال كان محمّد بن الحٰرث بن
النعمٰن الإِيَادِىّ على قضاء فِلَسْطين ومحمّد بن أبى الليث على قضاء
مصر وكان الكتاب إذا ورد من العراق قال كلّ واحد منهما الكتاب
15 لى فانفرد محمّد بن أبى الليث بكنية أبيه لينفصل عن الإيادىّ. حدّثنى
محمّد بن يوسف قال أخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن قال لمّا
ولى محمّد بن أبى الليث نادى مناديه برئت الذمّة من رجل كان في
يديه شيء من مال يتيم وغائب إلّا أحضره فتسرّع الناس الى إخراج
ما في إيديهم من ذلك وحملوه إلى بيت المال خوفا من سطوته بهم.

قال وكان حَمْدُون بن عمر بن إِيَاس وهــو ابن أخت محمّد بن أبى
الليث يقبض ذلك مــن الناس قال وشاهد محمّــد بن أبى الليث
الأحباس بنفسه ودوّنها بخطّه وقضى في كثير منها. حدّثنا محمّــد بن
يوسف قال أخبرنى محمّد بن سعيد بن حَفْص الفارض عن أبيه قال
سمعت محمّد بن أبى الليث يقول لقد هممتُ أن أضع يدى على كلّ 5
حبس بمصر يَتولاه أهله ممّا ليس له ثبت في ديوان القضاة احتياطا
له. قال سعيد فلمّا ولى الحرث وددتُ أن ابن أبى الليث فعل مــا
عزم عليــه * من ذلك. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى قيس بن fol. 208 a.
حَمَلَة عن أبى قُرَّة الرُعينىّ أنّ محمّد بن أبى الليث أقام رجلا يرفع على
هرون بن عبد الله أنّه استهلك مالا من بيت المال فأَمر ابن ابى الليث 10
بإحضار هرون إلى مجلسه وناظره مرّة بعد أخرى وامتهنه وثبت على
هرون ما رُفع عليه وذلك أنّه كان يدفع مفتاح التابوت إلى غير ثقة
فاستهلك منه شيئا كثيرا. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى عبــد
الرحمٰن بن مَعْمر قال سمعت أبا الزنباع رَوْح بن الفَرَج يقــول رأَيت
هرون بن عبد الله جالسا في الخصوم بين يدى محمّد بن أبى الليث. 15
حدّثنا محمّد بن يوسف قال وأخبرنى محمّد بن محمّد بن سلامة أنّ
محمّد بن أبى الليث حاسب هرون بن عبد الله على ما كان في بيت
المال وأمر بحبسه وكشفه فورد الكتاب برفع ذلك عنه ✡ حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال أخبرنى ابن قديد أنّ أمر المحنة كان سهلا في ولايــة

المعتصم لم يكن الناس يؤخذون بها شاءوا او أبوا حتى مات المعتصم وقام
الواثق سنة سبع وعشرين ومائتين فأمر أن يؤخذ الناس بها وورد كتابه
على محمّد بن أبى الليث بذالك وكأنّها نار اضرمت ✡ حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال أخبرنى محمّد بن عبد الصَمَد عن أبى خيثمة علىّ بن
5 عمرو بن خالد قال لمّا استخلف الواثق ورد كتابه على محمّد بن أبى
الليث بامتحان الناس أجمع فلم يَبْق أحد من فقيه ولا محدّث ولا
مؤذّن ولا معلّم حتّى أُخذ بالمحنة فهرب كثير من الناس وملِئت fol. 203 b.
السجون ممّن أنكر المحنة وأمر ابن أبى الليث بالاكتتاب على المساجد
لا إلّه إلّا الله ربّ القرآن [المخلوق] فكُتب ذلك على المساجد بفسطاط
10 مصر ومُنع الفقهاء من أصحاب مٰلك والشافعىّ من الجلوس في المسجد
وأمرهم ان لا يقربوه. حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنى أحمد بن
الحٰرث بن مِسكين قال حدّثنا نصر بن مَرْزوق قال كنتُ جالسا
في المسجد فسمعت ضَوْضا ورأيت الناس قد حفلوا فنظرت فإذا هٰرون
ابن سعيد الأَيْلىّ وطيلسانه تحت عضده وعمامته في رقبته ومَطَر غلام
15 ابن أبى الليث يسوقه بعمامته وهٰرون ينادى بأعلى صوته القرآن كذا
وكذا ثمّ أخرجه من المسجد يُطاف به الطُرُق كذلك وأخبرنى محمّد
ابن يوسف قال وأخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمٰن قال أخبرنا
محمّد بن عبد الله بن عبد الحكم فأخذ برجله فوثب محمّد فقام فهمّ مطر
أن يتناول قلنسوّته فبادر محمّد فأخذها فجعلها في كمّه ثمّ أقامه مَطَر

فأطافه ينادى بخلق القرآن فمضى به على حَلْقَة ابن صُبَيح رفقة المعتزلة فقالوا له الحمد لله الذى هداك يابا عبد الله ✡ قال الحسين بن عبد السلام يحمد لمحمد بن ابى الليث ✡ [الكامل]

وَوَلِيتَ حُكْمَ ٱلْمُسْلِمِينَ فَلَمْ تَكُنْ   يَوْمَ ٱللِّقَاءِ وَلَا بِفَظٍّ أَزْوَرِ
وَلَقَدْ نَحَسْتَ ٱلْعِلْمَ فِي طُلَّابِهِ   وَفَجَرْتَ مِنْهُ بِتَابِعٍ لَمْ تَفْخَرِ 5
فَحَمَيْتَ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ بِالْهُدَى   وَمُحَمَّدٍ وَٱلْيُوسُفِيِّ ٱلْأَذْكَرِ
وَفَتَى أَبِي لَيْلَى وَقَوْلَ فَرِيقِهِمْ   زُفَرَ ٱلْقِيَاسِ أَخِي ٱلْحِجَاجِ ٱلْأَنْظَرِ
وَحَطَمْتَ قَوْلَ ٱلشَّافِعِيِّ وَصَحْبِهِ   وَمَقَالَةَ بْنِ عُلَيَّةَ لَمْ تَضْجَرِ
أَلْزَمْتَ قَوْلَهُمُ ٱلْحَصِيرَ فَلَمْ يَجُزْ   عَرْضَ ٱلْحَضِيضِ فَإِنْ بِذٰلِكَ فَاشْبِرِ
وَٱلْمَالِكِيَّةُ بَعْدَ ذِكْرٍ شَائِعٍ   أَخْمَلْتَهَا فَكَأَنَّهَا لَمْ تُذْكَرِ 10
إِنْ بْنِ هُرْمُزْ أَوْ رَبِيعَةُ لَا تَرَى   مَا ذَا تَقَوَّلَ بِالْمَقَالِ ٱلْأَجْوَرِ
كَسَّرْتَهُ فَهَوَى بِرَأْيِكَ كَسْرَةً   لَبِثَتْ عَلَى قَوْمِ ٱلْعِدَى لَمْ تُجْبَرِ
أَعْطَتْكَ أَلْسِنَةٌ أَتَتْكَ ضَمِيرَهَا   وَأَتَتْكَ أَلْسِنَةٌ بِمَا لَمْ تُضْمِرِ
فَأَطَفْتَ بِٱلْأَيْلِيِّ يَنْعَقُ صَائِحًا   فِي كُلِّ مَجْمَعِ مَشْهَدٍ او مَحْضَرِ
وَمُحَمَّدُ ٱلْحَكَمِيُّ أَنْتَ أَطَفْتَهُ   وَأَخَاهُ يَنْعَقُ بِٱلصِّيَاحِ ٱلْأَجْهَرِ 15
كُلٌّ يُنَادِي بِٱلْقُرَانِ وَخَلْقِهِ   فَشَهَرْتَهُمْ بِمَقَالَةٍ لَمْ تُشْهَرِ
لَمْ تَرْضَ أَنْ نَطَقَتْ بِهَا أَفْوَاهُهُمْ   حَتَّى ٱلْمَسَاجِدُ خَلْقَهُ لَمْ تُنْكِرِ
لَمَّا أَرَيْتَهُمُ ٱلرَّدَى مُتَصَوِّرًا   زَعَمُوا بِأَنَّ ٱللَّهَ غَيْرُ مُصَوِّرِ

fol. 204 a.

حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنا ابن قديد عن يحيى بن عثمن قال

فكان ممّن هرب من محمّد بن ابى الليث يوسف بن أبى طَيْبَة وأحمد
ابن صالح هربا إلى اليمن ومحمّد بن سالم القطّان وأبو يحيى الوقّار فأمّا
يوسف فلزم منزله فلم يظهر وأمّا ابن سالم فظُفِر به فحمل إلى العراق
وهرب وهرب ذو النون بن إبرهيم الإخميمىّ ثمّ رأى أن يرجع فرجع
5 إليه فوقع في يده *وأقرّ بالمحنة. قال أبو عمر محمّد بن يوسف وأنشدنا fol. 204 b.
إسمعيل بن إسحق بن إبرهيم بن تميم للجمل يذكر هرون ☆ [الكامل]

أَحْجَرْتَ يُوسُفَ فِي خِزَانَةِ بَيْتِهِ   فَطَوَتْهُ عَنْكَ وَطَالَ مَا لَمْ يُحْجَرِ
أَخْلَيْتَ مِنْ عُمُرِ الرِّيَاءِ مَقَامَهُ   وَعَمَرْتَ مِنْهُ مَدَاخِلًا لَمْ تُعْمَرِ
كَفَرَتْ بِكَ الْأَرْضُونَ حِينَ سَأَلْتَهَا   خَبَرَ ٱبْنِ صَالِحٍ ٱلْخَبِيثِ ٱلْأَكْفَرِ
10 جَحَدَتْهُ أَقْطَارُ ٱلْبِلَادِ فَمَا عَلَى   حَرَكَاتِهِ وَسُكُونِهِ مِنْ مَظْهَرِ
وَثَوَى بْنُ سَالِمٍ خِفْيَةً فِي بَيْتِهِ   ثُمَّ امْطَتَا غَلَسَ الظَّلَامِ ٱلْأَسْتَرِ
فَأَتَى بِهِ كَعَرِيجٍ أَوْ كَأَبِى النَّدَى   وَالنَّاسُ بَيْنَ مُهَلِّلٍ وَمُكَبِّرِ
وَكَذَاكَ دَاوُودُ بْنُ حَمَّادٍ اخْتَفَى   بَعْدَ ٱلْإِجَابَةِ بِالْخَبِيثِ ٱلْأَغْدَرِ
أَشْفَى عَلَى شَمْطَانِهِ إِذْ أَفْلَتَتْ   مِنْ سَائِقٍ بِسِبَالِهَا أَوْ مُحَرِّرِ
15 أَلَّا أَرَى مَطَرًا يَطُوفُ بِنِصْفِهَا   وَالنِّصْفُ عِنْدَ مُحَلِّقٍ وَمُقَصِّرِ

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد بن داوود عن أحمد بن أبى
المغيرة بن أخضر قال وكان أحمد بن أبى أُمَيَّة من أهل طيلوهَة أوصى
إلى يونس بن عبد الأعْلَى وإلى إبرهيم بن الغَمْر الغَسَّانىّ وإلى ابن
الرَّيّان العَارِىّ وإلى أشْعَث بن زُهَير ورجل آخر فاخبرنى ابن قديد

أنّ الرجل الآخر يقال له ابن الفرات وخلّف ابنةً لم يخلّف غيرها فحمل
الأوصياء المال فأشرع منهم ابن الغمر وقضى عن نفسه ديونا كانت
عليه ورُدّ الباقون ما كان *بأيديهم من المال إلى يونس بن عبد fol, 205 a.
الأعْلَى فطُولب به عند محمّد بن أبى الليث وشُهد عليه به فسجنه فيه.
فأخبرنى ابن قديد أنّ الشاهدين الذين شهدا على يونس أتيا باب رجل 5
من أهل الحمراء ثم من أصحاب الحديث وعبّاس بن الوليد الغافقىّ
الذى يُعرف بالنَقِىّ فلم يزل يونس في سجن ابن أبى الليث من سنة
بضع وعشرين إلى سنة خمس وثلثين ومأتين فقدم قَوْصَرَة من عند
المتوكّل مكتشفا عن ابن أبى الليث فأخبر أنّ يونس بن عبد الأعلى
تشهّد عليه وهو في سجنه فبعث إلى يونس فاستخرجه من السجن وسأله 10
عن ابن أبى الليث فقال ما علمتُ إلّا خيرا قال فإنّه قد سجنك منذ
كذى وكذى سنة قال لم يظلمنى هو إنّما ظلمنى من شهد علىّ فخلّاه
قَوْصرة. وأخبرنى أحمد بن محمّد بن سلامة قال أقام يونس في سجن
ابن أبى الليث من سنة ثمان وعشرين إلى سنة خمس وثلثين ثمانى
سنين. حدّثنا محمّد بن يوسف قال وأخبرنى ابن قديد عن ابن عثمن 15
قال قدم يزيد التُرْكىّ رسولا من قبل المتوكّل في استخراج أموال
الجَروىّ فأخرج ابن أبى الليث من سجنه وأمر بالحكومة على بنى
عبد الحكم فحكم عليهم وحكم ليونس أنّه برئ ممّا كان بيده من
وصيّة ابن أبى أميّة وشكر له كلامه لقوصرة * قال ابن عثمن فرأيت

في القضيّة التى كتبها ابن أبى الليث ليونس وهـذه الثلثمائة الدينار
تتمّة الثلاثة والثلاثين الألف الدينار التى حكم بها القاضى محمّد بن
fol. 205 b. *الليث على يونس بشهادة شاهدين عدلين عنده ✡

قال الجمل لابن أبى الليث ✡ [الكامل]

5 وَدَعَوْتَ أصحابَ ٱلْوَصَايَا بِالَّذِى قَعَـدُوا عَلَيْهِ مِنَ التُّرَاثِ ٱلْأَوْفَرِ
فَأَتَاكَ مَنْ خَشِيَ ٱلْعِقَابَ بِمَـالِهِ وَطَوَى ٱلْوَصِيَّةَ كُلَّ عَوْدٍ مُجْسَرِ
فَجَعَلْتَ أَطْبَاقَ السُّجُونِ بُيُوتَهُمْ لا يَأْنَسُـونَ بِمُقْبِـلٍ أَوْ مُدْبِرِ
وَثَنَيْتَ وَحْدَتَهُمْ بِيُؤْنُسَ مُؤْنِسًا وَفَتَى أَبِى عَوْنِ ٱلْخَوُونِ ٱلْأَكْسَرِ
طَرَحُوا لَهَا ٱلْأَمْوَالَ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ وَلَقَـوا السُّجُونَ بِقَعْدَةٍ وَتَبَصُّرِ
10 أَرْضَا لَهُمْ ضَنْكَ السُّجُونِ وَضِيقَهَا وَلَجَـاجَ رَأْيِكَ فِي ٱلْأَلَدِّ ٱلْأَفْخَرِ
لَمْ يُشْبِـعِ ٱلثُّلُثَانِ جُوعَ بُطُونِهِمْ حَتَّى غَشَوا ثُلْثَ الضَّعِيفِ ٱلْأَفْقَرِ
فَكَأَنَّنِى بِكَ قَدْ حَشَوْتَ بِبَعْضِهِمْ وَعْرَ السُّجُونِ وَكُلَّ حَبْسٍ أَقْدَرِ

حدّثنا محمّد بن يوسف قال حدّثنا أحمد بن الحرث بن مسكين قال
حدّثنى نصر بن مرزوق أنّ سعيد بن زياد الملقّب بابن القطاس كان
15 من أهل الديانة والفضل قد شهد عند لهيعـة بن عيسى وإبرٰهيم بن
الجرّاح وابن المُنكَدِر وهٰرون وكانت له حلقة في المسجد فلمّا ولى ابن
أبى الليث كان لا يزال يبلغه عنه قبيح الذكر له في خلواته ثمّ صار
القطاس يتكلّم في المسجد مع جلسائه بسبب ابن أبى الليث والدعـاء
عليه ورميه بالبدعة ويُنقل ذلك ابن أبى الليث فأحضره فقال له ما

هذا الذى يبلغنى عنك * فأنكر القطاس ذاك ثمّ عاد إلى ذكره أيضا Fol. 206 a.
وأتا إلى ابن أبى الليث رجل فذكر له أنّ القطاس مملوكا لم يجرى عليه
عتق وأقام ابن أبى الليث شهودا فشهدوا بذلك عنده. حدّثنا محمّد
ابن يوسف قال حدّثنا ابن قديد عن ابن عثمن قال كان القطاس قد
شهد عند ابن أبى الليث ثمّ أوقفه بعد وأقامه للناس فأتا رجل من 5
الأزد يقال له ابن الأَبْرَش فادّعا رقبته وأتا بالشهود يشهدون له على
ذلـك فحبسه القاضى خمسة أيّام ثمّ حكم بشهادتهم وأمر به فنُودِى
عليه فبلغ دينارا فاشتراه محمّد بن أبى الليث فأعتقه قال يحيى بن عثمن
حضرت ذلك ☆ حدّثنا محمّد بن يوسف قال أخبرنى أحمد بن محمّـد
الطحاوىّ قـال سمعت محمّد بن العبّاس بن الربيع يقول ما علمت أنّ 10
أحدا نزل به ما نزل بالقطاس قال فقلت لمحمّد بن العبّاس أكان الشهود
الذين شهدوا عليـه عندك ثقات فقال لا والله ولكن ابن أبى الليث
ردّ أمرهم إلى رجلين أسماءهما فعدّلا الشهود فحكم عليه ابن
أبى الليث بالرقّ. قال أحمد بن محمّد بن سلامة أخبرنى غير واحد
من أهل الثقة أنّ الشهادة كانت زورا. حدّثنا محمّد بن يوسف قال 15
أخبرنى ابن قديد قال أقبح ما أتا أهل المسجد شهادتهم على القطاس
حتّى باعوه وعلى أبى عُلاثة حتّى قتلوه. قال الجمل لابن أبى الليث

[الكامل]

وَبطشْتَ بِالْقَطُّوسِ بَطْشَةَ قَائمٍ   بِالْحَـقِّ غَـيْرِ مُقَصِّرٍ وَمُبَـذِّرِ

مَا زِلْتَ تَفْحَصُ عَنْ أُمُورِ شُهُودِه ... فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ الْمُبِينِ الْأَظْهَرِ fol. 206 b.

فَرَبِطْتَهُ فِي رِقَّةٍ وَمَنَعْتَهُ ... وَطْأَ الْحَرَائِرِ وَهْوَ غَيْرُ مُحَرَّرِ

هٰذَا النِّدَاءُ وَهٰذِهِ هَادِ لَهُمْ ... إِنْ جَاءَ فِيهِ بِغَيْرِ فَأْسٍ أَقْشَرِ

يُفْتِي وَيَنْظُرُ فِي الْمُكَاتِبِ دَائِبًا ... وَالْعَبْدُ غَيْرُ مُكَاتَبٍ وَمُدَبَّرِ

5 تمّ الجزء السادس من كتاب قضاة مصر وأخبارهم والحمد لله وحده وصلواته على سيّدنا محمّد النبيّ وآله وسلما ☆

بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون والعصمة الجزء السابع من كتاب fol. 207 a. قضاة مصر ☆

10 أخبرنا أبو محمّد عبد الرحمن بن عمر بن محمّد بن سعيد البزّار المعروف بابن النحّاس قراءة عليه قال حدّثنا أبو عمر محمّد بن يوسف بن يعقوب الكنديّ قال حدّثني أبو سلمة وابن قديد عن يحيي بن عثمن أنّ يحيي بن زكريّاء مولى كندة كان مقبولا عند ابن المنكدر وهرون وشهد ابن أبي الليث زمانا ثمّ واقفه بعد وأخبرني أحمد بن محمّد بن 15 سلامة قال ضرب عليه محمّد بن أبي الليث وأمر به وكان يجلس في المسجد ويجتمع الناس إليه فيتخرّص بقول محمّد بن أبي الليث ويقول قد ورد الخبر البارحة بعزله والرسول في الطريق ونحو هذا من التشنيع فبعث إليه ابن أبي الليث فنهاه فلم ينته فضربه وحبسه حينا ☆ قال الجمل لابن أبي الليث ☆ [البسيط]

كَمْ يَعْزِلُونَكَ مِنْ يَـوْمٍ وَيُكْذِبُهُمْ
حَمْلُ ٱلْقِمَطْرِ فَمَا حَاشُوا وَمَا وَكَلُوا
سَيَعْلَمُـونَ مَـنِ ٱلْمَعْـزُولُ عِنْدَهُمُ
أَأَنْتَ إِبْرٰهِيـمُ إِذَا فَاتَهُـمُ ٱلْأُكُلُ
هَيْهَـاتَ مَنَّتْهُـمُ ٱلْأَمَـالُ بَاطِلَهَـا 5
وَأَيُّ مُسْتَضْعَفٍ لَمْ يَخْـدَعِ ٱلْأَمَـلُ
أَمَّـا قَضَايَاكُمُ فِيهِـمْ فَمُهْمَلَـةٌ
إِنْ لَا رَجَاءَ فَهُـمْ مِنْ فَسْخِهَا عَمَـلُ
يَا أَوْجُـهًا لَهُـمُ مَـا كَانَ أَصْفَقَهَـا
مِنْ أَوْجُـهٍ كَيْفَ لَا يَثْنِيهِمِ الْخَجَلُ 10
قَـالُوا عُزِلْتَ وَمَـا يَدْرُونَ أَنَّهُـمُ fol. 207 b.
عَـنِ الشَّهَادَاتِ وَالزُّورِ الَّذِى عُزِلُوا

أخبرنى أبو سلمة وابن قديد عن يحيى بن عثمن قال كان زىّ أهـل مصر وجمال شيوخهم وأهل الفقه والعدالة منهم لباسَ القَلَانس الطِوال كانوا يبالغون فيها فأمرهم ابن أبى الليث بتركها ومنعهم لباسها وأن 15 يُشبهوا بلباس القاضى وزيّه فلم ينتهوا. قال ابن عثمن فجلس ابن أبى الليث في مجلس حكمه في المسجد واجتمع اولٰئك الشيوخ عليهم القلانس فأقبل عبـد الغَنِىّ ومَطَر جميعا فضربا رؤوس الشيوخ حتّى ألقوا قلانسهم. قال وأخبرنى محمّد بن أبى الحديد حدّثنى عُتْبَة بن

بِسْطَام قال رأيت قلانس الشيوخ يومئذ في أيدى الصبيان والرَعاع يلعبون بها وكانوا بعد ذالك لا يدخلون إلى ابن أبى الليث ولا يحضرون مجلسه في قلنسوة ✡

وأنشدنا إسمٰعل بن إسحٰق بن إبرٰهيم بن تميم للجمل [الكامل]

5 وَأَخَفْتَ أَيَّامَ الطِوَالِ وَأَهْلَهَا فَرَمَوْا بِكُلِّ طَوِيلَةٍ لَمْ تَقْصُرِ

مَا زِلْتَ تَأْخُذُهُمْ بِطَرْحِ طِوَالِهِمْ وَالْمَشْيِ نَحْوَكَ بِالرُّؤُوسِ الْحُسَّرِ

حَتَّى تَرَكْتَهُمْ يَرَوْنَ لِبَاسَهُمْ بَعْدَ الْجَمَالِ خَطِيَّةً لَمْ تُغْفَرِ

يَتَفَرَّعُونَ بِكُلِّ قِطْعَةِ خِرْقَةٍ يَجِدُونَهَا مِنْ أَعْيُنٍ وَمُخَبِّرِ

فَإِذَا خَلَا بِهِمِ الْمَكَانُ مَشَوا بِهَا وَتَأَبَّطُوهَا فِي الْمَكَانِ الْأَعْمَرِ

10 فَلَئِنْ ذَعَرْتَ طِوَالَهُمْ فَلَطَالَ مَا ذُعِرَتْ وَمَنْ مَرُّوا بِهَا لَمْ يَذْعَرِ — fol. 208 a.

كَانُوا إِذَا دَلَفُوا بِهِنَّ لِمَفْصَلٍ أَمْضَا عَلَيْهِ مِنَ الْوَشِيجِ الْأَسْمَرِ

كَمْ مُوسِرٍ أَفْقَرْتَهُ كَمْ مُفْقَرٍ أَغْنَيْتَهُ مِنْ بَعْدِ جَهْدٍ مُفْقِرِ

مَا إِنْ عَلَيْكَ لَقِيتَ مِنْهُمْ وَاحِدًا أَوْ فِي الْعَجَاجِ مُدَجَّجًا فِي مِغْفَرِ

لَبِسُوا الطِوَالَ لِكُلِّ يَومِ شَهَادَةٍ وَلَقُوا الْقُضَاةَ بِمِشْيَةٍ بِتَبَخْتُرِ

15 مَا لِي أَرَاهُمْ مُطْرِقِينَ كَأَنَّمَا دُمِغَتْ رُؤُوسُهُمْ بِحُمَّى خَيْبَرِ

أخبرنى ابن قُديد عن يحيى بن عثمٰن قال لمّا عُزل ابن أبى الليث ترك كثير من الشيوخ لباس القلانس منهم أبو إبرٰهيم المُزَنِىّ سمعتُ كَهْمَش بن مَعْمَر يقول لمّا أمر ابن أبى الليث بطرح القلانس لم يثبت على لباسها إلّا محمّد بن رُمْح فلم يعارض. أخبرنى إسمٰعيل بن إسحٰق

ابن إبرٰهيم بن تميم أنّ النيل كان توقّف فاستسقا أهل مصر وحضر ابن
أبى الليث الاستسقاء فوثب المصريّون بسبب غلاء القمح وأخذوا قلنسوته
فلعبوا بها بعد ما فعل بقلانس أهل مصر ثمانية أيّام. حدّثنى ابن قُديد
أنّ الحرث بن مِسْكين أقام بالعراق من سنة سبع عشرة ومأتين مليّا
سنة اثنتى وثلٰثين ومأتين فقدم إلى مصر وبها محمّد بن أبى الليث على 5
القضاء وتوفّى حمدون بن عمر بن ايَّاس في سنة ثلاث وثلٰثين ومأتين
وهو ابن اخت محمّد بن أبى الليث فحضر الحرث بن مسكين جنازته fol. 208 b.
وأطال الجلوس على باب داره فشكر لـه ذاك محمّد بن أبى الليث
واجتمع إلى محمّد بن أبى الليث أصحابه فقالوا لا بدّ من امتحان الحرث
فقال لهم أليس الحرث قدم من العراق قالوا بلى قال فالسلطان هناك 10
لم يمتحنه افنمتحنه نحن اسكتوا عن هذا. أخبرنى ابن قديد حدّثنى موسى
ابن الفضل بن فرحان قال كان ابن أبى داوود يكتب إلى ابن أبى
الليث يوصيه بالحرث بن مسكين. أخبرنى ابن قديـد عن يحيي بن
عثمن قال قدم يعقوب بن إبرٰهيم الذى يقال له قَوْصَرَة قدم في ربيع
الأوّل سنة خمس وثلٰثين واليًا على بريد مصر وأُمر بالنظر هو وحسن 15
الخادم الذى يقال له عِرْق وابن أبى الليث في الأموال التى ذُكرت
عند بنى عبد الحكم وزكريّاء بن يحيي الحرَسىّ المعروف بكاتب العمرىّ
وحمزة بن المغيرة ويزيـد بن سِنان ومحمّد بن هِلال بمحضر ابن أبى
الليث المسجد الجامع ونودى في الناس مَن كانت عنده شهادة عليهم

فحضر جمع كثير فشهدوا أنّ مال علىّ بن عبد العزيز بن الجَرَوىّ
من المال ومال نحوهم فوصرة وتحامل عليهم ابن أبى الليث وكتب
إلى العراق يذكر أن قوصرة مال نحوهم فورد الكتاب بصرف قوصرة
عن البريد وأمر بالخروج إلى الشام فخرج من مصر فلمّا صار ببعض
5 الطريق أتاه كتاب يردّه إلى مصر فرجع إليها وأمر بالكشف عن ابن
أبى الليث والنظر في أمره حدّثنى أبو مسعود عمرو بن حفص اللخمىّ fol. 209 a
الانف أخبرنى أبى قال لمّا قام المتوكّل رفع إليه ابن أبى الليث فبعث
فوصرة يُحضر متكشّفا عنه فكتب قوصرة بما صحّ عنده من أمره
فأتا كتاب المتوكّل بحبسه واستفصاء ماله ☆ حدّثنى ابن قديد عن
10 ابن عثمن قال فأمر قوصرة بحبس ابن أبى الليث وولده وأصحابه
وأعوانه فاستُفصيت أموالهم كلّهم ووثب أهل مصر على مجالس ابن
أبى الليث فرموا [حُصُره] وغسلوا موضعه بالماء وذالك يوم الخميس
لثنتى عشرة ليلة بقيت من شعبان سنة خمس وثلثين ومأتين وعزل
يومئذ ثمّ ورد كتاب المتوكّل يأمر بلعن ابن أبى الليث على المنبر
15 فلعنه مُكرم بن حاجب الإمام على المنبر ولعنته العامّة على أثر ذالك
يوم الجمعة لأربع بقين من شعبان سنة خمس وثلثين فكانت ولايته
عليها تسع سنين فأقام في السجن إلى يوم الأربعاء سلخ ربيع الآخر سنة
سبع وثلثين ومأتين فورد كتاب المتوكّل والمنتصر على حَوط عبد
الواحد بن يحيى أمير مصر بأخذ بنى عبد الحكم وزكريّاء كاتب العمرىّ

وحمزة بن المغيرة ويزيد بن سِنان في أموال الجروىّ ثمّ قدم يزيد
التركىّ ليلة الاربعاء لليلة بقيت من ربيع الآخر سنة سبع وثلثين في
طلب أموال الجَرَوىّ وأخذها ممّن هى عنده فقدم معه عبد الله بن
عبد العزيز الجروىّ فأمر يزيد بتخلية ابن أبى الليث من سجنه وذلك
5 يوم الخميس لستّ خلون من جمدى الأوّل سنة * سبع وخلّا أصحابه fol. 209 b.
وأولاده وأمره في الحكومة بأموال الجروىّ على ما ثبت عنده فحكم
على بنى عبد الحكم بألف ألف دينار وأربع مائة ألف دينار وأربعة
آلاف وحكم على زكريّاء كاتب العمرىّ بثمانية آلاف دينار وذلك في
يوم السبت لثمان خلون من جمدى الأوّل سنة سبع وثلثين ومأتين
10 ودفع القَضّة إلى يزيد التركىّ فألزم بنى عبد الحكم وزكريّاء المال إلى أن
ينظر فيها عند محمّد بن هلال ويزيد بن سنان وحمزة بن المغيرة ونادى
منادى حوط يزيد التركىّ في أموال الجروىّ وكشفها فمن كتمها ضُرب
خمسمائة صوت وهُدمت داره ونودى في أصحاب ابن أبى الليث
بالأمان لهم والعفو عنهم فأقرّ عبد الحكم بن عبد الحكم بمال عنده
15 فبعث إلى منزله فلم يُخرج شيئا وردّ إلى يزيد فعذّبه فمات في عذابه
لأربع بقين من جمدى الأوّل سنة سبع وثلثين وقد كان عبد الحكم
أقرّ قبل موته أنّ قوصرة صار إليه من هذا المال تسعة آلاف دينار
وأقرّ محمّد بن هلال أنّ قوصرة أخذ منه إثنى عشر ألفا مصانعة وأنّ
ابن أبى عون صار إليه منه ستّة عشر ألفا وإلى عيسى بن صَفْوان

النصرانىّ كاتب قوصرة ستّة آلاف دينار ثمّ أقرّ محمّد بن هلال أيضا
أن عنده نيفا وثلثين ألفا لبنى عبد الحكم وأنّ جميع ما خرج عن يده
هو ما كان كتموا عبد الحكم وزكريّاء بن هلال واستقصيت ونهبت
*منازلهم ومُليت السجون من الناس ثمّ ورد كتاب المتوكّل بردّ ابن fol. 210 a.
5 أبى الليث وأصحابه إلى السجون فردّوا وقبضت أموالهم ثمّ ورد كتاب
المتوكّل بإطلاق بنى عبد الحكم وزكريّاء بن هلال وردّت أموالهم
إليهم ثمّ ورد كتاب المتوكّل إلى حوط بحلق راس ابن أبى الليث
ولحيته وضربه بالسوط وحمله على حمار بإكاف وتطوافه الفسطاط ففعل
ذلك به حوط يوم الإثنتين لإحدى عشرة ليلة بقيت من شهر رمضان
10 سنة سبع وثلثين ومأتين فأقام محبوسا هو وأصحابه إلى يوم الجمعة ثانى
يوم من ذى القعدة سنة إحدى وأربعين ومأتين وأخرج إلى العراق
يوم السبت لتسع خلون من ذى القعده ✡

أخبرنى أحمد بن الحرث بن مسكين حدّثنى نصر بن مرزوق أنّ
ابن أبى الليث لمّا خلى من السجن ليحكم على بنى عبد الحكم وغيرهم
15 وضع يده على المال الذى كان مجتمعا في بيت المال وهو نحو من مائة
ألف وعشرين ألفا فبذرها ووهبها ودفع إلى كلّ رجل من أصحابه
الذين حُبسوا معه العشرة الآف والخمسة آلاف والثلاثة والألفين ونحو
ذلك قال نصر فقال لى رجل من جيراننا فقير ألا أخبرك بعجب قلت
ما هو قال جاءنى رسول القاضى البارحة بعد ليل فمضيت إليه فقال

إنّك تكثر الدعاء لنا والثناء علينا فخذ من ذلك المال ما شئت قال
فنظرت فإذا بأكياس كثيرة في جانب * داره فأخذت منها هذا المال fol. 210 b.
قال فأرانى مالا كثيرا قال والله ما استطعت أحمل أكثر من هذا
وما التفت لى حين امرنى بأخذه. اخبرنى ابن قديد قال كان أبو
قَدَيسة له انقطاع إلى محمّد بن أبى الليث وكان ينادمه النبيذ 5
فلمّا أُخرج ابن أبى الليث من سجنه بعث إليه بثلاثة آلاف دينارا من
المال الذين كان في بيت المال فأظهرها أبو قُدَيسة وتحدّث بها فبعث
حَوطا فأخذها منه. وأخبرنى محمّد بن علىّ بن حسن بن أبى الحَديد
أخبرنى عُتبة بن بسطام سألت محمّد بن أبى الليث عن مذهبه في
القدر فأجابنى بقول أهل السُنّة قال وندمتُ ألّا ان أكون سألته عن 10
مذهبه في القرآن لأنّى كنتُ أظنّ أنّ فعله ذلك كان لأمر السلطان
فلم أسأله ☆ أخبرنى ابن أبى الحَديد حدّثنى عتبة قال شهد لى
شاهدان عند محمّد بن أبى الليث على رجل فقال المشهود عليه أيقبل
القاضى شهادتهما وهما لا يقولان في القرآن بقوله قال فوالله ما
امتحنتهما وأمضى الحكم عليه. وأخبرنى محمّد بن محمّد بن عمرو بن نافع 15
أبو أحمد سمعت أبى يقول رأيت محمّد بن أبى الليث يشرب جُلّابا في
المسجد الجامع في مجلس حكمه وأخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمن
حدّثنى نُوح بن عيسى بن المنكدر قال رأيت محمّد بن أبى الليث في
مجلس الحكم في مسجد الجامع وهو مشجوج الوجه وفي يده منديل

fol. 211 a. يستر به شجاجه قال فتواتر الخبر أنّه عربد على شيخ كان ينادمه فشجّه
ذلك الشيخ قال ابن عثمن وأخبرني إبرٰهيم بن عبد الصمد الأيادى
قال دعوت ابن أبى الليث قبل أن يلى القضاء بأيّام فأتانى ومعه نفر
من إخوانه المعتزلة فأكل وشرب النبيذ فكان أجودنا شربا قال ابن
5 عثمن لقيت أبا قديسة الميمس وبوجهه آثار منكرة فسألته عنها فقال
دخلتُ البارحة إلى القاضى وعنده إخوانه فلمّا رآنى قال لهم أطْفِئوا
السراج فطُفى وقاموا الى يضربون وجهى ورأسى ومع ذلك فلم أُقصّر
فيهم فوالله لقد حققتُ فيهم القاضى ☆

ثمّ ولى القضاء بها الحٰرث بن مسكين من قبل جعفر المتوكّل.
10 جلس في مجلس الحكم في الجامع يوم الاثنين لعشر خلون من جمٰدى
الأولى سنة سبع وثلٰثين ومٰئتين. حدّثنى محمّد بن أبى الحديد قال كان
يقول أنا ولّيت الحٰرث بن مسكين القضاء فإذا سُئل عن
ذلك قال كنت عند المتوكّل فذكر رجلا يولّيه قضاء مصر فقال
اكتبوا إلى عيسى بن لهيعة فقلت الله الله يا أمير المؤمنين في المسلمين
15 أنّ عيسى بن لهيعة مستهتر بالشطرنج قال فمن ترى قلتُ بها رجل
يعرفه أمير المؤمنين وهو الحٰرث بن مسكين فقال صدقت اكتبوا
بولايته. أخبرنا ابن قديد قال فأتاه كتاب القضاء وهو بالإسكندرية
ففضّ الكتاب فلمّا قرأه امتنع من الولاية فجبره على قبولها إخوانه
fol. 211 b. وقالوا نحن نقوم بين يديك فقدم الفسطاط وجلس للحكم واستكتب

محمّد بن سلمة المرادى وولّى على أموال السبيل والغيب عمرو بن يوسف
ابن عمرو بن يزيد الفارسيّ ومحمّد بن سلمة المرادى وإبرهيم بن أبى أيّوب
والفضل بن إدريس وجعل على [مسائله] عمرو ويزيد ابنى يوسف بن
عمرو بن يزيد وجعل معهما بعد ذلك أبا بُرْدَة أحمد بن سليمن التجيبيّ.
قال ابن قديد وحمله أصحابه على كشف ابن أبى الليث والتقصّى عليه 5
بمثل ما يقضى به على هرون بن عبد الله من رفع حساب بيت المال
وما كان فيه فكان ابن أبى الليث يوقف كلّ يوم بين يدى الحرث
فيُضرب عشرين سوطا ليخرج ممّا وجب عليه من الأموال التى كانت
تحت يده [و]أقام على ذلك أيّاما فكلّمه يزيد بن يوسف وأبو بُردة
وقالا لا يجب للقاضى أن يتولّا مثل هذا فترك الحرث مطالبته 10
وضربه قال ابن قديد وكان الحرث هذا مُقعَد من رجليه فكان يحمَل
في محَفّة في المسجد الجامع وكان يركب حمارا مبرقَعا وطُلب إليه في
لباس السواد فامتنع فخوّفه أصحابه سَطْوة السلطان به وقالوا يقال أنّك
من موالى بنى أميّة فأجابهم إلى لباس كِساء أسود من صوف وأمر
الحرث بإخراج أصحاب أبى حنيفة من المسجد وأصحاب الشافعيّ 15
وأمر بنزع حُصُرهم ومنع عامّة المؤذّنين من الأذان ومنع قريشا والأنصار
أن يرفع إليهم من طعمة رمضان شيئا وأمر بعمارة المسجد الجامع وحفر
خليج الإسكندريّة ونهى عن تقبيل المصايد فأُبيحت الناس ومُنع fol. 212 a.
النداء على الجنائز وضرب فيه ومنع القرّاء الذين في مسجد ابن محمود

وغيره الذين يقرءون القرآن بالألحان وكشف أمر المصاحف التى
بالمسجد الجامع وولّا عليها أمينا من قبله وهو أوّل القضاة فعل ذلك.
وترك تلقّى الولاة والسلام عليهم ولاعن بين رجل وامرأته ونفا وضرب
الحدّ في سبّ عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها وتهدّد بالرجم وقتل
5 نصرانيّا سبّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بعد أن جلده الحدّ وأمر بضرب
عنق رجلين نصرانيّين بعد أن شهد عنده أنّهما ساحران. أخبرنى أبو سلمة
أُسامة سمعت احمد بن عمرو بن سَرْح يقول ما دخل في ولاية الحٰرث بن
مسكين شيء من الخلل إلّا في بيت المال وحده فإنّ أمره لم يجر
على استقامة فذكرت ذلك لابن قديد قال أخبرنى يحيى بن عثمن بن
10 صٰلح قال قال لى هٰرون بن سعيد بن الهيثم كنّا نجلس فنتشاكا أمر
ابن أبى الليث وأنّه ينبغى أن نتشاكا أمر الحٰرث فإنّى أشرتُ عليه
أن لا يدفع مفتاح بيت المال لغيره فأنّ هٰرون بن عبد الله إنّما أُتى منه
قال فلم أبرح حتّى أخرج المفتاح من القمطر فدفعه لأخيه محمّد بن
مسكين ولإبرٰهيم بن أبى أيّوب ليُخرجا شيئا من بيت المال. سمعت
15 عبد الكريم بن إبرٰهيم بن حَيَّان المُرادىّ يقول أسرق إبرٰهيم بن أبى
أيّوب من بيت المال للقضاة ثلثين ألف دينار وقلتُ له كيف علمتَ Fol. 212 b.
هذا قال والله لقد سمعت يونس بن عبد الأعلى يقوله غير مرّة حدّثنى
يحيى بن محمّد بن عمروس قال حضرت جنازة لآل يوسف بن عمرو
ابن يزيد حضرها الحٰرث بن مسكين ويونس بن عبد الأعلى فأخذ

يونس في كلام الزُّهّاد والحكاية عن الصالحين فبكا بعض أهل المجلس
وضاق الحرث بن مسكين بذلك فالتفت إلى يونس برفق فقال له
يونس أنت تحسن هذا كلّه وأنت تصنع ما تصنع فقال له يونس أنت
قاض وقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من جُعل قاضيا فقد ذُبح
5 بغير سكّين. أخبرني الحُسين بن محمّد بن هٰرون الفَرَضي حدّثني يحيى
ابن أيّوب العَلّاف أنّ يونس بن عبد الأعلى شهد عند الحٰرث بن
مسكين بشهادة فلمّا انصرف أسقط في يديه وعلم أنّ أبا بُردة أحمد
ابن سليمٰن بن بُرد وعمرو ويزيد ابناء يوسف بن عمرو سيجرحونه فرجع
إلى الحٰرث من وقته فقال أصلح الله القاضي إنّي شهدت اليوم بشهادة
10 في قلبي منها شيء لستُ أحقّها فأوقف الحٰرث الشهادة وبلغ أبا بْرده
وعمرو ويزيد الخبر فقالوا أَفلت يونس من أيدينا. أخبرني يحيى بن محمّد
ابن عمروس قال كنت حاضرا عند يونس والقارئ يقرأ عليه فدخل
رجل فقال مات يزيد بن يوسف فماج أهل المجلس فقال يونس ما
بالكم قيل مات يزيد فأطرق مَلِيّا ثمّ رفع رأسه فقال حَبَّذَا موت
15 الأعداء بين يديك وأنت تنظر *ثمّ خرج إلى جنازته وهو راكب fol. 213 a.
حمار فصلّى عليه ولم ينزل عن الحمار. سمعت محمّد بن الخير يقول حدّثني
أخي ميمون قال كنت عند الحٰرث بن مسكين فدخل إليه رجل
فخاطبه بشيء فقال له الحٰرث من يشهد لك قال محمّد بن عبد الله
ابن عبد الحكم فقال له الحٰرث قل له إن كان رجلا فليأتِ فليشهد ✲

أخبرنى محمّد بن سعيد بن حفص الفارِض أنّ رجلا من أهل العراق
نظر إلى سُلَيم الخادم الأسود مولى إبرٰهيم بن تميم فقال ما أعجب أمركم
يا أهل مصر يكون سُلَيم الأسود معدّلا فيكم ومحمّد بن عبد الله بن
عبد الحكم مجروحا فسمعه سُلَيم فقال له يا هٰذا إنّى لم أخن أمانتى ولم
5 ادّعى ما ليس لى. أخبرنى أحمد بن الحٰرث بن مسكين قال بلغنى أنّ
أبى قبل سُلَيما بغير شاهد شهد له وقال أنا به عارف. أخبرنى عبد
الله بن مٰلك بن سيف التجيبىّ قال كانت عجوز من أهلنا لها مُورَث
في دار فغصبته وكان أبى ومحمّد بن عبد الحكم يشهدان لها فشهد لها
أبى عند الحٰرث وأقامت المرأه تختلف إليه زمانا تسألَه يأذن لها
10 بإحضار محمّد بن عبد الحكم والحٰرث ممتنع من إحضاره فلمّا تيقّن
الحٰرث أنّها مظلومة ولم تتمّ لها الشهادة بعث من قوّم ذلك المورث
من الدار فقُوّم بخمسين دينارا فدفعها الحٰرث إلى المرأة ولم يحضر ابن
عبد الحكم. أخبرنى محمّد بن زبّان بن حبيب أنّ الحٰرث بن مسكين
*توقّف عن النظر في حبس فَرَح بن حرملة قال لا أنظر فيه ولا آمر fol. 213 b.
15 ولا أنهى فكان ابن أبى أيّوب ينظر فيه ويولّى عليه لأنّ علامّته من
المعترض عن بنى أميّة. أخبرنى ابن قُديد عن يحيى بن عثمٰن أنّ
الحٰرث خوصم إليه وكيل السيّدة في دار من دورها فحكم على
وكيلها بإخراج الدار من يده إلى خصمه فرُفع ذلك إلى العراق فورد
الكتاب إلى عُتْبة بن إسحٰق. وذكر الفضل بن مروان أنّ الحٰرث بن

مسكين لم يزل معروفا بالإنحراف عن السلطان والمباعدة لأسبابه في
أيّام المأمون وأنّ أمير المؤمنين أيّده الله أمر أن نكتب إليك ما رفع
الفضل بن مروان من ذلك وأن يعلم الحٰرث أنّ مقام وكلاء
أمير المومنين في ضياعها ودورها ومستغلّاتها بمصر مقـام مَن يحوطها
ويجبى أموالها ويأمر بردّ الدار التى كانت في أيديهم المعروفة بعلىّ بن 5
عبد الرحمٰن الموصلىّ إلى أيديهم كما كانت قبل عرضه فيها وترك النظر
في شىء ممّا في أيدى وكلاء أمير المؤمنين من الضياع والدور وغلّات
مصر والاعتراض على أولئك الوكلاء بما يُوهن أمرهم أو يطمع في
شىء ممّا في أيديهم من حقوق أمير المؤمنين ويؤمر بالتقدّم إلى الحٰرث
في ترك النظر في شىء من تلـك الضياع والتعرّض لِمَا في أيـدى 10
الوكلاء منها ومنعه من ذلك إن حاوله وكتب بما أمر به أمير المؤمنين
في ذلك وتمنع الحٰرث من تعدّيه ومُجاوزته وبالعمل بما أمر به أمير
المؤمنين وآتيه إليه وقفا * عنده وتوقّ مجاوزته والتقصير فيما أُمرت به fol. 214 a.
وكتب أحمد بن الخَصِيب يوم الاثنين لخمس خلون من ربيع الآخر
سنة أربعين ومأتين قال ابن عثمٰن ورُفع إلى الحٰرث أنّ رجلا شهد 15
عنده وقد حلق شعر رأسه فقال له شامىّ أو عراقىّ فقال له الشاهد
بل كوفىّ فقال له الحٰرث فأخبث وأكـسر ورُفع عليه أنّه شهـد
عنده شاهد أنّ ابن أبى الليث أشهده فقال له تذكر ابن أبى الليث
في مجاسى لا تَعُدْ إلىّ في شهادة ورُفع عليه أن قال السهل بن سلمـة

الأسوانىّ قد عُدلت عندى ولستُ أقبل شهادتك لأنّك عمات لابن
أبى الليث. ورفع عليه أنّه قال لسُليم بن أبى نصر لا أُجيز وصيّة من
أوصى إليك وقد صحّ عندى أنّك كنت تأتى ابن أبى الليث وأخرج
الوصيّة من يده. اخبرنى عمّى قال شهد رجل عند الحٰرث فقال له
5 الحٰرث ما اسمك قال جبريل قال له الحٰرث لقد ضاقت عليك أسماء
بنى آدم حتّى سُمّيت بأسماء الملائكة فقال له الرجل كما ضاقت عليك
الأسماء حتّى سُمّيت باسم الشيطان فإنّ اسمه حارث. أخبرنى ابن قديد
عن يحيى بن عثمٰن قال حكم في دار الفيل وهى دار أبى عثمٰن مولى
مسلمة بن مخلَّد الانصارىّ جماعة من قضاة مصر منهم تَوبة والمفضّل
10 والعُمَرىّ وهٰرون وحكم هٰرون بن عبد الله فيها بإخراج بنى البنات
من العقب فلمّا ولى محمّد بن أبى الليث فسخ حكم هٰرون ودفع إلى
بنى السائح بضعها فلمّا ولى الحٰرث فسخ حكم *ابن أبى الليث فيها fol. 214 b.
وأخرج بنى السائح منها فخرج إسحٰق بن إبرهيم بن السائح إلى المتوكّل
يرفع على الحٰرث بن مسكين ويتظلّم منه وأحضر قضيّته إلى العراق
15 وأمر المتوكّل بإحضار الفقهاء فنظروا في قضيّة الحٰرث فخطّأوه فيها
وتناولوه بألسنتهم وكان الفقهاء الذين نظروا في قضيّته من الكوفيّين
وإنّما حكم الحٰرث على مذهب المدنيّين وبلغ الحٰرث ما جرى هناك
من ذكره فكتب يسأل ان يُعفا عن القضاء فكتب إليه جعفر بن
عبد الواحد الهاشمىّ أيّها أمير المومنين إنّ كتابك وصل

باستعفائك فيما تقلدّت بأمر القضاء بمصر وأمر أيده الله بإجابتك إلى
ذاك . . . استعافا لك ممّا سألتَ وتفضّلا لما أدّا إلى موافقتك فيه
فرأيك أبقاك الله في معرفة ذلك والعمل بحسبه. وكان قد ورد الكتاب
بذلك على الحٰرث في ربيع الآخر سنة خمس وأربعين ومأتين ثمّ ورد
كتاب المتوكّل على بَكَّار بن قتيبة يأمره بالنظر في ظُلامة ابن السائح 5
وأن يُردّ إلى يده ما كان الحٰرث أخرجه عنها. أخبرنى أحمد بن محمّد
ابن سلامة أنّ بكّار استعظم فسخ حكم الحٰرث فيها إذ كان الحٰرث
انّما كان حكم فيها على مذهب أصحابه المدنيّين. قال أَحمد فلم يزل
يونس بن عبد الأعلى يكلّم بكّار ويحسره حتّى حكم فيها وردّ إلى ابن
السائح ما كان بيده منها فوليها الحٰرث بن مسكين إلى ان صُرف 10
عنها يوم الجمعة لسبع بقين من ربيع الآخر سنة خمس وأربعين وليها
سبع سنين وأحد عشر شهرا ✡ ورد كتاب المتوكّل على دُحْيم عبد fol. 215 a.
الرحمٰن بن إبرٰهيم بن سعيد بن ميمون مولى يزيد بن معٰوية بن أبى
سفين وهو على قضاء فلسطين يأمره بالانصراف إلى مصر ليَليها فتوفّى
بفلسطين يوم الأحد لثلاث عشرة بقين من شهر رمضان سنة خمس 15
وأربعين ومأتين ✡

ثمّ ولى القضاء بها بَكَّار بن قتيبة من قبل المتوكّل قدمها يوم الجمعة
لثمان خلون من جمٰدى الآخرة سنة ستّ وأربعين ومأتين وتوفّى في
ذى الحجّة سنة سبعين ومأتين ✡

آخر ما عمله أبو عمر من أخبار قضاة مصر ☆

وصلّى الله على خيرته من خلقه محمّد وآله الطاهرين وصحبه ☆

بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه العون والعصمة ☆

ذكر ما عمله أبو الحسن أحمد بن عبد الرحمٰن بن بُرْد من أخبار
5 القضاة الذين وُلُّوا بعد ذلك إلى عصرنا هذا ☆ أخبرنا أبو الحسن أخبرنا
محمّد بن الربيع بن سليمٰن الجيزىّ قال ولى بَكّار بن قتيبة مصر من
قبل المتوكّل *فدخل البلد يوم الجمعة لثمان خلون من جمٰدى الآخرة fol. 215 b.
سنة ستّ وأربعين ومأتين وكان عفيفا عن أموال الناس محمودا في
ولايته وكان يذهب إلى قول أبى حنيفة وتعلّم الشروط بالبصرة من
10 هلال بن يحيى الرامىّ ☆ وأخبرنى من أهل البلد مَن له عناية بأخباره
أنّ أحمد بن طولون كان يُعظم بكّارا ويرفع قدره إلى أن طالبه ابن
طولون بلعن الموفّق فتوقّف بكّار في ذلك فغضب عليه ابن طولون
فلمّا تبيّن ذلك بكّار من ابن طولون وظهرت له موجدته عليه قال له
ألا لعنة الله على الظالمين فقيل لأحمد بن طولون أنّه إنّما قصدك بهذا
15 القول فطالبه بردّ الجوائز التى كان أجازه بها فقال بكّار هى بحالها فوجّه
ابن طولون فوجدها كما هى بخواتمها فأخذها ثمّ إنّ ابن طولون سجنه
عند درب ابن المَعلّى في الرحبة المعروفة بدار الحرف ودار بدع
الإخشادى دارا اكتريت له كان فيها طاق يجلس يتحدّث فيها ويكتب

عنه وهو في السجن فإذا كان يوم الجمعة اغتسل غسل الجمعة ولبس
ثيابه ثمّ خرج إلى السجّان فيقول له السجّان إلى أين تريد فيقول له
بكّار أريد صلاة الجمعة فيقول له السجّان لا سبيل إلى ذالك فيقول
بكّار الله المستعان ويرجع وكان سجنه في جمدى الآخر سنة سبعين فأقام
في السجن إلى أن عرضت لأحمد بن طولون علّته التي توفّى فيها فوجّه 5
إليه يستحلّه فقال* للرسول قل له أنا شيخ كبير وأنت عليل مدنف fol. 216 a.
والملتقا قريب والله الحاجز بيننا وتوفّى أحمد بن طولون فعرف بكّار
بموته قال مات البائس وقيل لبكّار انصرف قال الدار بإجرة وقد
أنست بها فما مضى فعل غيرنا وما كان في المستأنف فعلى فأقام
بكّار في الدار بعد موت ابن طولون أربعين يوما ثمّ مات فأُخرج منها 10
إلى المصلّى فصلّى عليه أبو حاتم ابن أخيه وكانت وفاته يوم الخميس
لستّ بقين من ذى الحجّة سنة سبعين ومأتين فكانت ولايته أربعة
وعشرين سنة وستّة أشهر وستّة عشر يوما. حدّثنى علىّ بن أحمد بن
محمّد بن سلامة عن أبيه قال توفّى بكّار بن قتيبة القاضى يوم الخميس
لخمس خلون من ذى الحجّة سنة سبعين ومأتين وصلّى عليه ابن أخيه 15
محمّد بن الحسن بن قتيبة وأهله يقولون أنّ سنّه يوم توفّى سبع وثمانون
سنة. وحدّثنى سليمن بن شعيب أنه سأله عن مولده فقال لسليمن سنة
أربع وثمنون ومائة فقال له أنت من أصحابنا. وسمعت علىّ بن أحمد بن
سلامة يقول تعرف الإجابة عند قبر بكّار بن قتيبة. وأقامت مصر

بعد موت بكّار بلا قاضٍ حتّى ولّى خمارَوَيه بن أحمد ابن طولون محمّد
ابن عَبْدة يكنا أبا عبيد الله المظالم ثمّ ولّاه القضاء في سنة سبع وسبعين
ومأتين فلم يزل واليا إلى سنة ثلاث *وثمانين فلمّا قُتل خمارويه بن أحمد fol. 216 b.
وكان قتله بدمشق سنة اثنتى وثمنين ومأتين واستخلف ابنه جَيْش
5 فكان أبو عبيد الله ينظر في الأحكام إلى ان خُلع جَيش وولى هٰرون
أخوه في جمدى الآخر سنة ثلاث وثمنين ومأتين فتغيّب ابن عبدة
فأقام لا يعرف له موضع وبقيت مصر بغير قاضٍ ولم يهاج أصحابه
بشيء من الأذاء ويقال أنّه استتر في داره التى ابتناها فلم يُطلب ولم
يُكشف عنه فكان مدّة نظره في الحكم إلى أن سجن نفسه ستّ
10 سنين وسبعة أشهر فوليها إلى أن صُرف عنها يوم الأحد لسبع بقين
من جمدى الآخر سنة ثلاث وثمانين ومأتين وجعل أمر المظالم إلى ابن
طُغَان ✡

أخبرنا محمّد بن الربيع قال ثمّ ولّا هٰرون أبا زُرْعة محمّد بن عثمن
الدمشقيّ قضاء مصر وفلسطين والأُرْدُنّ ودمشق وغيرها فأقام بمصر
15 وكانت ولايته في سنة أربع وثمانين ومأتين وكان عفيفا عن أموال الناس
فلم يزل واليا حتّى قُتل هٰرون بن خمَارَويه ودخل محمّد بن سليمن
رسول من عند الخليفة في جموع كثيرة فولى مصر وكان ذلك يوم
الخميس آخر يوم من صفر سنة اثنتى وتسعين ومأتين وركب محمّد بن
عَبْدَة إليه يوم السبت ثمّ رجع من معسكره إلى داره وسلّم عليه الناس

fol. 217 a. وهنأوه بالسلامة وعزل أبا زرعة يوم الخميس من ربيع الأوّل * سنة اثنتى وتسعين ومأتين ☆

ثمّ خلع محمّد بن سليمن على أبى عبيد الله محمّد بن عَبْدة يوم الخميس لأيّام خلت من ربيع الأوّل سنة اثنتى وتسعين ومأتين وولّاه القضاء والمظالم وجلس للناس يوم السبت لسبع خلون من ربيع الأوّل 5 سنة اثنتى وتسعين ومأتين ولم يزل واليا إلى يوم الخميس تاسع عشر جمدى الأولى سنة اثنتى وتسعين ومأتين وكان خروجه إلى العراق يوم السبت لثلاث خلون من رجب سنة اثنتى وتسعين ومأتين. أخبرنا ابن الربيع قال قدم أبو عُبيد علىّ بن الحُسين بن حَرْب من أهل بغداد مصر وكان دخوله إليها يوم السبت لأربع خلون من شعبان 10 سنة ثلاث وتسعين ومأتين. قال لى ابن بُرد ولد أبو عبيد سنة سبع وثلثين ومأتين فلم يزل واليا إلى أن عُزل في سنة إحدى عشر وثلثمائة فخرج من مصر في ذى الحجّة من هذه السنة وبلغنا وفاته ببغداد في سنة تسع عشرة وثلثمائة ☆

ولمّا صُرف أبو عبيد عن القضاء بمصر ورد كتاب من أبى يحيى 15 عبد الله بن إبرهيم بن محمّد بن مكرم إلى جماعة من شيوخ مصر أن يختاروا رجلا يتسلّم الأمر من أبى عُبيد فوقع اختيارهم على أبى الذِكْر fol. 217 b. فتسلّم منه فلم يزل ينظر بين الناس إلى يوم الخميس لاثنتى * عشرة خلت من صفر سنة اثنتى عشره وثلثمائة فكانت ولايته ثلثة أشهر

وأيّام. ثمّ قدم الكُرَيزىّ خليفة لابن مكرم فتسلّم من أبى الذِكْر ✡
وكان قدوم الكُرَيزىّ يوم الخميس لتسع عشرة خلت من صفر سنة
اثنتى عشرة وثلٰثمائة خليفة لابن مكرم فلم يزل واليا إلى يوم الخميس
لستّ خلون من ربيع الأوّل سنة ثلاث عشرة ثمّ صُرف وخرج يوم
5 الثلاثاء لتسع عشرة خلت من ربيع الأوّل سنة ثلاث عشرة وثلٰثمائة ✡

ثمّ ولى القضاء هٰرون بن إبرٰهيم فورد كتابه إلى عبد الرحمٰن بن
إسحٰق بن محمّد بن مَعمر الجوهرىّ وإلى أحمد بن علىّ بن الحسين بن
شعيب المدائنىّ يُعرف بابن أبى الحسن الصغير فتسلّما أمر الحكم وذلك
يوم الجمعة لتسع خلون من ربيع الأوّل سنة ثلاث عشرة وثلٰثمائة
10 وقرأ على الناس كتاب العهد ثمّ أُفرد عبد الرحمٰن بن إسحٰق بالنظر
في الحكم وذلك في ذى الحجّة سنة ثلاث عشرة وثلٰثمائة إلى أن قدم
أحمد بن إبرٰهيم بن حَمّاد خليفة لأَخيه هٰرون ✡

قال ابن الربيع ووافا كتاب أبى عثمٰن أحمد بن إبرٰهيم بن حمّاد
من الرَمْلة لأربع عشرة خلت من ربيع الآخر سنة أربع عشرة وثلٰثمائة
15 ثمّ وافا كتابه أيضا من الورادة يوم الثلثاء لعشر بقين من ربيع الآخر
ودخل الفسطاط يوم الجمعة فصار إلى دار الأمير مُسلم وهو جدّه لأمّه fol. 218 a.
فلم يزل ينظر في الأحكام إلى يوم الأحد لثلاث عشرة بقيت من ذى
الحجّة سنة ستّ عشرة وثلٰثمائة فكانت ولايته سنتين وتسعة أشهر ✡

ثمّ ولى عبد الله بن أحمد بن زَبر القضاء بمصر من قبل المقتدر فدخل

البلد يوم السبت في النصف من المحرّم سنة سبع عشرة وثلثمائة فلم
يزل ينظر في الأحكام إلى يوم الجمعة لليلتين بقيتا من جمدى الآخر
سنة سبع عشرة وثلثمائة فكانت ولايته هذه ستّة أشهر وأيّام ☆

ثمّ ولى أبو عثمن بن حَمَّاد مصر من قبل أخيه هرون بن إبرهيم يوم
الجمعة لليلتين بقيتا من جمدى الآخر سنة سبع عشرة وثلثمائة فتسلّم من 5
ابن زبر ولم يزل ينظر في الأَحكام إلى يوم الثلاثاء لسبع خلون من ربيع
لآخر سنة عشرين وثلثمائة فكانت ولايته هذه الثانية سبعين وتسعة أشهر ☆

ثمّ ورد كتاب ابن زَبر بن محمّد بن علىّ الفقيه العسكرىّ فتسلّم
له من ابن حمّاد فلم يزل ينظر بين الناس إلى أن وافا ابن زبر يوم
الأحد لإحدى عشرة ليلة بقيت من ربيع الآخر سنة عشرين وثلثمائة 10
إلى ان استأذن الأمير تكين في الخروج من البلد لمّا عرضت للأمير
العلّة فخاف على نفسه فأذن له فخرج يوم الأحد لعشر خلون من صفر
سنة إحدى وعشرين وثلثمائة *وجعل ما كان بيده من أمر الحكم fol. 218 b.
إلى أبى هاشم إسمعيل بن عبد الواحد المَقْدسىّ الشافعىّ ☆ فتسلّم
الأمر أبو هاشم لعشر خلون من صفر سنة إحدى وعشرين وثلثمائة 15
ينظر بين الخصوم وسمع من الشهود فلم يزل ينظر بين الناس إلى
أن شعب الجند على أبى بكر محمّد بن علىّ الماردانىّ ورجعوا إلى
دار أبى هاشم فلم يزل مستترا إلى أن خرج إلى الشام وذلك في ربيع
الأوّل سنة إحدى وعشرين وثلثمائة فكان نظره في الحكم نحو شهرين ☆

ثمّ ولى القضاء بمصر ابن قتيبة من قبل محمّد بن الحسن بن أبى الشَوارب فأنفذ الحسَين بن محمّد المطَّلَبى المعروف بالنبقى فتسلّم له وكانت ولاية ابن أبى الشوارب من قبل القاهر ووافا ابن قتيبة البلد لاثنتى عشرة ليلة بقيت من جمدى الآخرة سنة إحدى وعشرين

5 وثلثمائة فنزل الجامع وقرأ كتاب عهده ونظر بين الناس واستخلف أبا الذِكر محمّد بن يحيى التّمار على الفرض وجعل ابنه عبد الواحد يخلفه في بعض الأمر وحدّث بكتب أبيه ثمّ صُرف يوم الثلاثاء لسبع خلون من شهر رمضان سنة إحدى وعشرين وثلثمائة فكانت ولايته هذه ثلثة أشهر وتوفّى بمصر في ربيع الأوّل سنة اثنتى وعشرين

10 وثلثمائة ✡

ثم ولى القضاء أحمد بن إبرهيم الثالثة من قبل القاهر بالله لأربع خلون من رمضان سنة إحدى وعشرين وثلثمائة فلم يزل ينظر في الأحكام إلى *يوم الأربعاء لستّ بقين من صفر سنة اثنتى وعشرين fol. 219 a. وثلثمائة فكانت ولايته هذه أقلّ من ستّة أشهر وتوفّى بمصر وهو

15 مصروف عن الحكم في شهر رمضان سنة تسع وعشرين وثلثمائة ✡

ثمّ ولى القضاء محمّد بن موسى السرخسىّ وورد كتابه على أبى الحُسين محمّد بن علىّ بن أبى الحديد وإلى أبى الحسن علىّ بن أحمد ابن إسحاق البغدادى ينظران بين الناس فتسلّما من جمدى إلى أن وافا السرخسىّ يوم الأربعاء لخمس بقين من جمدى الآخرة سنة اثنى

وعشرين وثلثمائة والأمير بمصر يومئذ محمّد بن تكين ثمّ ورد صرفه
فتوقّف عن الحكم فركب إليه محمّد بن علىّ المَاردانىّ فسأله المقام
بالبلد إلى ان يكتب في أمره إلى السلطان فأبا أن يفعل فلم يزل
ينظر إلى يوم الخميس لخمس مضين من شوّال سنة اثنتى وعشرين
وثلثمائة فكانت ولايته سبعة أشهر واثنتى عشر يوما ☆ 5

ثمّ ورد الكتاب إلى محمّد بن بدر الصَيْرَفىّ من قبل محمّد بن الحسن
ابن أبى الشوارب وكان الراضى ولّاه حكم مصر فتسلّم له أبو بكر
ابن الحَدَّاد من السرخسىّ وذلك يوم الخميس لخمس خلون من شوّال
سنة أربع وعشرين وثلثمائة فكانت ولايته هذه سنتين ☆

10 ثمّ ولى القضاء عبد الله بن أحمد بن زبر من قبل ابن أبى الشوارب
فكتب إلى أبى الحسن علىّ بن أحمد بن إسحاق وإلى أبى العبّاس يحيى
fol. 219 b. ابن الحسن بن الأشعث فتسلّما * له ونظرا بين الناس لخمس بقين من
شوّال سنة أربع وعشرين وثلثمائة وكان بمصر أبو عبد الله الحُسين بن
محمّد بن أبى زُرْعَة فمضى إلى الأمير محمّد بن طُغْج بن جُفّ فسأله
15 وبذل له فوجه إلى أبى الحسن بن إسحق وإلى أبى العبّاس بن الأشعث
فمنعهما من النظر في الحكم وذلك للنصف من ذى القعدة سنة أربع
وعشرين وثلثمائة. وولى الحُسين بن أبى زُرْعة على أنّ الناظر في
الحكم أبو بكر بن الحدّاد إلى أن يرد الكتاب من بغداد فولّا به
ابن أبى زُرْعَة ☆ فنظر أبو بكر بن الحدّاد في الحكم للنصف من

ذى القعده سنة أربع وعشرين وثلثمائة في داره وفي الجامع ووقع في النكاحات وأقام على ذلك أشهر إلى أن ورد الكتاب إلى ابن أبي زرعة في آخر ربيع الآخر سنة خمس وعشرين وثلثمائة فكانت أيامه ستّة أشهر ✫ وأنشد بعض الشعراء أبياتا في أبي بكر بن الحدّاد ✫

5 [البسيط]

قُولُوا لِحَدَّادِنَا ٱلْفَقِيهِ ٱلْعَالِمِ ٱلتَّائِهِ ٱلْوَجِيهِ
وَٱلْمُسَقِّعِ ٱلنَّبِيهِ لَوْلَا مَا فِيهِ مِنْ نَجْوَةٍ وَتِيهِ
حَكَمْتَ حُكْمًا بِغَيْرِ عَقْدٍ وَغَيْرِ عَهْدٍ نَظَرْتَ فِيهِ
أَحْلَلْتَ فَرْجًا لِمُبْتَغِيهِ وَحَمَلْتَ وِزْرَهُ وِزْرَ مَنْ يَلِيهِ

10 ثمّ ورد الكتاب من العراق من محمّد بن الحسن بن ابى الشوارب إلى الحُسين بن أبى زُرعة بالولاية فركب بالسواد إلى الجامع ونظر بين الخصوم فلم *يزل ينظر في الحكم بمصر إلى أن توفّى يوم الجمعة وهو [fol. 220 a.] يوم النحر من سنة سبع وعشرين وثلثمائة ودُفن في دار أبى زَنْبور التى في زقاق الشواء ثمّ حمل بعد ذلك إلى الشام ✫

15 ثمّ ولى الحكم بمصر أبو بكر محمّد بن بدر الصَيْرفىّ خليفة لابن أبى الشوارب وكان الراضى ولّاه فنظر ابن بدر في الحكم يوم السبت لإحدى عشرة ليلة خلت من ذى الحجّة سنة سبع وعشرين وثلثمائة وركب من يخلف عنه من الشهود فلم يزل واليا إلى سلخ صفر سنة تسع وعشرين وثلثمائة فكانت ولايته هذه سنة واحدة وشهرين ✫

ووافا عبد الله بن أحمد بن زَبر خليفة لابن أَبى الشوارب فدخل البلد مستهلّ ربيع الأوّل سنة تسع وعشرين وثلثمائة فنظر في الأحكام إلى ثلاث خلون من ربيع الآخر من هذه السنة فكانت ولايته هذه شهرا واحدا وأيّاما ثمّ اعتلّ علّة موته فتوفّى في سنة تسع وعشرين وثلثمائة وصلّى عليه في مصلّى عبسون بمصر ✲ 5

ولمّا توفّى ابن زَبر سعى عبد الله بن أحمد بن شُعَيب في أمر الحكم فولى من قبل الحسين بن عيسى بن هَروَان فلبس السواد وركب إلى الجامع فقرأ عهد الراضى لابن هَروان وقرأ عهد ابن هروان إليه ونظر في الأحكام ثمّ إنّه صُرف في شوّال سنة تسع وعشرين وثلثمائة فكانت ولايته ستّة *أشهر ثمّ إنّ أحمد بن عبد الله الخِرَقىّ كتب إلى ابن هروان 10 fol. 220 b. بأن يخلفه على الحكم بمصر فاستخلف محمّد بن بدر الصغير في الثالثة ✲

ثمّ ورد الكتاب من الحسين بن هَروان إلى الأمير محمّد بن طُغج باستخلافه محمّد بن بدر الصَيرفىّ فتسلّم الحكم في شوال سنة تسع وعشرين وثلثمائة فلم يزل ينظر في الأحكام إلى أن عرضت له العلّة فتوفّى لثلاث بقين من شعبان سنة ثلثين وثلثمائة فكانت ولايته هذه 15 أحد عشر شهرا ولمّا توفّى محمّد بن بدر الصيرفىّ جعل الأمير محمّد بن طُغج النظر في الحكم إلى أبى الذِكر محمّد بن يحيى بن مهدى فنظر وحكم وركب لطلب هلال شهر رمضان فأقام ينظر خمسة أيّام ثمّ ردّ الأمر إلى الحسن بن عبد الرحمن بن إسحق بن محمّد بن مَعْمَر الجوهرىّ ✲

وتسلّم الحسين أمر الحكم خليفة للحسين بن عيسى بن هروان فركب
إلىّ الجامع ولبس السواد ونظر بين الخصوم وذلك لسبع خلون من
شهر رمضان سنة ثلثين وثلثمائة ✫ وصُرف عن الحكم وتوفى في
مصر ✫ سمعتُ أبا عمر محمّد بن يوسف يقول قدم بكران بن
5 في صفر من الشام واليا على الأحباس ونَفَقه الأيتام وقدم معه أحمد
ابن عبد الله الكَشّيّ من قبل الحسين بن هروان وقد جعل إليه النظر
في الأحكام وذلك في ربيع الآخر سنة إحدى وثلثين وثلثمائة ثمّ
أنّ* الأمير قبض يدى الكشّيّ عن النظر ثمّ رأى أن يولّى عبد الله بن fol. 221 a.
أحمد بن شُعيب فولّاه خليفة لابن هروان فكانت ولاية الكشّيّ
10 ثلثه أشهر ✫

ثمَ ولّا الإخشيذ محمّد بن طُغج عبد الله بن أحمد بن شعيب القضاء
خليفة لابن هروان في رجب سنة إحدى وثلثين وثلثمائة فلم يزل على
ذلك إلى أن وافا ابن هروان مصر فكان عبد الله بن أحمد بن شعيب
ينظر في الأحكام بحضرة خليفة له إلى أن بلغه عنه أنّه يذكر أنّ
15 الولاية جاءه من بغداد رياسةً من قبل المستكفى وصرفه في جمدى
الأول سنة ثلاث وثلثين وثلثمائة واستخلف الحسين بن عبد الرحمن
ابن إسحاق فأقام أيّاما ثمّ مرض فصرفه وردّ أمر الحكم إلى ابن الحدّاد
باتّفاق الشهود على ذلك وخرج ابن هروان وسلّم الأمر إلى ابن
الحدّاد وبشره ووصله وأكرمه ✫ ثمّ إنّ أبا بكر نظر بين الخصوم خليفة

لابن هروان في جمدى الأولى سنة ثلاث وثلثين وثلثمائة فركب إلى
المسجد الجامع فنظر بين الخصوم إلى أن أظهر عبد الله بن أحمد بن
شعيب كتاب المستكفى إليه فعاونه محمّد بن علىّ بن مقاتل وكان
وزير الإخشيذ فصرف ابن الحدّاد عن النظر لسبع بقين من المحرّم
سنة أربع وثلثين وثلثمائة فكانت مدّة مقامه ونظره تسعة أشهر ✲ 5

ثمّ ولى ابن شعيب من قبل المستكفى وردّ عليه الكتاب من بغداد
فأعفاه *خوفا من ابن هروان لأنّه كان خليفته فلمّا خرج ابن هروان fol. 221 b.
إلى الشام أظهر الكتاب فقام بأمره ابن مقاتل وتسلّم الحكم وقرأ كتابه
في الجامع فلم يزل على ذلك إلى أن ورد الخبر بوفاة ابن هروان
فصُرف في رجب سنة ستّ وثلثين وثلثمائة ✲ 10

ولمّا ولى المُطيع ولّى محمّد بن الحسن الهاشمىّ وصرف عبد الله بن
أحمد بن شعيب وكتب عمر بن الحسن إلى أخيه في رجب سنة ستّ
وثلثين وثلثمائة بالولاية على مصر فنزل إلى الجامع وعليه السواد وقرأ
كتاب العهد ونظر بين الخصوم فلم يزل ينظر في الأحكام إلى النصف
من ذى الحجّة سنة تسع وثلثين وثلثمائة فصُرف بابن أمّ شيبان وكانت 15
ولاية عمر بن الحسن هذه ثلاث سنين ونصف ✲

ثمّ تسلّم ابن الخَصِيب القضاء خليفة لمحمّد بن صالح بن أمّ شيبان
الهاشمىّ للنصف من ذى الحجّة سنة تسع وثلثين وثلثمائة فلم يزل
ينظر في الأحكام هو وابنه إلى أن عرضت له العلّة في ذى الحجّة

سنة سبع وأربعين وثلثمائة وتوفّى في المحرّم سنة ثمان وأربعين وثلثمائة فكانت ولايته إلى وفاته ثمان سنين وأربعة وعشرين يوما ☆

فلمّا توفّى الخصيبيّ نظر ابنه أبو عبد الله في الحكم بعد موت أبيه بأمر كافور خليفة لابن شيبان فلبس السواد وركب إلى الجامع ونظر f. 222 a.
5 بين الخصوم شهرا واحدا وأربعة أيّام وعرضت له العلّة فتوفّى في ربيع الأوّل سنة ثمان وأربعين وثلثمائة وعاش بعد أبيه خمسة وأربعين يوما ☆

ثمّ جعل الأمر إلى أبى الطاهر محمّد بن أحمد باتّفاق من أهل البلد ورضًى منهم فأثنوا عليه عند كافور فسلّم الأمر إليه للنصف من ربيع الآخر سنة ثمان وأربعين وثلثمائة فلم يزل ينظر في الحكم إلى
10 أن صُرف يوم الجمعة لليلتين خلتا من صفر سنة ستّ وستّين وثلثمائة فلم يزل في داره مصروفا عن الحكم إلى أن توفّى في ذى الحجّة سنة سبع وستّين وثلثمائة وصُلّى عليه في الجامع ورُدّ إلى داره فدفن فيها ثمّ أُخرج فدُفن في الصحراء نحو الجبل. سمعته يقول وُلدت سنة تسع وسبعين ومأتين.

15 أبو الحسن علىّ بن النعمان بن محمّد بن حيّون ☆

ردّ إليه العزيز بالله الحكم الذى عهده يوم الجمعة ولمّا كان يوم الجمعة لليلتين خلتا من صفر سنة ستّ وستّين وثلثمائة قُرى عهده على الناس قرأه أخوه أبو عبد الله فجلس يوم الأحد في الجامع وحضر الشهود ونظر بين الخصوم ووقع في النكاح إلى من رسم بالسعادة

وامتنع أن يوقع إلى من كان أبو الطاهر يوقع إليه ومـا ضرّهم الله

fol. 222 b. بذلك ✡ آخره والحمد لله على مِنَنه وسوابغ الآيهِ ونعمه

حمدا كثيرا وصلّى الله على خيرته من خلقه محمّد وآلـه الذى أرسله

كافّةً للناس بشيرا ونذيرًا ورضى الله عن أصحابه وسلّم تسليما.

5

بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه العون والعصمة والحول والقوّة. بقيّة

التالى لكتاب أبى عمر محمّد بن يوسف الكندىّ في أخبار قضاة مصر.

وولى محمّد بن محمّد بن نصر السَدُوسىّ ويكنا أبا الطّاهر من قِبل

10 الاستاذ في شهر ربيع الأوّل سنة سبع وأربعين وثلٰثمائة . . . . . .

ثمّ ولى بعده أبو الحسن علىّ بن النعمٰن بن محمّد بن حيون ردّ إليه

العزيز الحكم وقرئ عهده على منبر جامـع مصر العتيق يوم الجمعـة

لتسع خلون من صفر سنة ستّ وستّين وثلٰثمائة ثمّ اعتلّ ونزل يـوم

الاثنين الجامع على الرسم وحكم ثمّ نهض لرقتـه ومضى إلى داره

15 فأقام متخلّفا أربعة عشر يوما وتوفّى لستّ خلون من رجب سنة أربـع

وسبعين وثلٰثمائة ✡

ثمّ ولى أخوه محمّد بن النعمٰن القضاء ويكنا أبا عبد الله يوم الجمعة

لسبع بقين من رجب سنة أربع وسبعين وثلٰثمائة في أيّام العزيز بالله.

ثمّ ولى حسين بن علىّ بن النعمن سنة تسعين وثلٰثمائة وعزل في

شوّال *سنة أربع وتسعين وثلثمائة في ايّام الحاكم بأمر الله وقيل بعد fol. 223 a.
ولاية العزيز ☆

ثمّ ولى عبـد العزيز بن محمّد بن النعمن وهو ابن عمّ حُسين فى
شوّال سنة أربع وتسعين وثلثمائة القضاء وقيل في نصف رجب سنة
5 ثمان وتسعين وثلثمائة في أيّام الحاكم بأمر الله ☆

ثمّ ولى مالك بن سَعيد بن أخت ألفارقىّ في يوم الجمعة للنصف
من رجب سنة ثمان وتسعين وثلثمائة ونزل الجامع وقرئ سجلّه بتقلّده
القضاء قبل الصلاة والارتفاع سا فى الخامس فلم يزل على القضاء إلى
أن قُتل في يوم السبت لاربع بقين من شهر ربيع الآخر سنـة خمس
10 وأربع مائة ☆

ثمّ ولى بعد أن أقام إقليم مصر بغير حُكم أبو العبّاس أحمد المعروف
بابن العوّام في رابع وعشرين شعبان سنة خمس وأربعمائة وكان أحمد
هذا على الفرض في أيّام مالك بن سعيد كلّ ذلك في أيّام الحـاكم
ثمّ أقام على القضاء إلى أن انتقلت الخلافـة من الحاكم إلى ولده أبى
15 الحسن الطاهر لإعزاز دين الله فقلّده أيضا القضاء وكان على ذلك
إلى سلخ شوّال سنة إحدى عشرة وأربع مائة لأنّ في هذا اليوم غاب
الحاكم بأمر الله وبقى الأمر شورى إلى أن استقرّ الطاهر لإعزاز دين
الله بعـد شهرين ثمّ مـات أبو العبّاس أحمد بن العوّام يوم السبت
للعشرين من ربيع الأوّل سنة ثمان عشرة وأربعمائة وكان بين ولايته
وموته اثنا عشر سنة وستّة أشهر وخمس وعشرين يوما ☆

fol. 223 b. ثمّ ولى أبو محمّد القسم بن عبد العزيز بن محمّد النعمن اليوم الرابع
من جمدى الأوّل سنة ثمان عشرة وأربعمائة بعد ان أقام الحكم شورى
بعد موت ابن العوّام ثلثة وأربعين يوما ولقب بألقاب شتّى وهى قاضى
القضاة وداعى الدعاة ثقة الدولة أمين الأئمّة شرف الاحكام جلال
الإسلام فأقام سنة واحدة وشهرين وثلثة وعشرين يوما ثمّ عزل ✲ 5
وولى من بعده أبو الفتح عبد الحاكم بن سعيد بن سعيد الفارقىّ في
يوم الثلاثاء السابع والعشرين من رجب سنة تسع عشرة وأربع مائة
في أيّام الظاهر لإعزاز دين الله والوزير بمصر أبو القسم علىّ بن أحمد
الجرجانىّ وكان لقبه كما كتب به الطرآن وكوتب به وزير أمير المؤمنين
وخالصته أبو القسم علىّ بن أحمد أمتع الله به وأيّده وعضده وخليفته 10
على الحكم بدمياط القاضى أبو بكر أحمد بن عبيد الله بن محمّد بن
إسحاق وكان قد ندب لكونه قاضى القضاة بمصر ثمّ لم يتمّ ذلك وفي
جمدى الآخر سنة ثلاث وعشرين وأربع مائة طلع القاضى ابن إسحق
إلى مصر بحسب العادة ليقيم بها ثلثة أشهر رجب وشعبان ورمضان
فدسّ عليه رجل يعرف بإبرهيم الأعرج من أهل دمياط ادّعا عليه 15
بسبعة عشر دينارا وحلّفه في مجلس قاضى القضاة أبى الفتح عبد الحاكم
ابن سعيد بن سعيد الفارقىّ وكان بتنّيس قاض شريف يعرف بالعقيقىّ
مات في المحرّم سنة أربع وعشرين وأربع مائة ✲

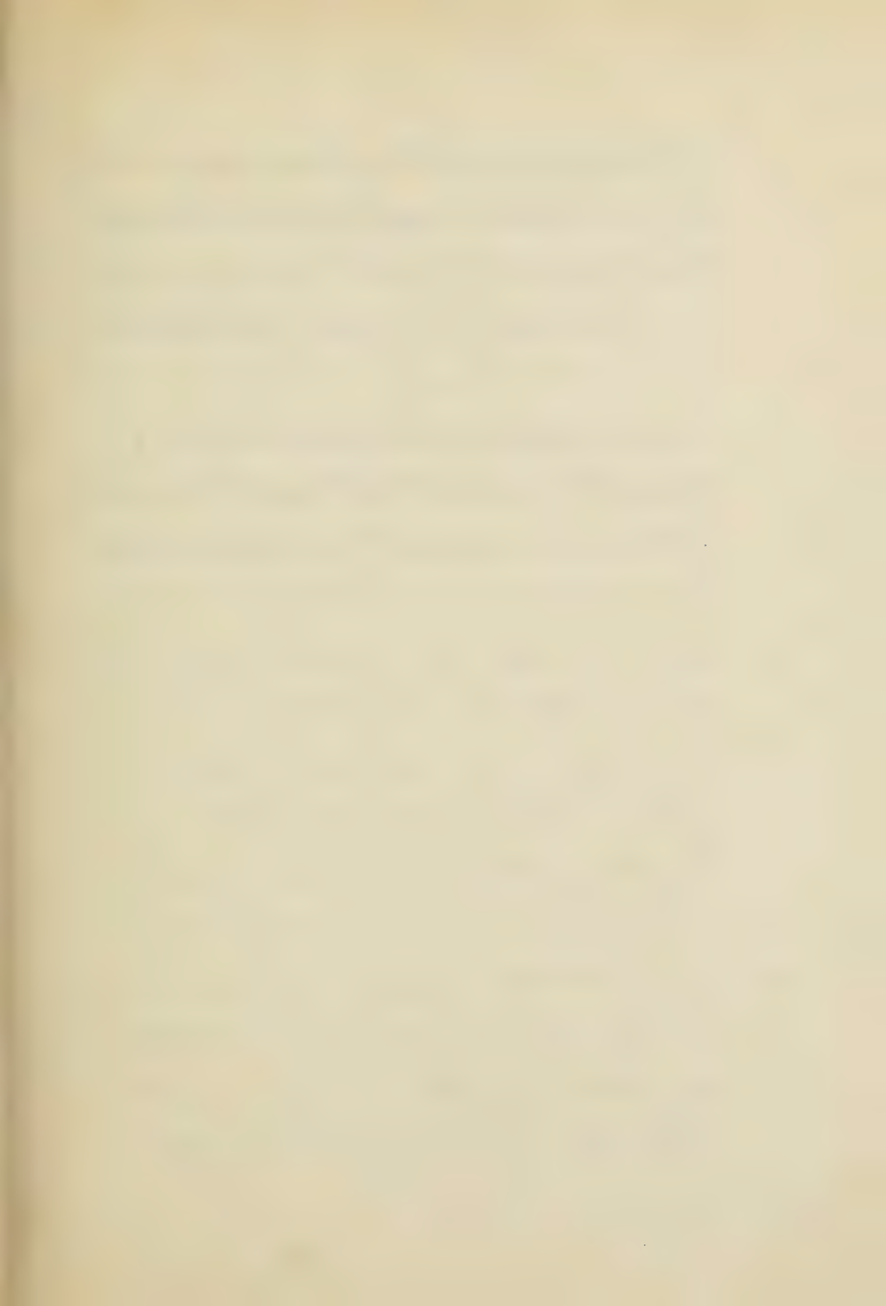
fol. 224 a. وولى القاضى أبو بكر أحمد بن عبيـد الله بن محمّـد بن إسحق

تِنّيس وسار إليه يوم السبت سادس عشر صفر ودخل إليه يوم الأحد
وقرئ سجلّه بها وحكم بين أهلهـا واستخلف ولده بدمياط وحصل له
القضاء بتِنّيس ودمياط وسائر أعمالهـا ولمّا كان في آخر شهر ربيـع
الأوّل ظهر كوكب الدوّابة يسمّى الرُمح من أُفق المشرق في السَحَر في
5 برج الحُوت وأقام أيّاما يطلع على حالته وابن كيْسون يذكر في الحكم
على ذوات الذوائب بحكم واسع ممّا جرت عليه تجارب العلماء ويقول
في هذا الكوكب حِكَم كثير أحدهما يذكره أنّه إذا طلع عُمل سِنة في
الدين وفساد حال المستدينين ونحو ذلك. فلمّا كان في أوّل شهر ربيع
الآخر اتّصل بنا أنّ رجلا يعرف بالربلعيّ كان بمصر مات وخلّف مالا
10 جزيلا وخلّف بنتا طِفْلة وجارية أمّـا للطِفلة فورثته ابنته ثمّ ماتـت
فانتقلت النعمة إلى أمّها فتطاولت إليها بالخِطبة ثمّ خطبها قاضي القضاة
عبد الحاكم بن سعيد بن سعيد الفارقيّ لبعض أسبابه فلم تجبه إلى ذلك
فوجه إلى أربعـة من شهوده منهم الشريف ابن حسّان وابن الزَلبانيّ
وابن موسى بن مٰلك وابن التجيبيّ وكتب عليها مَحْضرا بأنّها سفيهة
15 ووضع يده على التركة فهربت منه إلى دار الوزير صفيّ أمير المؤمنين
وخالصته أبي القاسم عليّ بن أحمد أمتع الله به وأيّده وعضده وبهذه
الألقاب لقّبه أمير المؤمنين وطرحت نفسها على جواريه فأنهوا حالها fol. 224 b.
إليه ثمّ أحضرت إليه فعرّفته ما جري عليها فأمرها بوضع مَحضر تَركته
لها وبأخذ فيه خطوط من استوا لها من الشهود ففعلت ذلك وشهد

لها فيه أبو الحسين . . . . . . وابو الحسين بن مٰلك بن سعيد وأتته به
فأمر بأحضار قاضى القضاة وأجرى عليه المكروه قولا وفعلا على ما
فعل ووكّل به بمائة دينار في كلّ يوم وأمر بحمل ما عنده من المال
الذى أخذه في أيّام ولايته الحكم وهو يشتمل على جملة كثيرة لأن
كان له على ما ذكر خمسون ألف دينار في السنة وكان أقام منذ 5
ولايته و إلى أن كانت هذه القصّة أربع سنين وثمانية أشهر وأيّاما ثمّ
قبض على الأربعة الشهود فجرى عليهم المكروه وطرحوا المطبق ويُذكر
أنّ الشريف منهم هرب وطلب ولم يصحّ هربه بل هو معهم معتقل
وأخلع على الشاهدين الذين شهدا لها وأفرج للمرأة عن مالها وأطلق
سبيلها وأقام التوكّل على القاضى أيّاما يَزن في كلّ يوم مائة دينار 10
وابنه يحكم عوضه ثمّ أطلق سبيله ورجع إلى الحكم وأسقط الشهود
وابن ابن الزلبانىّ الشاهد كان المصلّى للفرض في جامع الأسفل فاستبدل
به وجرى له أيضا. وذكر أنّه ممّا جرى أيضا في هذه المدّة على ما
اتّصل بنا بعقب هذه القضيّة أن الشريف القاضى فخر الدولة أبو يَعْلَى
حمزة بن الحسن بن العبّاس بن أبى الحسن الذى كان بدمشق دخل 15
إلى مصر منذ مدّة فقال للحَضَرة إن أذنت لى الحضرة بمسيرى إلى fol. 225 a.
الشام كفيتهم حال ما يُحمل إلى الشام من المال وكان مال الشام يقوم
به ويوجّه إلي الأمير بحسب الدولة يدخل فوعد أن ينظر في ذلك.
فحكى أنّ قاضى القضاة كان حاضرا فاجرا الحديث في داره وكان

له حاجب يعرف باليرحوم فكتب بالحال إلى صديق له بدمشق فأخذه وأوراه الأمير قائد الجيوش البربوى فأخذه وانفذه في كتابه إلى الحضرة فقبض على كاتب الكتاب حاجب القاضى وضرب بالسياط وسُجن ووبّخ القاضى أيضا على ذلك إذ سمع شيئا فاح له ☆

5 تمّ كتاب الولاة والقضاة الذين ولوا مصر وتواريخهم بحمد الله وعونه وحسن توفيقه. وذلك يوم الاثنين الخامس من صفر سنة أربع وعشرين وستّمائة للهجرة النبويّة بمدينة دمشق حرسها الله تعالى حامدا ومصلّيا.



فهرست اسماء الرجال والنساء والرواة

ا

ب

خ

ر

ز

س

ش

ص

ض

ط

ع

غ

ف

ق

ك

ل

م

ن

ه

و

ى

فهرست اسماء المواضع والقبائل والامم الخ

with R الجرجانى .9 [الجرجانى so Ms.; read الجرجانى بن سعيد بن ملك الغافق
cfr. *Khiṭaṭ*, 2d. ed., II, 169. Similar mistake Ṭabari, III, 1544. 16. Ms.
ابو 17. بن سعيد, see note to line 6; Ms. قاضى. On diff. readings of
العقيقى seu *Lubb al-Lubbāb*, 176; Tallquist, *l. c.*, 71, note 7.

165,4. One would expect الرامح; Allen, *Star Names*, 97. 9. بالربلعى]
So Ms.! الرباعىّ? or الربعىّ, *Tuḥfah*, 158; *Mushtabih*, 215; Ms. خلف
18. Ms. محضر تركيه لها

166,1. Empty space in Ms. and full stop after سعيد; Ms. وادته
7. في المطبق? 12. Delete ابن? 14. ابــو] So Ms.; read ابـــا 18. Ms.
بحنب

167,1. Ms. المرحـــوم 2. المردوى? 4. Ms. illegible; فاحـالـــه?
5. Ms. ولو 7. Read ومصلّيا

Ibn Khallikan (tr. de Slane), II, 23. 9 (19). So Ms.; read اثنـــتـــين 18. فتسلّما القضاء ?

156,2. Ms. المادَرانى. See note to **154**,17. 4. So Ms.; read اثنتين 5. So Ms.; read عشرة 17. Read ابى 18. R ابا بكر بن الحداد واستناب 19. Marg. catch-word ابو بكر محمد بن الحداد شافعى فقيه الديار المصرية. Tallquist, *Ibn Sa'īd*, 60.

157,2. So Ms.; read اشهرا 7. First half of verse does don sean. Tallquist, *l. c.*, 60 reads والمستقيم and نَحْوِهِ. Above النبيه, in later hand, المسكل 8. Read with Tallquist: وحَمَلَتْ وِزْرَهُ (so Ms.) ووزرَ 13. ابى زنبور] i. e. الحسين بن حمد المادرائى Tallquist, *l. c.*, 7, 21; *Khiṭaṭ*, 2d. ed., II, 131, 133. Ms. punctuates as text; but زنبور. 'Arib, 65; Amedroz, *Hilāl al-Sābī*, notes p. 19. Yāqūt, IV, 381 زينور!

158,4. Ms. وايام 7. Ms. الحكم, seemingly changed to الحسن; R الحسين; Ms. هرون, but marg. catch-word ابن هروان 10. Maḥāsin, II, 296; *Mushtabih*, 155. 17. Marg. name + مالكى 19. Ms. الحسين. Above this الحسن

159,1. Ms. الحسن, which read. 2. Ms. إلى 4. So Ms.; R عنيق فخرج الى الاخشيد بالشام فالتمس 5. Read ونفقة; R بن الحسن الصبّاغ الكشى] 6. من الحسين ان يستخلفه على الاحباس So Ms. in spite of *Tuḥfah*, 183. Cfr. *Mushtabih*, 447; R الكشى بكسر الكاف ويجوز فتحها 15. Ms. جايه; read جاءته 16. Ms. الحسن

160,7. Ms. فاغفاه 17. Marg. هو عبد الله بن محمد

161,2. At end of section, and apparently in same hand: وهو خطأ من الاصل 4. Read لابـــن ام شيبان as corrected by later hand. 7. Marg. catch-word ابو طاهر الرملى (?) مالكى 12. Vacant space in Ms. 15. See **162**,11.

162,8. Ms. عمرو 9. So Ms. Read بن احمد 14. Ms. حكم 18. Ms. وثلاثمائة

163,8. Ms. ?? والارتفاع ســا في 11. Margin: name + حنفى; on other margin, in later hand, هو احمد بن محمد بن عبد الله

164,6. Read بن سعيد بن مالـــك بن سعيد; R عبـــد الحاكـــم

also (Ms. Paris., 1581), makes use of the continuation by Ibn Zulāq. 5. Ms. ولو 6. Ms. الحمرى; see above and *Mushtabih*, 122. 12. I. e. ابـو احـمـد الموفّق Maḥāsin, II, 20; *Khiṭaṭ* (2d. ed.), II, 115. 16. Ms. ثم امر 19. R بدر الاخشيدى ? 17. Ms. ندع . Mistake for بخواتيمها ابن طولون بنقل بكار من السجن له عند درب الصقلى الى دار اكتريت

150,6. Maḥāsin, II, 19: شيخ فـان وعليل مدنف والملتقى قريب وممن .18. Ms فيما مضى .9. Ms باجرة .8 والقاضى الله عزّ وجلّ

151,1. Ms. قاضى; read خمارويه 2. Or عَبَدة. See *Tuḥfah*, 80; *Mushtabih*, 339 and note there. After الله a period is marked off in Ms. Maḥāsin, II, 54 عبدة بن حرب; *Khiṭaṭ* (2d. ed.), II, 116 محمد بن احمد بن طغان .12. I. e قاضى .7. Ms ابو عبد الله H. عبدة بن حرب *Khiṭaṭ* (2d. ed.), II, 117. For punct. *Mushtabih*, 325; Maḥāsin, notes, II. 88. 14. Ms. وغيرهما 18. So Ms.; read اثنتين

152,1. Under الاول, in later hand, سابعه 2 (6, 7, 8). So Ms.: read اثنتين. Margin ٣٣٣ وتوفّى في دمشك 7. Ms. جمادى 12. Read عشرة as Ms. 13. Margin, in later hand, ذى القعدة . . .

153,1. So Ms.; read واياما. Marg. توفّى ابو الذكر المذكور ٣٤٠ ومولده ٢٥٥ 2. ابرهيم الكريزى acc. to marg. catch-word. 19. Ms. زبـر; but further on زبـر (so R) and زير. Marg. catch-word عبد الله بن زُبَر. See *Tuḥfah*, 59. and Dhahabī (Ms. Paris 1581), 146 *b*; Maḥāsīn, II, 296 عبد الله بن احمد بن زيد, but see note thereto!

154,3. So Ms.; read واياما 4. I. e. ابو عثمن احمد بن حماد, Dhahabī, *l. c.*, 146 *b*. 6. Read من محمد بن على ? 7. [سبعين Read سنتين as Ms. 8. Some name omitted after زبـر 10. Evidently omething wrong here; break in Ms. which has been badly filled in. R: واتيد ابن زبر فورد كتابه على ابن الحداد والعسكرى 15. Ms. ابى هاشم 17. Ms. المادرانى (as *Khiṭaṭ*, 2d. ed., 127 et al.), which I had corrected to المارداني following Maḥāsin II, 151 and ibn Khallikān (tr. de Slane) I, 500; II, 364. Read الماذراءى Yāqūt. IV, 381; Asūb, 65; Tallquist, *Ibn Sa'īd*, Fr. 118 et seq.; Amedroz, *Hilāl al-Sābī*, Index, 501.

155,1. Marg. catch-word احمد بن قتيبة مالكى. Son of the historian:

يدعى 10. R وعدم التعرض 11. R ويمنعه من ذلك ان جاز له
12. ومجوزته] Ms. uncertain: وبمحاورته وبالعمل] Ms. uncertain
13. وانته] so Ms.? 18. Ms. اشيد . ذكر . In R a double recension. R¹
فرفع عليه R² . ان ابن ابى الليث اشهده فقال تذكر ابن ابى الليث الخ
ان شاهدا شهد عنده فذكر ابن ابى الليث فقال تذكر ابن ابى الليث
في مجلسى فرد شهادته 19. R¹ = text. R² وشهد عنده ابن سلمة

147.1. R¹ ولكنى لا اقبل . R² ولكن لا اقبل 2. R² وقال يحيى بن
عثمان رفع الى الحارث وصية فقال لا اجيزها فقد صح عندى ان الذى
صدرت له الوصية كان يانى محمد بن ابى الليث واخرج الوصية من
[الغيل 8. الشياطين R 7. لا اجيز وصيتك لانك كنت تتنى R² . يده
so Ms.; R¹·² القتل : عثمن] R¹ غنيم . R² عثيم (غيثم? *Mushtabih*, 351).
The whole case is given at length in two recensions in R. 11. R¹
ودفع نصيبه 13. R¹·² اسحاق بن ابراهيم بن عبد الصمد بن السايح
15. Ms. فتعتدوه R . فتغفوا على تخطبة الحارث R² فتخطوه 14. R¹ على
راى الكوفيين 17. Ms. المدينيين: R¹ as text. 19. A word added, perhaps by mistake, and then crossed out.

148.1. The passage فيما . . . . . . مما on margin and somewhat illegible in photograph. R¹ فكتب اليه جعفر بن عبد الواحد قاضى
العراق ان كتابك وصل باستعفايك فانهيت كتابك الى امير المومنين
وانك تستعفى مما تقلدت من القضاء فامر ايده الله باجابتك الى
ذلك واعفايك استعفافا لك فيما سالت وتفضلا بما ادى الى موافقة فرقت
في العمل بحسب ذلك موفق 2. Three words illegible. 5. R¹ وكتب
المتوكل الى امير مصر يزيد بن عبد الله بن الاغلب بالنظر في قصة بن
السابع 12. Margin: حسن قال ابو عمر الكندى في كتابه الموالى توفى
ومشنين جسين ممه مسكين بن حرث . Ms. تحة . R الى تحة وهو
عبد الرحمن بن ابرهيم الدمشقى . Cfr. H and *Tuhfah*, 50. 15. لثلاث
17. R وقال ابو عمر الكندى قال محمد بن الربيع الجيزى ولى من قبل
المتوكل الخ

149.1. Ms. ابو عمرو 4. The additions of Ibn Burd have not been used by Ibn Ḥajar in his *Raf' al-Iṣr*: but he quotes extensively from the continuation of al-Kindī's work written by Ibn Zūlāq. Al-Dhahabī.

141,12. Vacant space in Ms. 15. R لهيعة بن عيسى 17. Read فقبل فجلس للحكم 19. R كتاب الولاية , R كتاب بولاية القضاء

142,3. Vacant space in Ms. and corrupt reading: عمرو بـــن مَرّ وجعل على مسائله يزيد بن يوسف , R ابنى يوسف بن عمرو بن يزيد بن عمرو واخـــاه عمرو بن يوسف 5. Read with R على كشف احكام ثم اشير عليه بتركه وقيل R ؛ وصرفه Read [وضربه 11. ابن ابى الليث اقعد R [مقعد ; له انه لا ينبغى للقاضى فعل ذلك لقبحة فصرفه (Maḥāsin, I, 718). 12. R الى المسجد ; جارا متربعا ; فاشير عليه 14. R فمنـــع منه الوالى بذلك , and then الى لبس كسا صوف اسود 16. R وصرف 18. R وابـاحها للناس ; R وضع من الندا 19. R برفع حصرهم من طعمة رمضان 17. Originally in Ms. القـــرا الذين يقرءون بالحان and so R.

143,2. R من جهته 3. R رجل وامراته في الجامع وضرب 6. Ms. فان امرها ; الحلل 8. R بعد اثنين شهدا perhaps ; بعد اسن شهد بن 14. Ms. عليهم ; ان لا ينبغى لنا ان 11. R لم يجرى Ms. ; فيه ابراهيم بن R ; ايوب ; R as text. 15. Ms. حسان ; punctuation uncertain ; R جبّار ; Ms. سرق , which read. 16. R <للقضاة

144,4. Ms. قاضى 7. R ابا بـــرد ; سقط في يده ; شهادة 8. R في فبلغهم ; فلست احبّها 10. R سجرحوته , R سيجرجوه Ms. ; يزيد ابنى ما لكم قالوا ; فصاح اهـــل المجلس 13. R ذلك فاسغو وقالوا 16. Ms. عن الحمار , R ولم ينزل على الحمار

145,1. Ms. القارض ; سعيد بن جعفر 3. Ms. معدل , مجروح . R as text. 5. ادعى] So Ms.; read أدّعِ 6. Ms. سليم ; R شهادة 7. R لبناة وحارث 10. Ms. فساله ان يحضر ابن عبد الحكم ليشهد لها 9. R صحة: فلما ظهر له انها مظلومة قوم الحصة فدفع اليها الثمن R ; باحصار Ms. زبّان] 13. Read قوّم 11. ولم ياذن بحضور ابن عبد الحكم للشهادة Ms. not clear ; but see *Mushtabih*, 232. 14. فرح] pronunciation uncertain. 17. R فكتب 18. R حوصم الى الحرث في دار من دور السيدة ام الخليفة 17. R فجاء كتاب الفضل بن مروان الى امير 19. R بذلك الوكيل الى العراق مصر ينكر على الحرث ذلك ويقول في كتابه ان الحرث

146,1. R والمساعدة 2. اليك] اليه ! 5. ايديهم] R + لهم 7. Ms.

[رووسهم 15. وبتنتخز Ms. ، وبتخبر 2149, 5892 R [وتبختر 14. مدحج Ms.
استمر كثيـــر من الشيوخ على ترك لبس القلانس R 17. عيونهم R
18. So punct. in Ms. Maḥāsin, I, 244 كهمس بن مِعمــر (cfr. *Tuḥfah*, 100); but معمر *Tuḥfah*, 112; *Mushtabīh*, 494; *Ishtiqāq*, 85; R بطرح
القلانس الطوال لم يستمرّ على لباسها الا محمد بن ربع ابن المهاجر فلم
يعارضه محمــد بن ابى الليث. But for رمــح see *Tuḥfah*, 57; Maḥāsin, I, 739.

136,2. فلعبوا بها بعـــض R 3. ووثب به العامة R ?, فوثب به
الصبيان وكان ذلك بعد مـــا فعل بقلانس الشيوخ 5. So Ms.; read
فاذا كان السلطان هناك كفّ عنه فما لنا وله فسكتوا R 10. اثنتين
عنـــه 12. Ms. داوود 14. Delete second قدم ? 16. R عرق الموت; R
فطالبوا بنى عبـــد الحكم بمال على بن عبد العزيز الجروى فاحضروا ابنه
عبد الحكم براءة بينهم وبين الجروى 17. [الحرسى Ms. الجرشى; but see *Mushtabih*, 102. 18. Ms. نحضر

137,1. After الجروى in Ms. ادرا and space for one or two letters. 12. حصره] R; Ms. blank space. Cfr. Maḥāsin, I, 718. 18. Ms. حـــوط. This bye-name is not given in R, nor in Maḥāsin I, 717. On name, see *Ishtiqāq*, 202, *Mushtabih*, 180.

138,16. R وذكروا انه صـــار لقوصرة صاحب الحبر اثنا عشر الف
دينار واقرّ ابن محمد بن هلال ان عنده من مال الجروى سبعا وثلاثين
الف دينار اودعها عنده بنو عبد الحكم 18. Ms. مضانعة

139,3. زكرياء بن يحيى, confused with محمد بن هلال ? 9. Read
وتوفّى في بغـداد سنة : الاثنين as Ms. 10. Ms. محبوس 12. Margin
خمسين ومائتين قـال ذلك ابن يونس في تاريخ الغرباء القادمين مصر
فنذرها كلها عطايا وحوائز ودفع R 15. على ما وحده في بيت المال R 16.
الى كل من كان معه في الحبس الالف والالفين الى العشرة حتى

140,1. R فارانيه واذ هو كثير R 3. انك تكره الدعا لنا والثنا علينا
جدا. فقال ما استطعت ان اجهل اكثر من هذا 5. Empty space in Ms. 7. R فقبلهما + R [رجـــل 13. فبعث امير البلد فاخذ قامته
14. R لا يقولان بخلق القران

18. R بين R [عند ; ان لا R [الا .15 من سابق بسبالها R ; قلبت وابـــن ابى الغمر

130,1. R فوضع الاوصيا ايديهم على المـــال فقضى ابن ابى الغمر 5. Ms. فطولب بها R .4 عن نفسه دينـــا كان عليه من ذلك المال بن عبـــد المتـــوكل 7. *Mushtabih*, 74. 8. Punct. قوصـــرة ; Ms. اتو [مما 18. وامره ان يحكـــم على 17. R لاستخراج 16. R ؟ فاخبـــره 9. وحكـــم ببراءة يونس بن عبد الاعلى بما كان رمى شكرا له R ; ما Ms. على كلامـــه الماضى في حقّه

131,5. [اصحاب R ارباب ; [عليه R ; به R التراب 6. R فأذنـــاك : So Ms.; perhaps محسر ? 7. [لا يانسون R لا بالبيوت 8. Ms. وفتى ابن ابى = فتى ابى عون ; وفتى ابن عون الخوّن R ; ابى عون الخرون وتنحاح 2149 R ; ارضاهم 10. R وتصبّر 9. R الاكبـــر R [الاكسر ; عون اوذر 2147 R [اقـــدر 12. التليسان 11. R رايـــك في الكفور الافجر (الافخر زَياد Ms. ; 132,19 but see ; الغطاس R always القطاس ; فصر Ms. [نصر .14 بلغه عنه انه يذكره بالبر ويرميه بالبدعة ويدعوا عليه R 17

132,2. So Ms.; read يبحر ; R لم يعتق 6. R فادنى رقّته 8. R فبلغ ثمنه دينارا فاشتراه ابن ابى الليث ودفـــع الدينار لابن الابرش واشهد ما كان حال الذين شهدوا عليه فال لم يكونوا 12. R عليه انه اعتقه عدولا وانمـــا ردّ ابن ابى الليث امرهم الى رجلين فعدلاهم 13. After [ومبذّر ; بالعطوس 19. R اسماء هما no space left for names in Ms. R 2149 ومعذِر , 5893 ومعذّر

133,2. [منعته R, Ms. ودمعه ; [وطـــا Ms. بطـــا , R بطـــا الحرير 3. [الندا R; Ms. الندى ; [هادى R; Ms. اذنى 4. R داشما 16. Before ويقول something evidently is omitted!

134,2. Ms. احاشوا , R اتخاسوا ; Ms. reads ابرهم ? Perhaps الانت اذْ أثرهم but the line does not scan. 7. [فمعمله Ms. + مـــا 13. R فامتنعوا , يتشبهوا 16. R لبس 14. R كان قوى اهل مصر

135,5. [ايام R امثال ; R كل 6. R 2147 الحشر , 5893 الحسّر 8. R نعوت R ; فلمن دَعوت 10. Ms. او مخبر ; يجدوا بها ; حرف ; يفرعون الوشيخ ; بمعضل 5893 , بمفضل 2147 11. R تروا بهـــا R ; Ms. [مـــروا 12. Ms. ومفقر ; R ومقتراض [مقفر R مقتر 13. R اللجاج ; مدججا R :

R حتى الاهلية احتياطا ثم لم يفعل ذلك 7. So Ms.; Read محمد بن
سعيد 12. الى غير ثقة | R الى من يثق به 18. R الى ان ورد عليه
كتاب من العراق بعدم التعرّض له فكفّ عنه

127,1. Ms. يوخذوا 5. R وقال ابو عمر اخبرنى ابن قديد ان
الواثق لما ولى الخلافة ورد كتابه بواسطة ابن ابى دواد على ابن ابى الليث
بان يمتحن الناس بخلق القران 7. R وملأ 10. R >والشافعى ; R
المسجد الجامع 13. ضوضا] R حفلوا ; صراخا] R ماجرا 14. Ms.
وطليسانه ; رقبته] R عنقه 15. R >بعمامته ; كذا وكذا] R مخلوق
16. R فطوف به على تلك الصورة 18. Something missing in text. R
ولذلك صنع محمد بن عبد الله بن عبد الحكم هجم عليه مطر فاخذ برجله
فوثب محمد فاراد ان ياخذ قلنسوته 19. R >فاخذها

128,1. R فطوف به ; R على طائفة المعتزلة 2. الحسين بن عبد السلام
i. e. al-Jamal: see Tallqvist, *Ibn Sa'īd*, 101 and authorities cited there.
4. وولبيت] R ; Ms. دوم ; وليت] R برم 5. Ms. بحست ; R 2149 بخسته
للعلم . 2152 also للعلم ; R 5893 ينابعا 7. R 5892, 2149 وكذا ابن ابى
ليلى : فريقيم] R 2149; Ms. and R 5893 فريعهم ; زفر] R 5893 زُفر
8. وحطمت] R 5893 وعظمت 9. الزمت] R ; Ms. الوقت ; الحضيض]
R ; Ms. الحصير in both cases. 10. R 5893 والملائكة ; R 2149 واجلتها
11. Read هُرمز : R 2149 ان ابن هرمز ; but 5893 ابى ابن هرمز ; ربيعة]
R 2149 تُبعه ; 5893 بيعه 12. Ms. تجبر على قوم المدى لبست ; R
لم يتجبر لبثت على قدم المتحدرى . Perhaps read : على طُول المُدَى 13. R
5893 اعتنطك السنةً ; يضمر 14. R 2149 ينفق ; 5893 ينفق 16. R فشهر
بهم 17. R لم يرض ; بها] R به

129,3. R فحمله 4. ذو النون] R ; Ms. ذا النون 5. R ثم جاء فوضع
يده في يده واجاب 7. فطوته] R 2149, 5893 وطرّدته ; وطال] R 2149
واطال . 5893 ولطال ; Read يُحْجَر ? 8. R 2149 عمد الرياء ; R 5893 يعمر
Read مداخلا 9. Ms. وكفرك . R وكفر بكه ; خبر] R حتى 10. R >line.
11. R وثوى : خفيه] R حقبه 12. R فاتى به لعريج او كابي الندا
13. R 2149 وكذلك ; 5893 ولذلك ; بالخبيث] R 5893 بالحبيب 14. Ms.
سلطانه corr. to سُمطانه . R 2149 شمطايه , 5893 شمطانه ; اقلبت] R

118,5. Ms. وشهر 7, 13. Ms. قاضى 8. So Ms. Read كيدر 18. Ms. بحربه , R باحرث ; Ms. يتخم , يولى

119,9. Ms. فيه رجلان فيه رجلاً ; read فمرّبى رحلان ? 18. Ms. له

120,4. Marg. مالكى 10. Space for one or two words in Ms. Acc. to R nothing omitted. 11. صحن] R ; Ms. صحرى 14. شاهده] R باشره 15. Ms. القضا ; R ولم يبق حبس يتولاه القاضى حتى وقف عليه وعرف وجهل اموال الغلتين 18 R وجوه متحصله وغلقه

121,5. ليس] R لا 9. R اشهد عليك بما قلت 12. R اضرب 13. R فقال الامير لاجد واخشى عليه من نادره هارون انصرف من هنا 14. R معه احد 15. R لما بلغ ذلك له اما ازدد الى امير المومنين الامر Read أما 18. R قال ابو عمر الكندى لم يزل امر هارون مستقيما حتى وقعت المحنة فكتب ابو اسحاق وامير مصر يومئذ اليه من ابى اسحاق

122,7. R بامتحان الشهود 7. Peculiar that Ms., with one exception, omits word مخلوق, as if a theological cacaphony! 9. Read إنّ 12. R الا من انتحل منهم هذه النحلة 13. Ms. والبلوغ 16. Ms. فقدمت

123,4. Ms. بمثل changed to بما مثل ; Ms. وادمه 9. R جمادى الاخرة 15. اقرأ] R ; Ms. اقرّ 19. Here and

124,5 etc. Ms. always ابن ابى داوود. For Ibn Abī Duwād see Maḥāsin, index p. 561 s. v. احمد ; *Mushtabih*, 196 and Patton, *Aḥmad ibn Ḥanbal* passim. 2. R . . . بحيث امر بحمل البويطى الى العراق 3. Ms. الحمرى ; but see *Mushtabih*, 122. 4. R على المعافات من الدخول وتحمل 7. R في المحنة 8. Ms. يونس بن عبد الاعلى 8. Ms. دار 9. Read وتحمّل 12. R فجاءه Perhaps تجاهُه 13. يودع] R يوقع ; Ms. and R ظاعن 15. R فقال لمن هذه قلت قالها ; R فقلت له 16. R انشدتها

125,1. H وقد كان تثقل ; Ms. داوود 5. Maḥāsin, I, 669 uses the adj. of the previous Cadi Hārūn! Marg.: الخوارزمى حنفى 9. R ثم الاصم دخل مصر فيما ذكر ابو عمر الكندى قبل ان يلى القضاء في سنة خمس وثلاثين ومائتين فانتسب محمد قاضى لكنية ابيه فصار يقال له محمد بن ابى الليث لذلك 18. الخراج] R جمل

126,2. وشاهد] R وباشر 5. Read الليث ; R عن كل 6. يتولاه الى]

110,2. R من حقه وصلاح 12. Ms. فاخذ 13. Ms. كذى ; ليلا reading uncertain. 16. So Ms.; read حدّثنى علىّ ?

111,5. Margin: وقال ابن يونس توفّى بمصر في المحرّم سنة سبع [عشرة] ومائتين كـــذا بن الستيتى (?) رفق بـــه 6. Marg. مالـــكى 10. البويطى] R; Ms. البوبطى in all cases. 15. R لا تول قضانا غريبا ولا 19. وبالزّاء: زراءا] R; Ms. والزراع 10. Ms. اصبع; R always اصبغ which is right; cfr. *Tuhfah*, 8; Ms. الفرح

112,2. R والمقامة 3. يحطهم] R يجعلهم 7. Margin: اصبغ بن الفرج بن سعيد الفقيه مولى عبد العزيز بن مروان كان فقيها مضطلعا بالفقه والنظر توفّى يوم الاحد لاربع بقين من شوال سنة خمس وعشرين ومائتين قال ابن يونس في تاريخ مصر ذكر زيد بن ابى زيد بن ابى الغمر عن احمد بن وزير قال كان اصبغ بن الفرخ (*sic*) خبيث اللسان يجعل هذا الامير 12. R لا يسلم (?) عليه احدا لما كان لسانه صاعقة فيمن راى منهـــم

113,5. Read آلف 6. R ووصله بالف دينار 12. R تنجى, R فامتنع من تنجيته 15. R والانه; والفقه ?

114,3. R والمسلمانى; مثـــل فلان الحاذك] So Ms.; ? R السُلمانى Read السَلْمانى and cfr. *Tuhfah*; 163; *Mushtabih*, 270. 7. R يبلغك جعل له صاحب مسائل 8. Ms. احد 13. Ms. مسائل; R الشهادة 15. Ms. ويحدثوا 17. Ms. عمر; Ms. فقدت قضيـــه, R تســـال له 18. Ms. منزل ففسدت قصه

115,3. Ms. حفه; R حار منه حقه 4. R ترى مـــا يزيد ايريد ذبحه 10. Ms. اذ. Read, perhaps. أذلّك

116,1. يا هذا ? 2. R امرها, راديا 7. والهدير جـد ابى المنكدر *Mushtabih*, 541; cfr. *Tuhfah*, 191; Ibn Qutaibah, *Ma'ārif*, 234; Ms. تنتسب, R as text. 8. R 2149 يعلمه; 2152 as text. R وهل للعير منتسب, but 5893 للغيـــر 9. R معرته; 2149 معـــرية; Read يَخاف 18. فتبسم] R فاتفق انه ضحك في حال الخصومة

117,1. R كان بمصر جماعـــة من الصوفية وكانـــوا يامرون بالمعروف وينهون عن المنكدر وكان عيسى معهم 5. R فاذا لامه اخوانه; R من وامر بعزله 12. Ms. ابا اسحاق; R القيام بحق الله

17. R عميل الى الغلمان ; R يليد , *Tuhfah*, 19. 18. السحر] R + وكان ارسل اليه

101,3. Ms. قاضى 10. قبل ; Ms. المامين 18. R فمن ظهرت منه جرحة اوقف شهادته

102,5. خرج ; على] So Ms.; read يحيى ? 10. فاوقف

103,1. R (2149, 5893) غراميل . Lines 2 and 3 wanting in R. 4. R 2149 كراكر , 5893 كداكر ; الشريد] R البريد 5. R وافقة الروس 6. R قطعة القدم الطريد 7. R الحيرة ; البريد] R (2149) الثريد 8. R 2149 التبابين] 9. Ms. uncertain. مناميين الخدود ; 5893 ميامين الخدود ; R 2149 التباس ; 5893 ... التبا 10. R صلالا لا من . Lines 11 and 12 change places in R. 11. R وحوانيت ; Ms. عبود , R as text. 12. جرج] R ; Ms. جرجه 13. R> line. 16. R في الوصايا

104,1. اضرا] R انزى 4. Read بن عمرو بن خالد 11. Ms. وحدوها 41. Ms. ولو 19. But 50, 12 يزيد بن عبد الله

105,5. عقبة] Ms. ends sentence here. 6. Ms. حسر بن معمر punctuation uncertain. Marg.: وذكر ابن يونس في تاريخه ان عبد الله بن بلال (?) الحضرمى ولى قضاء مصر فيكون عدّتهم على هذا عشرة 12. Ms. رجال

106,8,14. Read السَّرّى as Ms. 15. Ms. بينهم

107,1. Marg. حنفى ; read السرى 2. R جمادى الاولى 5. R المصريين ; Ms. لامه] R ; Ms. لابيه 7. الجراج 6. Ms. عميّة بن عيسى R المغربيين 8. وتستريح] R ; Ms. ويستريح ; After R فاخذ مساتله ابن ابراهيم منه القدر المذكور فلما ولى عيسى بن المنكدر بلغه ذلك فسجن معاوية الاسوانى في سبب ذلك 16. R فتغير ; but A as text.

108,1. R ان يتوقف عن كتابته 2. ابنة] R اسحاق بن ابراهيم ابن الجراح 4. قال 7. خلق illegible in Ms.; R as text. 10. Read الخصيب 12. R اعتابه عليه

109,6. Ms. >الله ; Ms. عبيد الله بن طاهر 13. Read كتاب 16. So Ms.; read ابى الرقراق 18. Ms. عبيد بن السرى ; فيه] R ; Ms. > 19. R مثله ; Ms. لا , لمّا or لأسكّن ?

89,11. [لما Ms. مـا ; Ms. وحَصره 13. Ms. وافاقاموا ; تدلوا 18. Ms. وتصير

90,6. Read مرمّته 10. Ms. واتو

92,15. Ms. يحيى عن ; فيحيّى عن R 5893 ; يجبى 2149

93,5. R واشار عليه ابو رجب بمطالبة العمرى وبستجنه ففعـل القائم في نصر 8. R بجنايته 11. R وطالبه بما صار اليه من الاموال وكان قد حول امواله قبل ذلك الى مدين 19. R العمرى

94,1. R فتحمل بما له 2. R وظبى ; Ms. بحشاشته 11. [احمد So Ms. Read محمد 12. Ms. عمرو ; R وافـد الى العراق 14. Ms. الامير changed to الاسين ; Ms. وذكـر ; Ms. قرفعوا 15. حوتكة ? 16. Read البزيد 17. Ms. اللحاق 18. [الوفد R الحاف

95,6. R (5893) يا بنى النضر آمر موالدا فاستحنوا عنا تحرنو السحل In Ms. on margin a long note in later hand. 13. [البينـة R + على على R ; وأبطـل R [فنقضّ 16. نحصر Ms. ; بطـلان دعوى اهل الحرس نفسـه

96,5. [انه Ms. لكنه 6. Ms. يحلـو 9. Ms. وقضايا جور 10. [اذ Ms. ان 13. Ms. وتنسب 14. Ms. يَضُرب 16. [هتيع Text not clear.

97,2. R للقضاء 8. R فلحقته آفة فانكسر 9. R لما عرّفوه بنسبتى 12. Ms. عمره 13. Ms. وتقول وتقول 16. Ms. فهو على في كل سنة ونصـف

98,3. وثـب ? 4. So Ms.; but marg. لَهيعـة 5. Ms. يـدعـوا 10. الغيلانى ? *Lubb al-Lubbāb*, 191. 13. يقول لمّا ? 19. R لاجل اكله يؤكل R [تاكلوا ; في بطونكم

99,3,4. Ms. ارجوا 6. R موجير 9. Ms. لما , R ما 9. R وتفرق 10. R فعُهد R [ولى 13. الامراء R [السلطان 12. ومراقبه

100,1. [كاد R *(2149, 5893, 2152)* كان 2. R يقرى ; R *(2152)* تعـادره 3. Ms. والاشتوم (which read, cfr. Ibn Ḥanqal, 90 ; Yāqūt, I, 276), R (2149) والاستـوم 2152 , والاشنوم ; Ms. يقـوى ; R *(2149, 5893, 2152)* مغالبـه 3. R *(5893)* رشيدٍ 4. Ms. لقد 5. [بسنة Ms. نسمه , R 2149 بسمه. 5893 نسبه , 2152> ; R 5892, 2152) بعد ان اعدت 8. Ms. ومه 13. [مع originally على ; seemingly مع written over it ; R قـدم مصر صحبة

الحوتكة R ; بنوا حوتكـة .Ms .7 وانفق .Ms .5 سجّل بان لهم اهل *Ishtiqāq*, 319. Read الحافِ *ibid.*, 313 ; *Tuḥfah*, 5. 22 ; *Mushtabih*, 12, 1. 8. افر عندى] R ; Ms. ابو عدى .9 الخطوط from R : Ms. has الحدود crossed out. 10. R قصة 11. Ms. الحرسين , R الحرسانيين : Ms. وصفها 12. Ms. الديوان . R لديوان 16. Reading with R واهل الحوف من الشرقية ; Ms. واهل الشرقية Tallqvist, *Ibn Sa'īd*, 25.

82,3. Read قضاعةُ 9. R عصابة ; عجب] R جاعة ; R (2149) فتعرّبوا : R يتذبذب 11. R سفاهم واجلبوا 14. Ms. يطيفوا ; يغـدوا 15. Ms. ويروحوا ; يشدوا 16. غناية] R طريقة

83,5. I have added بها ; Ms. تشدوا 8. Ms. وبكى 9. تبكى] Ms. دمقا 11. Ms. بعين 16. العلى] المعلّى ? Tallqvist, *Ibn Sa'īd*, 101 ; عمرو So here and **115**,7 ; but **94**,12 and **95**,11 عمر 17. Ms. معلا 18. R (2149) والجـوا يضحك 5893 ; والجو (2149) R [والجُوّر ; كم كم 2153 but ; كم ذا 19. R تغضى

84,1. R (2149) ليـت الاثنين 5893 ; ليت الثلاثين 2. فاشرب] R (2149) وانـت 5893 ; رايـت 3. R بالعرب زوّجهـم 4. R (2149) فليكشفن لما 5893 ; فلتكشفن لما 9. R لو قـد ملكت 10. يسمّونه] R يكنونه : *ib.* يشبهونه بابى الندى مولى التلوميين وكان مشهورا في اللصوص ; Ms. دلى ; see *Tuḥfah*, 17 ; *Ishtiqāq*, 322, 1. 18. Ms. unpunct.; حَبَشّى , حُبْشّى , حَبَشَى ? *Mushtabih*, 142 ; *Lubb al-Lubbāb*, 75.

85,7. Ms. تحربه دن ومرد 9. Ms. فكم تـد لبنى 10. حديج 11. Ms. لتحى طلبت ; the first word evidently ليحيى i. e. attributed to Yaḥya al-Khaulānī! Ms. قلم نال 17. Ms. بنيل 18. العمرىّ] Ms. دامـرو +

86,2. Ms. وهاذان 8. Ms. and R وسرت بى , read وسرتنى ? ; قرقف] R فرقت 16. العمود] R سارية

87,7. بن ابى ايوب ? 10. مستودع ? 19. Read with Ms. عبيد الله

88,7. Half a line blank in Ms.; in the following Isnād something is missing. 11. Read بن موسى 17. نَمِر So punct. in Ms. But see *Tuḥfah*, 191 ; *Mushtabih*, 74. 18. I have added في

ومائة وقال ان هو ولد سنة سبع ومائة وتوفى ليلة السبت الرابع عشر ليلة خلت من شوال سنة احدى وثمانين ومائة 8. So Ms.: Read عبد الحكم يقول 12. Ms. جاراً 17. [ابى .Ms الى above which حدثنا

74,3. Marg. حنفى 9. R وكان القضاة يحضرون مجالس الأمراء 12. R واوقف شهادة 14. قدم 15. R لفعلت وفعلت يا كذا يا كذا 16. [فوثبوا R; Ms. فوشوا; Ms. هماد, R وتولع باشرافهم حتى غيرهم خوصم اليه هاشم

75,3. R في مالى ما يدعيه بالغا ما بلغ 5. R فما اجابه

76,1. [تكبّر R نكدا 6. R ما وصل ان اكتب الى 7. R بما بصرت الآ الله يعنى ان R; بدل R [يذلّ; قاضى .Ms 10. به بين الناس وآخذ الفضل 13. R ابنه لما قدم عليه صار يأتى الى من عنده مال الصدفى 14. Read واعيد لك الاصل

77,1. So Ms. Read ابى عون **118**,10. 4. R فاقامه وامر به فبطح وكان مولى زبيدة فارسل R; الحمره .Ms; اقدم .Ms 6. وضرب عشر ذرر [ورفده 9. فجا به .Ms; بن عوف الزهرى 8. R الى زبيدة يشكوه فشكاه للرشيد R 13. Marg. مالكى

78,1. العُمَرى *Lubb al-Lubbāb*, 172. 9. [وثمانين] Above in Ms. وثنتين 12. Perhaps وجعل اسمائهم ? 16. Ms. ابو 17. زكرياء; Maḥā-sin, I, 730; *Ḥusn*, I, 129; Yāqūt, II, 240; *Mushtabih*, 102; Ms. نجيح, punct. acc. to *Tuḥfah*, 120; but see *Mushtabih*, 24. 18. غَنَج *Tuḥfah*, 90; R فنج *(Mushtabih, 367)*.

79,3. R في عمارة 6. R مسائل; Ms. مادل 11. Read بن يزيد 12. Ms. بينه نعل 15. Or مُطَرِّف *Tuḥfah*, 110; *Mushtabih*, 487; *Taqrīb*, 208; Ms. وابو 14. العزيز 18. Ms. احدا

80,4. Ms. والمدسون 9. Read والقُرَيرى . وخالد , كبيش *Tuḥfah*, 96; *Mushtabih*, 424; Ibn Doreid, 194. 10. Read وسابق 13. Ms. [كانسا; العدى .Ms . فاكسا . Perhaps لابسا ? 16. [رجب So Ms. *Tahdhīb*, 217, رَحَب 17. حديج; يتحرشوا باهل ? On الحَرَس Yāqūt, II, 239. 18. Ms. ويوونيهم . R as text. 19. R ونطعن في ابائنا

81,1. R ليأذن لهم في كتابة R; يرفعوا .Ms; ان يجتمعوا مالا و

62,3. Ms. الربيــع , but marg. صوابه اليسع ; R [باختيار] بعناية R 4. R على الحكم 5. R ولم يعطيهما فاحتالا عليه فاستدعاه عسامة بن عمرو 12. I have added فاطعمه سمكا ثم ادخله الحمام 16. So Ms. فوليها 17. Read حبيش 18. Ms. المسور 19. A برد وغوث قاضٍ في محفة لها

63,9. Ms. بنوا

64,3. Read ابو 14. Ms. يزوّجوك

65,5. Ms. باهله فاهله 9. Ms. الجزو 14. Ms. marg.: مالكى . So Ms.: Read سعيد

66,1,7. Read قديد 2. Read ابيه 3. Ms. الرفـاق 6. Ms. الفضل 9. Ms. رجل ; Ms. جسيم ; R وقرة حشيم 12. Ms. ذو 19. Ms. فاذا ; read القِتْبانى Yāqūt, 4, 36; *Lubb al-Lubbāb*, 204.

67,1. R اهذا الثور 8. A وهو اول القضاة بمصر طوّل الكتب ; Ms. وفسخ , R as text; Ms. السحا , R الاحباس 14. Ms. مقال ; R as text. 15. Ms. اقاضى 16. R بالرقعة 18. Ms. طاهر

68,3. Ms. نطمه 7. نحاف 14. R أقضِى 15. R [بفضل] بلطف R 16. Ms. يدنوا 19. Ms. لَسْتُ ; R as text.

69,3. Ms. فاصغى ; Ms. وأنبنى 6. Ms. الكــروس , *Ishtiqāq*, 230. 10. R ولقد اخذت مهــرا لها كان عندنا وهذه شهودى حمير والمعافر : Ms. margin (partly obliterated) بين هذين البيتين بيت ذكره ابن يونس وهو

تَخَاصَمْنَا ذَحْلًا لِأَنْ بَانَ وَضْعُهَا وذلك أَمْرٌ . . . . تــه الْمَــقَــادِرُ

11. وان double. 15. A حسبك الله ; R حسيبك الله 17. Ms. المغافقى

70,4. R [النبطى] R النصرانى 6. R [انّكم] ; Ms. ايكم 12. Marg. مالكى على مذهب اهل المدينة القسم وربيعة والزهرى 16. Ms. الحرمى 19. R

71,3. R من كلّ ; Ms. برمتها , R as text. 7. R [المقرى] ; Maḥāsin. I. 562, Ms. المقبرى 11. Ms. بدر , R بدَير 12. Ms. نعمه 16. R قد جاءنى الفرج في هذه العرصة

72,15. So Ms.; مسائل ?

73,5. Three lines are wanting in Ms. on margin (in later hand): ع قال يحيى بن بكير ولد المفضل سنة سبع ومائة ومات سنة احدى او اثنتين وثمانين ومائة وقال البخارى يقال في شوال سنة احدى وثمانين

الى بيت المال ويقول انما 10. R لم استحق ان آخذ 13. Ms. :اعـد
جواب 14. Ms. على دينى ان sic! Reading is from R. 16. Ms.
يتحـوا

55,2. A R من امر جبسهم 3. A R اذا نحن 4. R عند من يحىء
[فانفذ 5. بقول القضا .Ms [بقول القضاة ; بعدك من القضاة بقولك
A. R; Ms. فافقد ; Ms. عمرو 8. Ms. ابـو ; Ms. اربـب 9. Ms. السباِىّ
11. Ms. ولبس 12. Ms. قرض 16. Ms. فرح

56,1. Ms. بن بك 3. Ms. قطّ 9. Read السباعىّ 11. [اثبتوا] Ms.
ىبثوا 13. Ms. سمابه 14. كندة ? 16. Ms. ? داروا ; Ms. حساد

57,3. See note to 33,15. 11. Ms. اعلمت 12. Ms. عبثم ; R as in
text ; [لما] R ; Ms. لما 17. [اليسع] R ; Ms. ليشع

58,11. [اصيب به العامة] Read اصيبت with A and al-Ṣafadī, *al-Wāfi*, Ms. Paris 2066, fol. 78 *a* ; Ms. اهيب الغابة 12. [اجـل] A نعم
14. Ms. على ضعف فيـه A ; ضُعف عقله وسُو مذهبه 17. [بالعراق]
R ببغداد

59,1 [ابى] R ; Ms. ابو 2. Ms. حديج 3. [اردت] R> ; R بان 5. Ms.
صمم 8. Read with Ms. ثلثين ; al-Ṣafadī ثلاثين الف 12. R وسادـد
18. Ms. يرا ; R فلم يروا شيئًا 19. عُلَىّ. So Ms. Read رَباح *Khiṭaṭ* (2d. ed.),
II, 93 : *Maḥāsin*, I. 152 ; *Tuḥfah*, 53 ; *Khulāṣah*, 336 ; Fischer, *Gewährsmänner*, 82.

60,3. Ms. تعدد . Read تعدى 4. [زمد] Read زمـن ; R في جنات
ابن ابى حسين 12. A, R الكوفىّ , Ms. marg.: حنفى وهو اول حنفى
A ; يعرفونه> 14. Ms. الى قول ابـن حفصة 13. A ولى قضـاء مصر
فثقـل R .ib وكانوا لا يعرفونه R ; ولم يكن اهل البلد يومئذ يعرفونه
على اهل مصر وابعضوه 18. Read اليسع

61,3. [مامونا] R موصونا 4. R وقلنسوة من خـزّ 6. R فقـام
اسمعيل واجلسه وامره ان يرتفع فقال مـا جئت الكيك زائرا وانما
جئت اليـك مخاصما 7. قد 9. الى 10, اقرا 11. Read ? لو امرتني
R والله لو امرتنى بالخـروج لخرجت من البلد 15. [يكيد] A, R ; Ms.
تكيد 16. Read [معما] A R مع ; R ما نقمنا عليه في ; اظهرنا معما
الدينار 17. Ms. رارح : *Mushtabih*, 208.

43,1. R لا ميـراث لولده الاحرار 2. Read مخرمة 8. Ms. سعيد Read سعد 9. Ms. يقضى بالشفعة بقدر 13. R احـد 11. Ms. نسر الحصص 15 Ms. ظبيان (*Tuhfah*, 78); but see *Mushtabih*, 328.

44,10. Ms. سعد. But *Khulāsah*, 210; *Taqrib al-Tahdhīb* (Delhi. 1320), 134 بن سعيد

45,7. So Ms. Read بن خلف 9 Ms. الجزو. A later hand has added: والحمد للـه وحده وصلى الله على محمد وآله 18. So ms. Read بن خلف

46,2. Ms. المسودة ; اثنتى A [المشورة ; R لما ملك بنو العباس مصر 3. [معافر بطن من قحطان *Ishtiqāq*, 227; *Tanbīh*, 488. 12. R اهل ديوان بنى اميه في زمن مروان بن محمد R براءة 13. Read ابن سالم براءة يعنى شهادة عليه 16. R ورقة فيها

47,6. [ابا] Ms. ابى 12. Ms. المغافقى ; but see *Ishtiqāq*, 285 بنو غافـق من الخزرج 14. R فلم يعجبه لذلك 15. رباهاه So Ms.; رجّـاه?

48,1. [النصيرى] Mahāsin, I, 350: بن موسى بن نصير ; Ms. خير فلم يردّ ثمّ تمّ على عزله A .7 فراسله ابو غوث R .5 واكام R [وثبت .4 12. Ms. المغافقى 14. R فقيها 15. [هونا] R هيوبا

49,3. محرم punctuation uncertain. 13. [استخلف] Ms.; read يستخلف 14. Read القضاء , وإنّ

50,3 [عمر] Ms.; read عمرو ; Ms. وابق ; read دابقا and see Mahāsin. I, 367; Yāqūt, II, 513. 6. R فيسلم عليه 7. Ms. فيقول وانّا ; R فيقول انزلـوا حتى نتحدث فينزل فما يفرج الناس عنـه فيتحدث معنا 8. Ms. ناحيه ; read ناحيةً 9. So Ms. Read ويخلو

51,3. R لا يتحاكمون اليه 13. [مسدا] R سدًا 17. Ms. خيـرا : R بالخير 18. R حتى فسدت

52,1. So Ms. Read بن خلـف 3. I have added رجـل 4. Ms. ان يكون لغيب عنده R ; عمه 13. Ms. وقسطا لسكنا 9. Ms. واحد Cfr. Mahāsin, I, 386, 16. 16. Ms. عسب

53,17. I have added ان 17. [فافعل] R فاصنع

54,3. A ويبيعهما كل يوم , R فيبيع كل يوم رسنين 4. R واخر معاذ الله ان اترك R .7 .5. Surah 2, 151 ينفد الى اخوانه بالاسكندرية يشتغل بشغل له يختصّ به ياخذ رزقه بقدر ما اشتغل فيعيده R .9

36,3. R انّه 7. [وتخير R وعيّن 9. Ms. ابو المغيرة Read بن ابى
37,1. Ms. الحمار. R ارسل اليه الوليد فدخل عليه وهو على سريره
3. R ما جازاك 7. R كنت 8. Reading with R; Ms. تغضين 9. Reading with R; Ms. تدكرى; [عن R في; [شيئًا R; Ms. سى 10. Ms. فلوسى
ما يلينا H .15 فاما ان تقيمى مكرمه واما ان تنيبى ذميه R ;مدينه
شىء .18] H, R. تحتاج .17 Reading of H and R; به من امر الناس
H, R.; Ms. الوزير]: شيا Ms.; read وزير

38,4. Ms. يودى 10. Ms. [اختصما R احتضرا الى توبة; R فقال له
توبة متعها فامتنع فلم يلزمه بذلك ثم جاءه الرجل بعد ذلك في شهادة
لرسا 17. Ms. براه 16. Ms. مزوجها 11. فلم يقبلها وقال انك اتيت
uncertain and unintelligible. R ومن طريق الليث ان توبة كان يقضى
في الرجل يجعل لامراته ان لا يخرجها من منزلها ان له ذلك اذا شاء
39,1. R كان يقضى بالشاهد واليمين في الشىء اليسير 8. R ومن
طريق المفضل بن فضالة ان توبة كان يقضى في المراة المدخول بها اذا
افلس بصداقها ان يكمل لها صداقها وما بقى من ماله كان للغرماء
12. عبيد] So Ms. Read عبد 13. R من اشترى منكم رقيقا لم اردّه له
بالعيب لانكم تبصرون ما تشترون فان بعتم سكتّم وان اشتريتم اردتم
ولا يقبل شهادة R .17 Perhaps أُرَدُّهُ Ms. ازوه. [ازويه ردّه لاولا كرامة
يمنى على براى ولا برارى على يمنى بل يتركهم الى عشائرهم ليصلحوا
بينهم

40,5. Ms. من التوا والتوارث 7. الصومى] So Ms.; perhaps الصدفى
99,5. 9. Ms. وميه 11. R الذى استشهده ان كان قد غاب او مات
13. Read خزيمة

41,1. R تدبيرك 2. عوف] So Ms. Read غوث **40**,15; **50**,19.
3. نشبى] R نشى; لبد] R ولد 4. تقاذفت] R; Ms. تعارفت; ففزعن]
R فنزعن 5. R 5893 حشمت; 2149 جهعت. 6. R لله 12. Ms. وشهر
13. Read الامير 16. So Ms. Read سعد 18. أحدا

42,3. R ان تعطاه الا ان شرط عند الاملاك ان لا تعطى الا على
فقضى خير بان R ?تُرَدَّ [ردّ .12 يشترى R [يبتاع .8 شرط مسمى
يوصى 13. Ms. الحمار من ضمان المشترى فتردّ الثلثة الى الذى دفعها
17. ولد] R اولاد. 18. Read مخرمة

7. وصرّفت or وضربت; see line 13. For subject matter see Bukhārī (ed. Krehl), II, 47; Shirāzī, *al-Tanbīh*, 135; Sha'rānī, *Kashf al-Ghummah*, II, 18. 8. Ms. وان خفا من الامر 10. A unintelligible; perhaps we should read فانّه ليس الّا لمَنْ فعله or الّا مــن فضله 15. So Ms.; Read بن ابى صالح 18. Ms. رجل

31,1. For second فقال Ms. فقلت 4. Ms. فكسبيله 5. Read النضر 6. Ms. repeats by dittography ان عمر بن عبد العزيز عن عبيد الله عن ابيه عن الليث after عن الليث 12. Ms. الم 13. [وكـن perhaps وان? 14. Ms. يسلون 18. Ms. فهو افضل; Ms. يبلغ 19. Ms. جعل

32,11. Ms. ولا يمكن غرماوه 17. Ms. sometimes حــــذام , خذام or حذامر as A. H has خذامر

33,2. R سليم 3. R فسألهم فذكر مثله لكن قال فعرفها له عمــــر فكتب الى ايوب بن شرحبيل بولاية ابن حذامر القضاء فـولى القضاء من سنة ماثة الى سنة خمس وماثة وقال ابو عمر وكان قدم الشام في فتنة من اهل مصر على سليمان بن عبد الملك فاسالهم عن شىء من امر فاخبروه بما تعجب ولم يتكلّم عبد الله بشىء فلمّا خرج قال عمر بن عبد العزيز له يابا مسعود وما منعك من الكلام مع اصحابك قال خفت الله ان اكذب فحفظها له عمر ولمــا ولى الخلافة كتب الى عامله بمصر بولاية عبد الله القضاء 8. الرقراق *Mushtabih*, 350, 1. 9. But see **75**,4; Khazrajī, 334 موسى بن ايوب او بن ابى ايوب 10. عتبه. So Ms. But see note to **11**,11. 12. مصــر? 15. Maḥāsin, I, 434 خُبشانــى or خيشانى; *Mushtabih*, 133 الحَبَشانى; *Tuḥfah*, 148 has only الجيشانى. Maḥāsin سعد for سعيد; Ms. المهرى. *Mushtabīh*, 58.

34,2. Ms. فاعطى 5. Ms. صغيران 6. Ms. رشدا 9. R قال ابو عمر [عـوف 10. لم يقبض منذ ولى القضاء بسبب القضاء درهما او دينارا So Ms. Read غوث 11. R ما احدث في القضاء سوى حورتين; R غوث 13. So Ms. Read عبد الرحمن 17. R + قال ابــو عمر بن سليمان الكندى وهو اوّل من ولى القضاء بمصر من غير العرب

35,6. Ms. يشكوا 8. Ms. فُضالة 9. Ms. حملة Read حَمَلَة **69**,17; المغافقى 13. Ms. بن صالح 18. Ibn Doreid, 209 شَمِر; 259 شِمْر. Cfr *Tuḥfah*, 72; Ṭabari, I, 910, note *a*; R ابى شميرة

10. So, also, A. R وارسله الى المرابطة بالاسكندرية 13. R الحسنى, cfr. عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة A

24,8. *Khiṭaṭ*, I, 302, 12. 10. Ms. عمرانا 12. [انا] R ابا ; 5893 انسا; امثلى 2152 R ,امثل .13. Ms ارض النجاشى .Ms يثرب , بن .Ms انا 2152 شتت 2152 , نُسيت R 5893 [نسيت سنى R , مسمى or مسى .Ms 14. Read فبلغ 16. Ms. الرمى or الرتمى , but see Maḥāsin, I, 278, 11. 19. Ms. يحجوا

25,1 Ms. التخنيث , R 5893 , التخنيث 2152 كيف يرتب 3. Ms. line on margin with note ثانى صح i. e. it is the second line. 5. R ;معاتَبه? 14. القِسم 12. Read فاتفق نزل الامير قبل ان يوقف القاضى بينما عمران جالس في R ; 16. Surah 2, 131 ; R عيوب ; نعاسه .Ms المسجد يرهب ان يوقف للناس في ذلك القميص اذهبت الريح فالقت سحاه فارختنا في حجره فقراها فاذا فيها

26,11. So Ms.! For second عبد الواحد read عبد الرحمن

27,10. Ms. وغلان ; but H I, 123 ابرهيم بن نشيط الوعلانيّ (cfr. Maḥāsin. I. 436 ; Yāqūt, 4, 933) نَشيط *Khulāṣah*, 19 below; *Taqrīb*, 22. Read وقد 11. اعيدي so R ; Ms. عيدى [فاتت R [فاحضرت وماء] R R [فاعطاه 14. فان الحقوق لم تدعنا نشبع من الخبز R واذا فيه ما فعاد اليه وهو في مجلس القضاء فشكره فقال R :فاستدعا فدفع له اخروه عنى

28,7. Delete second قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن 10. [ثم دفعه R منهم والد المحدث 13. R اعدته R [دفعته 11. وادعى انه اعاده اليهم R ولايته الثانية? [الثانية عياض بن عبد الله H .14 عبد الله بن لهيعة but see 29, 1 : 32, 14. 16. A على وهو عامل لاسامة بن زيد التنوحى رزقها .19. Ms اليعروى 17. R اليعرى

29,5. R في رجل خرج راكبا فرسا فصدم 6. R ان يعقلوا عنه قال ولو انه المقتول لطلب مواليه عقله فكتب اليه عمر اعلم ان عامة الموالى وقد جعلت 15. R twice in Ms. فاجعل .9 لا تحفظ انسابها فعاقليها وقضى على الغلام للصبية R ; ذلك اليك 16. Note on inner margin حد? جزة?

30,3. لا ياخذ] Ms. يوجد 4. Ms. اقضا ; Ms. دار 5. Ms. ببعض , ما

كيف زعم 11. So Ms.; read المرادّى 12. Ms. and R استفرع 15. وابن
[خالد Ms.; read بن 17. R خليج مصر, but see *Khiṭaṭ*, II, 143.

13,3. R بشر 8. Surah 2, 233. Baiḍāwī, I, 122, 20 11. Ms. من مرثد

14,2. R متى ولى. So Ms.; read probably المسيّب 5. Insert عن before عبيد; Fischer, 54. 8. Surah 2, 151. 11. بالشام] A ببيت المقدس 15. Read مسئلة as Ms. 19. R سعيد بن المسيّب

15,4. ابلغ] A اقرا 7. A بن ابى السمح عن ابى الليث بن العلاء بل كان يفضل عن اهله واخوانه 12. Ms. نعصل, R بن عاصم القاصّ 15. Ms. يقض 16. R الطلاق; Ms. رباح بن طمان. See *Mushtabih*, 328. 17. Ms. varies bet. سعد and سعيد. For latter, see H I, 130; Khazraji, 5. 19 R جذعت; Ms. قد عتقها, R فاعتق الامّة

16,1. Ms. وبركوبها 4. اذن] uncertain. Ms. اخذ with ذ beneath خ. 9. Ms. تكافوا 10. عند uncertain, text blurred. 12. Or الدَوْلابى 13. المُقَرّى ? 16. Ms. نوصل

17,3. R وكان يرجع 8. So Ms.; read بن ابى معوية 11. R سالته لان 19. Ms. امراة عن صبى مولود هل يجزى عن رقبة فقال نعم اعتقيه

18,4. Or بن ميسرة (**23**,7; **46**,1) as *Khiṭāṭ*, 2d. ed., 4, 143; Khazrajī, 199. 5. Ms. ولى قضى 6. Ms. شَراحبيل; but A R H شَراحيل 13. Ms. الف i. e. الّف 15. A ومسجده الذى بفسطاط مصر. R calls it, also, مسجد الاديم 19. Ms. تحس; R تحس مولى لتجيب

19,5. Ms. الف 7. R وان فعنده; R ثمّ دخل مرّة اخرى فقال له 9. R وعيت 13. Ms. وشهر

20,1. So Ms.; read بى ابى معوية 7. Ms. قاضى 13. Ms. جهر, marg. صوابه جفر 16. Ms. فيستادنوه

21,2. عرق] Ms. مرق 3. Ms. بحرر بطنه; Ms. مجموع 11. (15; **22**,10) Read حُدَيج. *Tuḥfah*, 33. 13. Ms. ونصف

22,7. Ms. القبيل; R القبيلة 15. Delete second عبد الله بن 19. Read عمرو بن خلد as in Ms.

23,1. Ms. not clear, prob. فحزم see *Khiṭaṭ* I, 302, 13 (but Maḥāsin, I, 233 مخزوم). 3. R فحدم 4. So Maḥāsin, I, 233, 4; R يختفى; *Khiṭaṭ*, I, 302, 10 يقتفى. لمكانه] R لانه كان ولى العهد 6. Read حديج

II. Abū-l-Maḥāsin. I, 137. 4. Ms. عمر, marg. عنز. Read عِثْر, *Mushtabih*, 388; *Khiṭaṭ*, 2d. ed., 4, 17; al-Ṣafadī (Ms. Paris, 2064) 160 *b*. A سليمان R سَليم 5. R وكان قبل ذلك يقضى 7. Ms. عثر, and so always; [قضى So Ms. Read قصّ, *Tuḥfah*, 177; *Khiṭaṭ*, l. c.; al-Ṣafadī, l. c. اول من قصّ بمصر 9. Read ابو سلمة as Ms. 12. Ms. يقض. Read يقصّ? 14. [بيّن] R من 16. Ms. قاض

6,2. صحّ ثلثة evidently added by copyist; i. e. he made three *sujūds*. 4. Insert [ابى] before ربيعة 5. [بنت] originally نفس, but corrected. 6. Ms. ضبة 13. Yāqūt, 3, 193; Ibn Duqmāq, 4, 32. 16. Ms. قال ابو عمر كان كعب بن : R خالد فبا العرب كثير كثير من البربر ضنّة كثير البربر من الموالى وهو ابن بنت خالد بن سنان صاحب حرّة اشجع. On reading نار الحدثان see al-Bakrī I, 375, s. v. نار الحدبل.

7,6. [قتل] Ms. ثعل 9. So ms.: foll. misplaced, belongs to preceed. biography. 11. Ms. ناجيه 14. Ms. القران 17. = يا حنش R لحنش 18. Surah 51, 17. 19 or الختّلى

8,4. [لاتممتها] R لردت 5. But **48**,3: **44**,10 سعيد! 6. [قفل] Ms. الحسن 7. R يجاء ,يدرى 8. [فاقمت] R فيه 10. But **25**,11 نعل 15. صعيد so R; though he is often cited simply as ابن عفير

9,1. Probably عُلَىّ بن رَباح, Fischer, *l. c.*, 82; al-Ṣafadī, 160 *b*. 2. Ms. فاقره 11. Ms. الجرج 12. Ms. وسحم 19. Elsewhere ابن ابى ربيعة

10,6. [ياخذ] uncertain; so R; A يامره. See Ṭabarī, II, 279. 10. [ابن] Ms. بن 12. ومعيما as A? 13. Ms. قاضٍ وقاضى. Read قاضٍ وقاصّ Ms. فوعظو. R فوعظوه في بيعة 14. R لا انا اعلم 17. Ms. ملا. R واما انت يا كريب فانّ صوبك في العرب وليس عندك شىء 19. So Ms.; read قاص

11,4. R الشرطة 8. Read المُرْدىّ 11. R عتبة بن الفحدم. But read عقبة. Maḥāsin, I. 183; *Khiṭaṭ*, 2d. ed., 4, 140. 17. So Ms. Read يونس and **12**,3.

12,1. R بما لا اعلم 2. Punct. acc. to Ibn Doreid, 315; Fischer, *Gewährsmännern*, 95. 7. R فاصاب فيها 8. [مسألة] R شىء 9. R من عابس

NOTES

The citations, either by title or by author will be readily understood. The reader will note the following abbreviations:

A = Ibn ʿAbd al-Ḥakam, *Futūḥ Miṣr*, Ms. Paris 1686, a photograph of part VI having been kindly placed at my disposal by Professor C. Torrey.
H = *Ḥusn al-Muḥāḍarah* of al-Siyūṭī.
R = *Rafʿ al-Iṣr* of Ibn Ḥajar al-Asqalānī.

I have used both eds. of the *Khiṭaṭ*. The second ed. is always specified.

3,1 fol. 134 b, right hand corner in later hand: توفّى ابو محمد عبد الرحمن [بن عمر] سنة ٤١٦ قال ابن ميسر وله من العمر اثنان وتسعون سنة وهو اخر من حدث عن ابى بكر (?) 2. Ms ولو 5. الكنـــدى rubbed out. 10. Ms. always punctuates لُهيعة; but see note to **98**,5; al-Kindi, *Wulāt* (ed. Koenig) 2, n. 5; Fischer, *Gewährsmänner*, 83; al-Ṣafadī (Ms. Paris 2066) 78 *a*: لَهيعة 11. Insert بـــن after عمر

4,3. Ms. قيس 8. Ms. حنوة. Cfr. Ḥ. II, 97, 7. Read المُقَرّى? *Tuḥfah*, 189, 3, note (in spite of Khazrajī 186). 9. Read الغافقى as A and H. Cfr. Ibn Ḥajar, *Taqrīb*, 179; al-Khazrajī, *Khulāṣah*, 149. A, H عماد; but cfr. *Taqrīb*, 275; *Khulāṣah*, 136. 10. Ms. صبه. A, Abu-l-Maḥāsin I, 22 صنة; Yāqūt, 3, 193; 2, 937; *Usd*, IV, 249; *Khiṭaṭ*, 2d. ed., II, 75 ضبّة. But see H, *Mushtabih*, 319; Ibn Doreid, 179. 12. A, R من الهلكة: جـدام 14. Read بعد ان نجاه الله + R; اذ انجاه الله منها+A, H [ابدا 16. So Ms.! Doublet? 19. Ms. قاضى

5,1. So ms.; but **55**,5 عيسى; الحسين] So Ms. Read يحيى H I, 131; al-Subki, I, 122; Khazrajī. s. v. 2. Read ابن ابى as Ms. 3. i. e. 41 A.

In the Index, the numbers printed in italics denote those places where the biography of the person mentioned is given. Names commencing with *ibn*, *abu*, etc., are recorded under the following proper noun. I have been unable to identify a few of these *Kunyahs*, and the bearers may possibly occur registered elsewhere under their full names.

It is a pleasure to recall the aid which I have received in reading the proof-sheets from M. Emile Amar in Paris, Mr. Khalil Sakkakin in New-York, and Mr. Khalil Bishara in Princeton N. J. Professor Jacob Barth has had the kindness to offer me some suggestions in connection with a few of the poetical extracts: and Dr. Nicholas A. Koenig has helped me to watch over the second proof-reading. To these gentlemen I am glad to acknowledge my indebtedness.

Columbia University, New-York.

Richard Gottheil.

reads as is printed. Many of the verses have undoubtedly suffered in transmission. In one or two cases I have been helped by Ibn ʿAbd al-Ḥakam, but more often by citations in Ibn Ḥajar's *Rafʿ al-Isr*, who has incorporated into his own work a good deal of Al-Kindi's text; however, only a few of the poetical citations occur there. Where no number is attached to the citation of the *Rafʿ al-Isr*, it is from Ms. Paris 2149. This Ms., of which I have a photographic copy, though well written, is not always reliable. I have controlled it, especially for the poetical quotations, by another Ms. of the same work, Paris 5893 (from the Schefer collection); and occasionally by Ms. Paris 2152, a somewhat shortened recension of the *Rafʿ-al-Isr* by the author's grandson. The notes have been kept within strictest bounds; they are intended to be purely text-critical, and not in any way explanatory.

Making use of one single manuscript, I have followed it's readings as closely as possible. I should, perhaps, have been bolder. Wherever I have diverged from it, the divergence is booked in the notes; more often I have simply printed the text of the manuscript and have suggested the better reading in the notes. Certain peculiarities, which are found even in old manuscripts, I have left unchanged, though they are decried by the grammarians. Thus I have kept the *elif maksūrah* for *fetḥa* and *ye* as, with very few exceptions it is written; the so-called *elif otiosum*, however, I have suppressed in a number of cases in which it is added only in carelessly written manuscripts. Long *a* is, in most cases, indicated by a superimposed *elif*. The word *jumāda* is nearly always construed as a masculine. I have also allowed the form مأتين for مائتين, which is constant. During, the process of printing, points have occasionally fallen out. Where the reading is self-evident, I have not thought it necessary to burden the notes with a correction. A renewed collation of the photographs of the manuscript has enabled me to correct some readings in the notes.

They formed the sixth of the seven parts into which his Futûḥ Miṣr was divided, and they give a short and concise account ending at the year 246 A. H. In the Paris Manuscript they are comprised between fols. 140b-141b, which would make up about thirteen pages of the London Manuscript of al-Kindī. This Abū Omar Muḥammad ibn Yūsuf al-Kindī was born on the tenth of Dhūl-Ḥijjah 283 A. H. (= Jan. 30.896) and died in 350 A. H. (= 961 A. D.). Taking the work of Ibn Abd al-Ḥakam as a basis, he has written a more extended annals of the Egyptian Cadis in seven chapters, stopping at the very time at which his predecessors' work came to an end. To these annals various editions were made. Abū Muḥammad Ḥasan ibn Ibrahīm ibn Zūlāq carried the annals down through the biography of Muḥammad ibn al-Nu'mān (d. 996 A. D.); but, unfortunately, this has not come down to us. A similar addition was made by Abu al-Ḥasan Aḥmad ibn 'Abd al-Burd, bringing it to the accession of 'Abd al-Ḥasan 'Alī ibn al-N'umān in 366 A. H. (976-7 A. D.). To this last a further edition of a few biographies has been made by an unknown author down to the year 426 A. D. Al-Kindī's work with the two last additions has been preserved in a manuscript of the British Museum Add. 1212, fols. 135-225 in the recention of Abū Muḥammad 'Abd al-Raḥmān ibn Omar ibn Sa'īd al-Bazzār known as al-Naḥḥās († 416 A. H. = 1025 A. D.). An edition of this recension is presented in the following pages.

For a full description of the manuscript, of the life of the author and of the authorities he used, it is a pleasure to refer to the introduction written by my pupil, Dr. Nicholas A. Koenig, prefixed to his edition of the Kitāb Wulāt Miṣr of the same author. The manuscript is fairly well written. The diacritical points are given in most cases, and occasionally punctation is added. Unfortunately, in many of the verses cited, both punctuation and vocalization are very frequently missing just where they seem to be most needful. For the punctuation I am alone responsible, unless it is expressly stated that the manuscript

to only in matters that relate to private rights, marriage, trusteeship, testamentary succession and pious foundations [1]. An old writer on legal matters, Abū Muẓaffar Yaḥyā ibn Hubairah (6th century A. H.) is reported by al-Sha'rānī [2] to have complained of the difficulty experienced in finding all the conditions laid down by the jurists united in any one man, especially those concerning his deep knowledge of the law, « for in our days the conditions that characterized the great doctors of the law are not found in most of the Cadis ». And Abu Ḥanifah expressly permitted the investiture of a Cadi, even if he is not deeply versed in the subtleties of the law.

The Cadis were thus in many ways important personages in Mohammedan civilization. Both as individuals and as a class they form a fitting subject for biographical treatment. Not only are the lives of many of them to be found in the biographical works of Ibn Khallikan, al-Subki, al-Kutubi, al-Dhahabī, etc., but the history of the Cadis formed a specific branch of Mohammedan biographical science. In his chapter on the 'Ilm al-Tarikh, Ḥajji Khalifah divides this science into the following subdivisions: 1. the general history of the Cadis; 2. the history of the Cadis of Egypt; 3. the history of the Cadis of Bagdad; 4. the history of the Cadis of Damascus. Originally, such histories followed the sequence of events, giving an account of the man and of the stewardship of is office in chronological order of events. At a later time the data here gathered formed the basis for biographical poems and biographical dictionaries.

The annals of the Cadis in Egypt were written down for the first time by Abd al-Raḥmān ibn Abd al-Ḥakam (d. 257 A.H.).

[1] Juynboll, *Handleiting*, 311; Snouck-Hurgronye, *Mekka*, I, 182.

[2] *Mīzān* (ed. 1279 A. H.) II, 204; Aḥmad ibn Muḥammad al Dardīr (1715-1786) in his *Sharḥ aqrab al-masālik*, II, 205 complains about the ignorance of the Cadis of Cairo; all they did was to affix their name to a document: *la yasma'u da'wā wala ya'rifu ḥaqqīqātahā... fayaktubu 'smahu wa-yaḍa'u khatmahu min ghairi ziyādati.*

received. In reality the Cadi was to receive no payment for his services [1]. Omar is reported to have said « The Cadi of the Moslems ought not to receive any pay [2] ». If he was poor, however, he might receive a stipend from the Treasury (Bait-al-Mal) and also payment for his assistants. Four times in the year a special seance was institued by the Caliph for the Cadi and the notaries. These took place at night and were accompanied with illuminations and ceremonial. Al-Qalqashandī gibes us a full description of these entertainments.

The conditions asserted above for the appointment of a Cadi were indeed ideal ones. Van der Berg has in this connection aptly cited the Latin proverb « leges sine moribus vanae [3] »; the uprightness of the Cadis depended only too often upon the state of society in which they lived. The ills which often beset our modern judges beset Mohammedan ones as well. In addition, the religio-political character of Islamic supremacy brougth it about that the temporal ruler, be he Caliph, Sultan or Wālī, too often interferred with the rights and the duties of the Cadi [4]. Appeal to this higher power was always possible; and so it has come about that to-day in most Mohammedan countries the Cadi is appealed

---

[1] See the anecdote related of Sawwār ibn ʻAbd Allāh in Ibn Qutaibah, *ʻUyūn al-Akhbār*, 91, 7.

[2] *Kanz al-Ummāl*, III, 177 (No. 2672). A similar saying is attributed to ʻAlī, *ibid.* 173 (No. 2627). The first Cadi to receive pay was Zaid ibn Thābit in Medinah; *Kanz al-Ummāl*, III, 176 (No. 2655), Von Hammer, *Länderverwaltung*, 4 (from the Aw'āil literature). For Zaid, cfr. the tradition from al-Wāqidī cited by Ibn Ḥajar, *Iṣābah*, II, 42: *Kāna zaidun ra'san bil-madīnah fil-qudāti wal-fatwa wal-qarā'ah wal-farā'iḍ.* In the raids carried on under Mohammad's direction, Zaid is always mentioned as one of the appraiser of the booty; e. g. Wellhausen, *Muhammad in Medina*, 291, 295 etc. It is generally conceded that a Cadi may engage in business, though al-Shafi'i, Malik and Ibn Ḥanbal deem it better that he do so through a third person; al-Shaʻrānī, *Mīzān*, II, 206. Bribery was, of course, severely frowned upon; see the traditions in *Kanz al-Ummāl*, III, 177 (Nos. 3678 et seq.); Shaʻrānī, *Kashf al-Ghummah*, II, 164.

[3] *Tijdschr. van het Batav. Genootsch. v. kunsten*, XVIII.

[4] *Revue de l'hist. des Relig.*, XXXVII, 192.

is appointed for it, who is paid by the government. From the stables there is brought for him a grey mule; one of such a colour being reserved for him alone. From the saddle-magazine a saddle is brougth for him, richly adorned, on the outside of which is a plaque of silver. In place of hide, silk is used. Upon state occasions he wears chains and robes of honor faced with gold. But he is not accompanied with drum or trumpet, except when he is appointed preacher as well as judge: in which case the accompaniment of the dignity of preacher is the drum, the clarion, and the special flags; for this one is the keeper of the flags with which the Wazīr « Chief of the Sword » is honored. When he officiates specially as judge, there are about him readers, and before him the criers who proclaim the name of the Caliph and the Wazīrs of the day. He is borne (in state) by the lieutenants of the gate and the attendants. [1] No one approaches his presence, wishing to speak to him, even if he be Chief of the Sword and the Pen, nor does messenger or mission approach, except they receive permission. He addresses no one when he is in the seat of judgement; nor is a witness heard, except at his order. He sits in the Qaṣr on Monday and Tursday at early noon in order to salute the Caliph. His representatives (also) give judgement: the head of the Treasury must report to him. He has, also, to watch over the Dīwān of the Mint, in order to render an account of the money that is minted ».

A similar account is given by al Qalqashandī [2]. The latter tell us that the Chief Cadi received as pay one hundred dīnārs a month, which was of course small compared with that of the Vizier (five thousand a month), but was as much as some of the highest officers in the immediate vicinity of the Caliph

---

[1] The Court of a Cadi must have been quite large. He had assessors, chamberlains, secretaries, dragomen and the like. See Khalīl, *l. c.;* tr. Perron, IV, 139 etc. On the *Kātib* and his qualifications, see *Iqd al-Farīd,* II, 211; al-Qasṭalānī (ed. 1288 A. H.) X, 288.

[2] Transl. Wüstenfeld, I, 184.

appoint a Cadi for each one of the four so-called orthodox schools (with the coming of the Turks in the 16th century A.D. the system of Abu Ḥanīfah was introducet and the Cadis appointed from that school). This custom of appointing four Cadis was then extended to Damascus, Aleppo, Tripoli, Emesa, Alexandria, Safed, Malatiyyah [1] and probably to all the more important Mohammedan centers. At an early time one Cadi was singled out as above all the others and received in the East the title of Chief Cadi (Qaḍi al-Quḍāt): in the West he was « Cadi of the Community » (Qāḍi al-Jamā'ah) [2]. In Bagdad the first to have this title « Chief Cadi » was Abū Yūsuf al-'Anṣārī, a pupil of Abū Ḥanīfah (d. 182 A. H.) [3]. Al-Maqrizi [4] gives us an account of the procedure before the Chief Cadi in Egypt which is well worth quoting. « The rank of such an one was the highest of the dignitaries of the turban and of the pen. Sometimes the same was also preacher: then he was called « Head Cadi and Head Preacher ». All religious matters were in his care. He took his seat every Saturday and Tuesday in the Ziyādah of the Mosque of 'Amru ibn al-'Āṣ in Old Cairo upon a divan (« mattress ») and a silken cushion... The witnesses sat to his right and left around him according to their precedence of rank. Near him were five attendants; two in front, two at the door of his private room, and one to introduce those that came to him as litigants. Four guards stand near to him; two facing two. He has an inkstand ornamented with silver, which is brought to him from the state tresuries; a bearer

[1] al-Ẓāhirī, *Kitāb Zubdat Kashf al-Mamālik* (ed. Ravaisse), 131 et seq.

[2] Ibn Khallikān (transl. de Slane), III, 433: IV, 342. The first to bear this title seems to have been Amr ibn 'Abd Allāh under the Califate of Muḥammad I, (250 A. H.). Before this the title had been *Qāḍī al-Jund;* Dozy, *Supplément*, II, 363 b.

[3] Ibn Khallikān, II, 273.

[4] Khiṭaṭ, I, 403. See *J. Q. R.* XX, 497. An illustration from an old manuscript of a Cadi sitting in judgement will be found in Nicholson, *Literary History of the Arabs*, Frontispiece.

upon account of his youth [1]. The best men, at times, absolutely refused to go on the bench; the most noteworthy cases being those of the two great jurists Abū Ḥanīfah (d. 119 A.H.) and al-Shāfi'ī; the first of these two even suffering imprisonment for his refusal [2].

With the developement of Mohammedan jurisprudence and the rise of varying schools of law, the predilection of the Caliph or Wāli (governor) or Vizier for one of the schools exercised a determining influence in the appointment of the Cadi. The rite of Mālik ibn Anas seems to have been dominant in Egypt; the Cadi Isma'īl ibn Yas'a who came from Kūfah as a follower of Abu Ḥanīfah was unable to persuade the Egyptians to make a change. In 198 A.H. al-Shāfi'ī came to Egypt and from that time on his system seems to have held sway [3]. During the Fatimide period, of course, the Cadi had to be an Ismailian; though from the time of al-Mustanṣir on we read of the appointment of Shāfi'ite Cadis; indeed, in the year 425 A.H. four Cadis administered justice-an Imāmī, an Isma'īlī, a Mālikite and a Shāfi'ite [4]. In the year 664 A.H., during the rule of the Mamluke al-Ẓāhir Baibars al-Bundukdārī (658-676 A.H.) [5], the custom was introduced to

---

[1] *Kanz al-Ummāl*, III, 173 (No. 2624); al-Ṭurṭūshī, *Sirāj al-Mulūk*, 37, 2 et seq; Matthews, *loc. cit.* 222; Von Hammer, *Staatseinrichtung* 4; al-Diyārbakrī, *Ta'rīkh al-Khamīs*, II, 160; al-Shahrastānī, I, 155.

[2] al-Sha'rānī, *Kitāb al-Mīzān* (ed. 1279 A. H.), II, 206; al-Abshihī, *Kitāb al-Mustaṭraf*, I, 91, below; Juynboll, *Handleiting*, 286.

[3] This is the explicit statement of al-Maqrīzī, *Khiṭaṭ*, II, 334. I can not, therefore, understand the remark of Abu-l-Maḥāsin in his *Manhil al-Ṣāfī* (Quatremère, *Sultans Mamlouks*, I. 1. 97 note) that from the time of Abū Ḥanīfah to that of the Fatimides the Cadi was usually of the Ḥanifite School.

[4] The Shī'ah Cadis were removed by Saladin in 564; *Khiṭaṭ*, II, 343.

[5] This took place in the year 664 A. H.; *Khiṭaṭ*, 334 top; Quatremère, *Sultans Mamlouks*, I, 1, 97. In principalities which are to-day only nominally under the suzerainty of the Sultan of Turkey, the Chief Cadi is still appointed directly by the Sultan, e. g. in Egypt, and not by the Khedive. See Colvin, *The Making of Egypt* (London, 1907), 17.

place or with a wide jurisdiction[1]; either as general Cadi or as special, e. g. for marriages, associations[2]. His diploma, however, must be read in public, usually in some mosque; and likewise his deposition must be publicly proclaimed. Great pomp accompanied the official appointment and presents of robes and the like were expected from the Caliph or ruler. That the conditions thus exacted were always present is a matter of natural doubt; but they represent the ideal of Mohammedan justice. There is quite a literature extant upon this subject called Adab al-Qāḍī (The Cadi's Rule of Conduct), and a section with the same title is found in most of the works on jurisprudence, which comprises not only the ethical requirements but also the actual duties of the Cadi[3]. The earliest work on the subject seems to have been that of the Ḥanafite Abū Yūsuf Yaʿqūb ibn Ibrāhīm[4], who died in the year 182 A.H.[5]. In addition, such authors may be mentioned as Aḥmad abū Bakr al-Shaibānī of Bagdad (d. 261 A.H.); Ibrāhīm ibn Abī al-Dam of Emesa (ca. 642 A.H.), Zakarīyyā ibn Muḥammad ibn al-Anṣārī (d. 926 A.H.).

A similar feeling of responsibility seems to have rested upon those that accepted the office. Even Omar is said to have excused himself when an appointment as Cadi was offered to him[6]. ʿAlī demurred too when sent by Mohammed to Yemen; largely

---

[1] See Khalīl, *l. c.*; tr. Perron, IV, 133.

[2] Thus we find a Cadi appointed in Egypt who had jurisdiction over the greater part of the dominions of the ruler; *J. A. O. S.* XXVII, 275.

[3] See the traditions gathered in *Kanz al-Ummāl*, III, 173, 206; Abū ʿAbd al-Raḥmān al Nasāʾī with the commentary of al-Siyūṭī, III, 303; Aḥmad ibn Muḥammad al-Dardīr, *Aqrab al-Masālik* (Cairo 1903), I, 30, and the commentary thereto *Sharḥ Aq al-Masālik* (Bulak, 1864), II, 204, also the notes of Aḥmad ibn Aḥmad al Qalyūbī to al-Maḥallī (Cairo, 1306 A. H.) IV, 277.

[4] Ḥājjī Khalīfah, I, 219.

[5] Or 183. On an *Adab al-Qāḍī* by Muḥammad ibn Aḥmad al-Kinānī, see Siyūṭī, *Ḥusn*, I, 141. On an *Adab al-Qāḍi* by ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad al-Zabīlī, see al-Subkī, *Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyyah*, III, 290.

[6] Matthews, *Mischat ul-Masabih*, II, 223.

all the legal books to be a duty resting upon the community[1]. It is laid down that there must be a sufficient number of judges in every community, that the distance between one court and another must not be more than about a half a day's journey (so that a man who goes to court may be able to return to his home on the same day); court must be situated in an accessible place. The character of the Cadi is a matter to which all Mohammedan jurists attach great weight. Following the tradition related above of Omar the second, Mawardī himself a Cadi, in his Aḥkām al-Sulṭāniyyah[2] has given us the conditions which vere supposed to govern the choice of those who were to hold office. The Cadi may be appointed either by the Caliph, the Vizier or Āmil; he must be male, of full legal age; in possession of all his faculties; a free man; a Mohammedan; unpunished; in good physical condition, especially as regards his sight and hearing; he must have a knowledge of the law, both practical and theoretical. His appointment can be either oral or written[3], and eiter for a particular

---

willing to ask advice of the learned, attentive to that which is blameworthy, equitable to an opponent and obedient to authority. See also, *Précis de jurisprudence musulmane par Sidi Khalil* (Paris 1855), 189; tr. Perron IV, 125; tr. Seignette 433. As many as fifteen conditions are laid down by Aḥmad ibn al-Ḥasan al-Iṣfahānī in his *Taqrīb*, on the margin of al Ghazzī's commentary, 61.

[1] Sachau, *Muhammedanisches Recht*, 695, 1; Juynboll, *Handleiting* 288. *Wilāyat al-Qaḍā'i farḍun 'ala-l-Kafāyah*; Al-Shīrāzi, *al-Tanbīh* (ed. A. W. T. Yuynboll) 312, 19. In general, see L. W. C. Van den Berg, *Over het Amht van der Qádhi*, in *Tijdschr. van het Batav. Genootsch. v. Kunsten*, XVIII, 418-434.

[2] Ed. Enger, 107 et seq. A resumé can be found in von Kremer, *Culturgeschichte des Orients*, I. 415; D. Julian Ribera Tarrago, *Origenes des justicia de Aragón*, (Zaragoza 1897), 108; Juynboll, *Handleiting*, 287. Cfr. also, al-Shīrāzī, *loc. cit.*, 312, 9; *Minhāj al-Ṭālibīn* (ed. Van den Berg), III, 304: Shihāb al-Dīn al-Umarī, *al-Ta'rīf fī muṣṭalaḥ al-Sharīf* (Cairo, 1312 A. H.) 116; al-Dardīr, *Sharḥ 'aqrab al-masālik*, II, 205.

[3] According to Omar, a Cadi was to be appointed only for two years: Van Berchem, *Titres Califiens d'Occident* (Paris, 1907), 48. When a ruler died, his Cadis *ipso facto* lost their positions or had to be reappointed.

of the Umayyd Caliph in Spain, 'Abd al-Raḥmān al-Nāṣir. At other times the more religious nature of the office was apparent, and the care of the mosques was given to the Cadi by the Caliph [1]. When he was also preacher, his influence over his immediate flock must have been great, and we know of what service certain Cadis of the family al-Nuʿmān were in propagating the Alid ideas of the Fatimide Caliphs in Egypt [2].

It is no wonder then, that care was taken in the appointment of the Cadi. An old saying has been handed down: « He who appoints a Cadi has already slaughtered himself without a knife [3] ». The Caliph Omar ibn ʿAbd al-ʿAziz is reported to have said [4]: five characteristics are demanded in a Cadi; he should be intelligent, considerate [5], modest, severe and wise, knowing how to ask about that of which he is ignorant. In another form of the tradition, he is made to say: « A man has no right to be Cadi who does not unite in himself five qualities: modesty, consideration, intelligence in regard to that which has preceded him, the willingness to ask the opinion of those who can give good counsel, and fearlessness of blame [6] ». To appoint a Cadi is considered in

[1] Ibn Khaldūn, *Muqaddamāt*, transl. 446.

[2] Gottheil, *A Distinguished Family of Fatimide Cadis* in *J. A. O. S.*, XXVII, 217. The power which a Cadi might wield is seen in the influence exercised by Yaḥyā ibn Aktham at the court of al-Ma'mūn, Ibn Khallikān, transl. IV, 34. Some fine stories about his independance are told by al-Baihākī, *Kitāb al-Maḥāsin*, 532. On various Califs that allowed themselves to be judged by Cadis, see al-Ḥasan ibn 'Abd Allāh, *Āthār al-Uwwal*, 85.

[3] *Kanz al-Ummāl*, III, 206 (No. 3091). A variation of this is: « he who judges between men has already slaughtered himself without a knife ».

[4] Ibn Sa'd, V. 272; Bukhārī (ed. 1315 A. H.) IX, 67.

[5] On *ḥilm* as a characteristic highly praised by the Arabs, see the excellent notes in *Mélanges de la Faculté Orientale* (Beyrout) I, 66 and the traditions in *Kanz al-Ummāl*, II, 28; al-Baihākī, *Kitāb al-Maḥāsin*, 553.

[6] Ibn Qutaibah, *'Uyūn al-Akhbār* 81, lays down the following conditions: the Cadi must be wise before he receives the appointment,

The highest judicial function, *al-nazr fi-l Muzālim*, the right to sit in cases of appeal from the judges or from any iniquity on the part of an officer of the state, was not necessarily a prerogative of the Cadi. It was a prerogative reserved by the early Caliphs-especially Omar ibn al-ʿAzīz and the ʿAbbāsids [1]. From time to time the Caliph delegated this function to some high officer, Vizier or Cadi, and it was natural that the latter, because of his special legal knowledge, should often be called upon to fill such an office. Ibn Khaldūn says that up to the time of al-Muktaḍī the ʿAbbāsid, the Caliph did not surrender this dignity [2]. Perhaps one of the severest duties, in his strictly judicial functions, was connected with the examination and the confirmation of witnesses. They must be of good name and family. Minors, slaves, the sick, those under guardianship, Christians and unbelievers were rigorously excluded. The importance of these duties will be gaged when it is remembered that written evidence was never considered sufficient in Mohammedan law; in fact, in most cases it was never received. Real testimony was the viva voce evidence of the witnesses [3]. A relic of the later feudal days was the employment of a Cadi to lead the Jihād- probably because of the religious character given to such undertakings, when it was necessary to mask there from mundane eyes. Ibn Khaldūn cites as examples of such warring Cadis Yaḥya ibn Aktham in the reign of al-Ma'mūn [4], al-Mundhir ibn Saʿīd, the Cadi

---

[1] al-Baihākī, *Kitāb al-Maḥāsin*, 525 contains a number of anecdotes to show how the early Cadis heard such complaints.

[2] Māwardī, *Aḥkām al-Sulṭāniyyah*, 39, 128; Ibn Khaldūn, *Muqaddamāt* (Beirut, 1886), 193. ʿAbd al-Malik ibn Marwān (65-86 A. H.) was the first to appoint a special term for the hearing of these complaints and to charge the cadi Abū Idrīs al-Arudī with the function. Van der Berg, *Principes du droit musulman* (La Haye 1896), 206, 241; Al-Baihāki, *Kitāb al-Maḥāsin*, 565.

[3] *Rev. de l' hist. des Relig.*, XXXVIII, 181; Juynboll *Handleiting* 294.

[4] Ṭabarī III, 1102, 3 (215 A. H.); 1104. 16; though al-Ma'mūn expressed an unfavourable view of him upon his death bed, *ibid.*, 1139. Ibn Khallikān seems to know nothing of all this (transl. de Slane IV, 33).

and who can do without proofs! Beware not to show signs of impatience or of ennui [1]. Give no indication of disdain towards those that plead. Such as establish the truth are recompenced of God and are mentioned with honor. Salutations».

During the early days of the Caliphate, the special functions of the Cadi were not always clearly marked out; or rather several offices were entrusted to one and the same man. Thus, ʿAbdallah ibn Masʿūd (d. 32 A. H.) was placed in charge of justice and of the public treasury in Kufah [2]. In Egypt, Sulaim ibn ʿItr was tax gatherer as well as Cadi [3]. The study of the papyri has proven that the governor, or Ṣāḥib, as he was then called, had not only charge of the fiscal administration but also had jurisdiction in civil and penal matters [4]. In the Mohammedan state the sovereign power never gave up in full its supreme rights over every part of the body politic; and this right devolved upon his representative. One of these rights was the dispensing of justice. Ibn Khaldūn [5] has pointed out how the office of Cadi developed. At first he had to judge only between individuals; but the burden of statesmenship became so great as to make it impossible for the Caliph or even for his representative to busy himself with the multitude of affairs that touched the inner life of the community. Many of these cares were cast upon the shoulders of the Cadi. It became his duty to take charge of the weak minded, of orphans and of bankrupts. Testamentary disposals and pious foundations were committed to his care. At times he was also inspector of streets and buildings and especially of market places and of weights and measures.

---

[1] That a judge should not officiate when angry is a frequent admonition, e. g. Bukhārī (ed. 1315 A. H.) IX, 65; al-Ḥasan ibn ʿAbdallah, *Āthār al-Uwwal* (Bulak, 1295 A. H.), 14; Shaʿrānī, ***Kashf al-Ghummah***, II, 164.

[2] Ibn Saʿd III, 1. 111, 12; Ibn Qutaibah, ***Kitāb al-Maʿārif***, 128.

[3] Abu-l-Maḥāsin I, 103, 214 (Cfr. Ibn Ḥajar, ***Iṣābah***, II, 252).

[4] C. H. Becker, ***Papyrus Schott-Reiner***, Nos. 4, 10, 11.

[5] Ed. de Slane 398 (transl. 450).

that Omar is said to have sent the following instructions, which may represent the ideal of Mohammedan justice; but which unfortunately were often only an ideal [1]: « To render justice is an obligation which must be observed, a usage that must be followed. Listen with attention to those that plead; for it is useless to demand one's rights, if one have not advantage from it. Show no partiality in thy look, in thy tribunal, in thy sentence; so that the powerful man count not upon that partiality, nor the feeble dispair of that justice. He who demands justice must furnish a proof of his claim; the defendant must purge himself by the oath. Among Mohammedans reconciliation is permissable, provided it does not render lawful what is unlawful, nor render unlawful what is lawful. If yesterday thou hast rendered a judgement and to-day thou seest fit to modify it, do not hesitate to accept the truth; for the truth is eternal. It is better to return to the truth than to persist in the false. Ponder well that which may be the mere thought of the moment-if it is not warranted by the Koran or the Sunnah. Make thyself familiar with the resemblances of things and their similitudes, so as to be able to judge of things according to their analogies. If the plaintiff do not have the necessary proof with him, adjourn the case. If (after the expiration of the delay) he brings the necessary proof, give judgement in his favor; if not, pronounce against him. This is the best way to dispel doubt and to enlighten ignorance. Mohammedans may serve as assessors and as notaries for each other, except such as have suffered corporal punishment or have been convicted of false witnessing or are suspect of garbling their genealogy or family connections. God be praised: he is the only judge who has no need of an oath

[1] Text in Ibn Qutaibah, '*Uyūn al-Akhbār*, 82, 14; al-Mubarrad, *Kāmil* (Ed. Wright) 9, 3; Māwardī, *Aḥkām al-Sulṭaniyyah* 119; Ibn Khaldūn, *Muqaddamāt*, ed. de Slane 397 (transl. 449); ed. Bulak 192; German translation in von Hammer, *Länderverwaltung*, 206. See, also, Baihākī, *Kitāb al-Maḥāsin* (ed. Schwally), 532.

an influence; but it is not necessary, for this reason, to refer the origin of the whole system to these beginnings [1].

The authorities are not agreed upon the name of the first Cadis to be appointed in Islam. Ibn Khaldūn in his Prolegomena gives the following as the first Cadis appointed by Omar [2]: ʿUwaimir ibn Zaid abū al-Dardā, a companion of the prophet [3], in Madinah; Abū ʿUmayyah Shuraiḥ al-Kindī, a follower, in Basrah [4]; and Abū Mūsā al-Ashʿarī in Kufah. In the Awā'il literature, however, other names are found [5]; ʿAbd Allāh ibn Naufal [6] in Madinah: Abū Karrah al-Kindī in Kufah, and after him Shuraiḥ ibn al-Ḥārith [7] or Jubair ibn al-Kashʿam; in Basrah, Kaʿb ibn Siar-al-Azdī [8] or Abū Maryam al-Ḥanafī [9]; and in Madā'in, Salmān ibn Rabīʿah [10]. It was to Abū Mūsa

---

[1] As does D. Julian Ribera Tarrago, *Origines des justicia de Aragón* (Zaragoza 1897) 125: « el justicia fúe copiado por el islamismo de aquellas civilizaciones antiquas de quienes imitó la organizacion de la hacienda pública ».

[2] Ed. de Slane, I; 397 ,transl., I, 448. There is a tradition, handed down in the name of Abū Saʿd, that neither Muḥammad nor Abū Bakr appointed any Cadi, and that Omar did so only about the middle of his Califate; *Kanz al-Ummāl*, III, 175 (No. 2653).

[3] Ibn Hajar, *Iṣābah*, III, 90; Muḥammad ibn al-Athīr, *Usd al-ghābah*, V. 186 and Ibn ʿAbd al-Barr, *Kitāb al-Isṭiʿāb*, II, 466 know only of his appointment as Cadi in Damascus by Muawiyyah. According to al-Dhahabī, *Kitāb al-Ḥuffāẓ*, I, 19, he was Cadi for sixty years until the time of al-Ḥajjāj.

[4] Ibn Qutaibah, *Kitāb al-Maʿārif* (Ed. Wüstenfeld), 221; Ṭabarī, I, 2578; *Kitāb al-Isṭiʿāb*, II; 607 (also for sixty years); al-Dhahabī, *Kitāb al-Ḥuffāẓ* II, 19 says that he was at Kūfaḥ (cfr. II, 1).

[5] Ibn Qutaibah, *Kitāb al-Maʿārif*, 276; *ʿUyūn al-Akhbār* (ed. Brockelmann), 82, 10 has Salmān ibn Rabīʿah in ʿIrāq, then in Madā'in, and at Kufah Abū Kurrah); al-Qalqashandī, I, 251.

[6] Cfr. Ibn Saʿd, V, 13, 15; Ṭabarī, III, 2477.

[7] Ibn Qutaibah, *Kitāb al-Maʿārif*, 276.

[8] Ibn Qutaibah, *ibid.*; Ṭabarī 1, 2578; Ibn Khallikān (transl. de Slane) IV, 35; *Kitāb al-Isṭiʿāb*, I, 228; *Kanz al-ʿUmmāl*, VII, 125 (Nos 1081 et seq.).

[9] al-Qalqashandī, *loc. cit.*

[10] Ṭabarī, I, 2464, 15; 2451, 5; 2637, 1. He was Cadi in Kufah at one time. Bilādhuri 201; Ibn Qutaibah, *ʿUyūn al-Akhbār* 82, 10; Ibn al-Faqīh, *Kitāb al-Buldān* (ed. de Goeje), 293, 13; 171, 16; *Kitāb al-Isṭiʿāb* 583.

judge. No special office seems to have been created by Mohammed for this purpose. Those to whom the commission was given merely represented the prophet in one of his functions; as they might and as they did represent him in other functions. In similar manner the first Caliphs were the dispensers of justice in their own days; though they also from time to time delegated their authority in such matters to some one or other of their associates or ordered a representative to make the appointment [1]. The extension of Mohammedan power over large territories made this patriarchal form of government impossible. Omar himself had acted as judge during the Caliphat of Abū Bakr [2]; and with his usual thoroughness we are told that when two litigants appeared before him, he got down upon his knees and said. « Oh my God, help me to deal with them, for each one wishes me to subvert my opinion to his cause [3] ». But he is said to have been the first ruler to have appointend a Cadi in the provinces [4]. There can be little doubt that in the elaboration of the manner in which the Cadi held court, Roman and Persian examples exercised

---

Tahdhīb al-Asmā'i, 561; al-Shahrastānī, *al-Milal wa-l-Niḥal*, I, 155; Māwardī, *al-Aḥkām al-Sulṭāniyyah*, ed. Enger. 110, 18; al-Diyārbakrī, *Ta'rīkh al-Khamīs*, II, 158, 204; *Kanz al-Ummāl*, III, 173 (No. 2624); *Mischat ul Masābih*, II, 222. His direction to Mu'ādh can be found in *Kanz*, V, 318 (Nos. 5671, 5672), and his praise of him VI, 189.

[1] E. g. Othmān instructs Abū Mūsa to appoint Ka'b ibn Sūr (or Siwār) as Cadi in Basrah; Ibn 'Abd al-Barr, *Kitāb al-isti'āb fī ma'rifat al-aṣḥāb* (Hyderabad 1318 A. H.), 227; Sachau, *Zur ältesten Geschichte des muhammed. Rechts* (Wien 1870), 6 et seq.

[2] Ibn Sa'd, *Biographien*, III, 1, 130, 24; Ṭabarī, I, 2125, 2135 (he took the place of Mu'ādh ibn Jabal); al-Qalqashandī, *Subḥ al-A'shā* I, 251; Von Hammer, *Ueber die Länderverwaltung unter dem Califate*, 4.

[3] Ibn Sa'd, III, 1. 208, 4; *Kanz al-Ummāl* III, No. 2614.

[4] *Wahuwa awwalu man istaqda-l-quḍāti fi-l-amsār*; Ibn Sa'd III, 202, 27. Ṭabarī has quite a different tradition: *waqīla lam yakun li-umarā'i fī ayyāmihi qāḍin*, I, 2212, 11; though Ṭabarī himself relates (I. 2481) that Abū Kurrah was appointed Cadi in Kūfah (cfr. also *loc. cit.* 2570, 4).

givest, in what manner thou judgest, and how thou judgest [1] ». These traditions do not necessarily go back to the men with whose name they are connected; but they show the value placed by the Mohammedan world upon the matter. No sooner had Mohammed got to Medina, than we find him promulgating an ordinance that was destined to bring at least a semblance of order into the relations of the various parts of the state [2]. Among the heathen Arabs we find few traces of any recognized and standard law or order. Law was still bound up intimately with religion; or perhaps one ought to say that whatever order there was in their communities had religion as its background. Security for life and property was attained by oath and contract [3]. The power of might in war and the right of asylum were the final arbiters when differences occurred. The high hand with which Mohammed ruled the religious affairs of the new community was felt also in the ordinary life of its members. The state was a theocracy, religion was still the ultima ratio upon which all the affairs of state were based. That which really distinguishes Mohammed is his sense of the necessity of order and regulation in the doings of men. In all matters that appertained to the holy cities and their immediate surroundings, Mohammed himself remained the chief arbiter and the dispenser of justice. But as soon as the limits of the realm commenced to enlarge, some provision had to be made that justice should be rendered also in such places the distance of which prevented a quick reference to the prophet himself. At various times we find him sending such men as Muʿādh ibn Jabal, Abū Mūsā al-Ashʿarī and even ʿAlī to Yemen [1], to represent him there in his capacity as

[1] al-Hindī, *Kanz al-Ummāl* (Hyderabad 1312 A. H). III, 173 (No. 2623). Other traditions will be found also in al-Abshihī *loc. cit.*, I, 91 et seq.

[2] Wellhausen, *Skizzen*, IV, 67 et seq.

[3] *Ibid.*, III, 124.

[1] Biladhurī 69: *wawalla muʿādha bna jabalī al-janada wa-sayyara ilaihī al-Kaḍāʾa*; see, also, Ibn Ḥajar, *al-Iṣābah*, III, 872; al-Nawawī,

INTRODUCTION

To dispense justice was an early preoccupation of Mohammedan rulers. While still in Mecca, the prophet is reported to have said. « Oh David, verily we have made thee a vicegerent: judge then between men with truth and follow not lust, for it will lead thee astray from the path of God [1] ». By the side of this tradition, which belongs to the stock in trade of all writers upon the Cadis [2], there are others such as: « There will come upon a judge, at the day of Resurection, such fear and horror that he will wish: Would to God that I had not judged between two persons in a trial for the value of a single date [3] ». Similar sayings are put in the mouth of all the great men of the budding state. ʿAlī is reported to have said to Shuraiḥ: « Thy tongue is thy servant, as long as thou dost not speak; as soon as thou speakest, thou becomest its servant. Therefore have a good care what judgement thou

[1] Sūrah 38, 25 (Palmer's translation); cfr. Bukhārī (Ed. 1315 A. H) IX, 67.

[2] E. g. Shihāb al-Dīn Aḥmad al-Abshihī, *K. al-Mustaṭraf*, I, 91.

[3] al-Ṭurṭūshī, *Sirāj al-Mulūk*, 36, 12.

Printed by Casa Editrice Italiana - Roma, Via XX Settembre, 122

THE HISTORY

OF THE

EGYPTIAN CADIS

AS COMPILED BY

ABŪ OMAR MUḤAMMAD IBN YŪSUF IBN YA'QŪB

AL-KINDI

TOGETHER WITH ADDITIONS BY

ABŪ AL-ḤASAN AḤMAD IBN 'ABD AL-RAḤMĀN IBN BURD

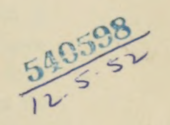
EDITED FROM THE UNIQUE MS. IN THE BRITISH MUSEUM

BY

RICHARD J. H. GOTTHEIL

PROFESSOR IN COLUMBIA UNIVERSITY - NEW-YORK





PARIS
PAUL GEUTHNER, EDITEUR
68, Rue Mazarine

1908.

